

**الفساد
و اثره على سقوط الحكومات و انهيار الدول
امثلة ونماذج**

بلند دلير شاويس

الطبعة الاولى

2022

المحتويات

4	المقدمة :
8	الفصل الاول : الفساد مفهومه ، انواعه ، خصائصه ، اسبابه ، اثاره ،
9	المبحث الاول : مفهوم الفساد
16	المبحث الثاني : انواع الفساد
28	المبحث الثالث : خصائص الفساد
30	المبحث الرابع : اسباب الفساد
35	المبحث الخامس : اثار الفساد
39	الفصل الثاني : محاربة الفساد
40	المبحث الاول : محاربة الفساد على الصعيد الوطني
43	المبحث الثاني : محاربة الفساد على الصعيد الدولي
44	منظمة الامم المتحدة UN
54	البنك الدولي BIRD
59	منظمة الشفافية الدولية TI
64	صندوق النقد الدولي IMF
68	المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد GOPAC

70	الفصل الثالث : اثر الفساد على سقوط الحكومات وانهايار الدول ، امثلة ونماذج
71	المبحث الاول : اثر الفساد على الصعيد الداخلي
75	المبحث الثاني : اثر الفساد على الصعيد الدولي
77	المبحث الثالث : امثلة ونماذج
77	عصور ما قبل الميلاد
83	العصور الاسلامية
98	الامبراطورية الرومانية والعصور الوسطى
102	عصر النهضة
115	القرن العشرين
126	العراق واقليم كوردستان
159	الخاتمة :
173	المصادر :
196	الملاحق :

المقدمة

الفساد ظاهرة قديمة عرفت بالتزامن مع بدا الخليقة على الارض ، قال تعالى : ((واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون)) سورة البقرة .

والفساد ظاهرة عالمية ، عبر وطنية ، لاتقتصر على مجتمع دون اخر او دولة معينة دون اخرى الا انها تتفاوت حدتها من بلد لآخر، وقد يختلف داخل البلد الواحد من فترة لآخرى ، وقد برزت اشكال عديدة من الفساد اخطرها الفساد الاداري والمالي وخاصة ما يقوم به النخبة السياسية التي هزت اغلب الكيانات الاجتماعية .

ان الفساد ينتشر في جميع المجتمعات والدول الا انه كثير الانتشار في المجتمعات النامية والغير ديمقراطية وكذلك يتفشى بشكل اكثر في الدول التي تعاني من عدم الاستقرار السياسي وعدم التجانس الاجتماعي والقومي والديني ، بالاضافة الى المجتمعات التي تمر بمراحل انتقالية نحو الديمقراطية .

فهو انحراف الشخص عن الالتزام بالقواعد القانونية بغض النظر عن الجنسية او القومية او الدين او المذهب او الحزب السياسي او العقيدة التي ينتمي اليها ، نتيجة عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية مختلفة ، تدفع بالشخص نحو ارتكاب هذا السلوك المنحرف ، يستغل من خلالها المصلحة العامة بقصد تحقيق منافع شخصية .

وقد تفاقمت ظاهرة الفساد وتنوعت مظاهره واخذت اشكال وصور مختلفة بسبب التغيرات التي طرأت على المجتمعات نتيجة العولمة والتطور التكنولوجي التي اثرت سلبا على القيم والمبادئ الاخلاقية مما نتج عنه اختلال في الكيان الاجتماعي .

والفساد ظاهرة معقدة ذات طبيعة متشابكة تتداخل فيها عوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية ، يصعب تعريفها وتحديد مفهومها . فهو في تطور مستمر مواكبة مع الزمن ، ولها اثار اقتصادية واجتماعية وسياسية عديدة .

وان ارتفاع مستوى الفساد في اي مجتمع هو انعكاس لغياب الحكم الصالح فيه ، لذلك فان دراسة موضوع الفساد ينبغي ان توجه بشكل اساسي الى قمة السلطة واصحاب القرار السياسي لبدأ الاصلاح من هناك ومن ثم لينعكس الى الاسفل وكما يقال " اذا صلح الرأس صلح الجسد " ، والقيادة لها دور رئيسي وحاسم في تعميق مفهوم النزاهة ومحاربة الفساد كما قال كونفوشيوس " اذا صلح القائد فمن يجرؤ على الفساد " .

وان الفساد قد تنتشر في الكثير من المؤسسات التي يفترض ان تكون القائم بمكافحة الفساد والفاستين ، والعمل على صيانة المجتمع ، ومنها المؤسسات التشريعية و الامنية وحتى القضائية .

وان الزواج بين السلطة و المال ، وتجمع اصحاب الثروة ورجال المال والاعمال حول الطاولة الاسرية لرجال السلطة واصحاب القرار السياسي ماهي الا بناء امبراطوريات من شبكات سرية للفساد والافساد.

وقد دخلت ظاهرة الفساد منحى خطير واتخذت اشكالا اكثر منهجية وتحولت من ظاهرة فردية الى فساد منضم تدار من قبل جماعات او هيئات وفي بعض الاحيان تمتد الى خارج اقليم الدولة حيث ترتبط بجماعات اخرى تدعمها وتتقاطع معها في المصالح ، لذا استحوذت ظاهرة الفساد على اهتمام الهيئات والمنظمات الدولية والاقليمية اضافة الى الهيئات والمؤسسات الحكومية والوطنية .

وقد عرفت البشرية على مر كل العصور بصور شتى واشكال متنوعة واساليب متباينة ، فالفساد المحرك الرئيسي لاندلاع الثورات و قيام الانتفاضات ، وسقوط السلطات السياسية والانضمام الحاكمة وذلك بسبب غياب الحكم الصالح وما ينتج عنها من اثار سلبية على المجتمع من انعدام للعدالة وانتهاكات جسيمة لحقوق الانسان وحرياته الاساسية ويعد من اهم اسباب انهيار الحضارات والامبراطوريات السابقة .

وبما ان الفساد عابرة للحدود ، وذات مفهوم واسع لها اسباب مختلفة واثار عديدة اجتماعية واقتصادية وسياسية ويرتبط بالعديد من العلوم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية ... و لما لها من انعكاس سلبي على كيان المجتمع ككل اصبحت تعرف بانها افة العصر، وتزايد الاهتمام في الاونة الاخيرة بموضوع الفساد ومحاربتها على الصعيد الوطني والدولي ، وبما ان الفساد في تغيير و تطور مستمر تحولت الى ضاهرة ، وفي بعض المجتمعات اصبحت ثقافة سائدة يستحيل معالجته ، بالرغم من كثرة المؤسسات الرقابية والمحاسبة والتشريعات ذات الصلة .

وان الاجراءات الاقتصادية والقوانين العصرية كقوانين الاستثمار ، والخصخصة ، والبيع المباشر، والاعفاء الضريبي الخ الذي يتخذها السلطات السياسية وخاصة في الدول النامية ، ما هي الا في جوهرها عملية تجميل لاشكال الفساد المختلفة وتحايل على المجتمع ، الغرض منها الربح الشخصي والمصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة .

وعليه نود من خلال هذا الكتاب المتواضع تسليط الضوء على ضاهرة الفساد ، ومدى علاقته باصحاب السلطة والقرار السياسي واثره على هدم البنيان السياسي للمجتمع و سقوط الحكومات وانهيار الدول مع ذكر العديد من النماذج والامثلة عبر العصور ، وذلك من خلال ثلاثة فصول :

حيث نتناول في **الفصل الاول** : مفهوم الفساد وانواعه وخصائصه واسبابه والاثار المترتبة عليه .

ونبحث في **الفصل الثاني** : سبل محاربة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي .

اما في **الفصل الثالث** : سنبين اثر الفساد على استقرار المجتمعات والدول والكيانات السياسية مما ينتج عنه سقوط حكومات وانهيار دول وكيانات سياسية مع ذكر عدد من الامثلة والنماذج الحقيقية على مر العصور.

بلند دلير شاويس

السليمانية 2022

الفصل الاول

الفساد : مفهومه، انواعه ، خصائصه ، اسبابه ، اثاره

المبحث الاول : مفهوم الفساد :

الفساد لغة : التلف والعطب ، والاضطراب والخلل ، والجذب والقحط (1) ، وفي التنزيل العزيز " ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس " (2) . وفي التنزيل العزيز " ويسعون في الارض فسادا " (3) . والفساد نقيض الصلاح ، وفسد يفسد وفسد فسادا او فسودا فهو فاسد فسيء فيها والمفسدة خلاف المصلحة والاستفساد خلاف الاستصلاح (4) .

اما اصطلاحا فلا يوجد تعريف محدد وجامع للفساد لطبيعته المعقدة وعموميته وسعة استخدامه في شتى المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، لذا قد يكون من الاجدر العودة الى الوراء وتبسيط الضوء على رأي احد اشهر فلاسفة الاغريق وربما يكون اكثرهم تأثيرا على الفكر الغربي ، وفي هذا الصدد يرى (ارسطو)(5) بان هناك ثلاث انواع رئيسية للادارة :

1- ادارة الفرد لشؤنه .

2- - ادارة رب العائلة لشؤون رعاياه .

3- ادارة الدولة ، الطبقة الحاكمة لشؤون رعاياها .

1- المعجم الوسيط، الجزء الثاني، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، الطبعة الخامسة 1426 هـ . ق. ص688.

2- القرآن الكريم ، سورة الروم ، الآية 41 .

3- القرآن الكريم ، سورة المائدة ، الآية 33 .

4- ابن المنصور ، معجم لسان العرب ، المجلد الثالث ، دار صادر - بيروت ، ص335 .

5- نقلا عن د. كمال امين الوصال ، الفساد : دراسة في الاسباب والاثار الاقتصادية ، مجلة التجارة والتمويل

، كلية التجارة ، جامعة طنطا ، مصر ، عدد2 ، 2008 م ، ص157-158 .

ويمضي ارسطو في تحليله موضحا بان لكل نوع من انواع الادارة الثلاثة (الفرد ، رب العائلة ، الطبقة الحاكمة) صور الفساد الخاص به ، فادارة الفرد لشؤنه تتسم بالفساد اذا ما استسلم الفرد واطلق العنان لرغباته واصبح عبدا لنزواته، اذ غالبا مايدفعه هذا الى التعدي على حقوق الاخرين ، والتورط في ممارسات لااخلاقية . وكذلك قد يشوب الفساد ادارة العائلة اذا قام رب هذه العائلة –يفترض ارسطو ان يكون رجلا- باستغلال نفوذه لاشباع احتياجاته الخاصة دون ان يعبأ بمصالح العائلة ككل ويلبي احتياجاتها .

وبنفس المنطق يصيب الفساد ادارة الدولة اذا ماقامت الطبقة الحاكمة باستغلال سلطاتها لتحقيق مصالحها الخاصة او لتحقيق مصالح فئة معينة من فئات الشعب على حساب الفئات الاخرى ولم تعمل لتحقيق مصالح جميع فئات الشعب .

ومن الملاحظ ان مفهوم ارسطو للفساد يتعدى فكرة استغلال السلطة العامة لتحقيق مصالح خاصة بالفرد ليس سلطة عامة والعائلة لاتمثل سلطة عامة ، وعليه وفق تفسير ارسطو فان الفساد يوجد عندما يتم اسائة استغلال اية سلطة سواء كانت سلطة الفرد على نفسه او سلطة رب الاسرة على افراد اسرته او اذا اساءت الطبقة الحاكمة استخدام السلطة السياسية .

وبخلاف ارسطو نجد بان معظم التعاريف الحديثة تحصر الفساد في مجال اساءة استخدام السلطة العامة او الوضيعة العامة .وعليه سنتطرق الى العديد من التعاريف للفساد اذ يعرف بانه : سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق ارباح ومكاسب خاصة (1) ، او هو وسيلة لاستغلال

1- زياد عربية ، الفساد ، مجلة دراسات استراتيجية ، العدد 16 جامعة دمشق، 2005 ، ص 2 .

الوظيفة العامة من اجل تحقيق منفعة ذاتية سواء في شكل عائد مادي او معنوي من خلال انتهاك القواعد الرسمية(1)، كما يعرف بانه اسائة استعمال القوة العمومية او المنصب او السلطة للمنفعة الخاصة سواء عن طريق الرشوة او الابتزاز او استغلال النفوذ او المحسوبية او الغش او تقديم اكراميات للتعجيل بالخدمات او عن طريق الاختلاس وهو ايضا تلك الاعمال التي يمارسها افراد من خارج الجهاز الحكومي او من داخله ، تعود بالفائدة على الموظفين العاميين ، فيسمح لهم بالتهرب من القوانين والسياسات ،باستخدام قوانين جديدة او بالغاء قوانين قائمة تمكنهم من تحقيق مكاسب مباشرة و فورية (2) .

وعرفه صموئيل هانتكتون (Samuel Huntington) بانه : سلوك الموظفين الحكوميين الذين ينحرفون عن القواعد المقبولة لخدمة اهداف خاصة (3) .

ويرى فيتو تانزي (Vito Tanzi) بان الفساد عبارة عن عدم الالتزام بمبدا عدم تدخل العلاقات الشخصية او العائلية في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المشتغلون بالاقتصاد من القطاع الخاص او المسؤولين الحكوميون (4) .

1- د. حسين المحمدي ، الفساد الاداري لغة المصالح ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، 2008 ، ص16 .

2- عمر الحضرمي ، ضاهرة الفساد الخطورة والتحدي سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، مطبعة الجامعة الاردنية ، عمان ، ط1 ، 2014 ، ص14.

3- صمويل هنتجتون ، النضام السياسي لمجتمعات متغيرة ، ترجمة سمية فلو عبود ، بيروت دار الساقي ، الطبعة الاولى 1993 ، ص77

4- فيتو تانزي ، في الفساد ، النشاطات الحكومية والاسواق ، ورقة عمل الصندوق النقد الدولي ، ايار 1994 ، منشورات كتاب المرجعية /الشفافية الدولية ، جيرمي بوب ، اعداد باسم سكبها ، 2002 ، ص28 .

وقد عرف الامين العام للمنظمة العربية لمكافحة الفساد الدكتور عامر خياط الفساد بأنه الكسب الغير مشروع ، اي دون وجه حق - وما ينتج عنه - لعنصري القوة في المجتمع ، السلطة السياسية و الثروة في جميع قطاعات المجتمع (1) .

وذهبت منظمة الشفافية الدولية (Transparency International) لتعريف الفساد بأنه : اسائة استخدام السلطة العامة لربح او منفعة خاصة ، او انه عمل ضد الوظيفة العامة التي هي ثقة عامة (2) ، وتقسم منظمة الشفافية الدولية بين نوعين من الفساد وهما :

اولا : الفساد بالقانون وهو دفع الرشاوى للحصول على الافضلية في خدمة يقدمها مستلم الرشوة وفقا للقانون.

ثانيا : الفساد ضد القانون وهو دفع رشاوى للحصول من مستلم الرشوة على خدمة ممنوعة تقديمها.

ولكون هذا التعريف لم يكن شاملا قامت المنظمة لاحقا باعادة صياغة تعريف الفساد تحت تاثير اراء عدد من الباحثين مثل سوزان روز اكرمان (Suzan Rose Ackerman) وعرف الفساد بأنه : السلوك الذي يمارسه المسؤولون في القطاع العام او الخاص ، سواء كانوا

1- عامر خياط ، (مفهوم الفساد) ، مقال في كتاب " المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للاصلاح السياسي والاقتصادي في الاقطار العربية " ، بحوث ومناقشات ندوة المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، بيروت 2006 ، ص50 .

2- ضامن محمد عقله الهاشم ، مكافحة الفساد الاداري والمالي في ضوء التشريعات الاردنية دراسة مقارنة باتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 ، رسالة ماجستير ، كلية الدراسات القانونية العليا جامعة الاسراء الخاصة 2010 ، ص13 .

سياسيين او موظفين مدنيين ، بهدف اثراء انفسهم او اقاربهم بصورة غير قانونية ، من خلال اسائة استخدام السلطة الممنوحة لهم(1) .

ويعرف الخبير في الشؤون الاقتصادية والاستراتيجية (عبدالخالق فاروق) الفساد بانه "الاكتساب غير المشروع - او من دون وجه حق - لعنصري القوة في المجتمع : السلطة السياسية والثروة " (2) .

ووفق تقرير التنمية الصادرة عن البنك الدولي يعرف الفساد بانه سوء استغلال السلطة العامة من اجل الحصول على مكاسب خاصة (3) .

وينظر صندوق النقد الدولي (IMF) الى الفساد من حيث انه علاقة ايدي الطويلة المتعمدة التي تهدف لاستنتاج الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد او لمجموعة ذات علاقة

1- حاحة عبدالعالي ، الاليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري في الجزائر ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق ، 2013/2012 ، ص 23-24

2- عبدالخالق فاروق ، اقتصاديات الفساد في مصر : كيف جرى افساد مصر والمصريين (1974-2010) ، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية ، الطبعة الاولى 1432 هـ -ابريل 2011م ، ص 9 .

3- World Bank , 1997,; 102 . البنك الدولي للانشاء والتعمير ، تقرير عن التنمية في العالم (1997) ، الحد من الفساد والتفرقات التحكيمية للدولة ، مركز الاهرام للترجمة والنشر (مترجما) ، القاهرة ، 1997 ، ص112. ولزيد من التفصيل انظر Sam Vaknin ,Crime and Corruption , united press international,Skopje,Macedonia,2003,P.18.

بالآخرين يصبح الفساد علاقة وسلوك اجتماعي يسعى رموزه الى انتهاك قواعد السلوك الاجتماعي فيما يمثل عند المجتمع المصلحة العامة (1).

ويعرف الفساد من قبل مجموعة من الخبراء العاملين في اكااديمية الانتربول لمكافحة الفساد بانه : " اي تدبير يتخذه او يتقاعس عن اتخاذه الاشخاص او المنظمات العامة او الخاصة بما يشكل انتهاكا للقوانين او خيانة الامانة " (2) .

وقد عرف مشروع اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 الفساد بانه " القيام باعمال تمثل اداء غير سليم للواجب ، او اساءة استغلال لموقع او سلطة بما في ذلك افعال الاغفال توقعا لمزية او سعيا للحصول على مزية يوعد بها او تعرض او تطلب بشكل مباشر او غير مباشر او اثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر او غير مباشر ، سواء للشخص ذاته او لصالح شخص اخر " .

غير ان هذا التعريف لم يتفق عليه وتم التراجع عنه في صياغة المشروع النهائي للاتفاقية ولم يعرف الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد التي اقرتها الجمعية العامة للامم المتحدة عام 2003 الفساد وانما اشارت الى طائفة من الافعال التي تعد من جرائم الفساد منها الرشوة ،

1- محمد نبيل الشيمي ، الفساد السياسي ، الحوار المتمدن ، العدد 4087 ، 2013/5/9 ، المحور: مواضيع وابحاث سياسية ، www.ahewar.org

2- محمد بن احمد بن علي الكثيري ، اليات مكافحة جريمة الفساد المالي في المواثيق الدولية والنظام السعودي ، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام ، المملكة العربية السعودية - وزارة التعليم - كلية الشرق العربي للدراسات العليا قسم القانون ، 1439 هـ - 2018 م ، ص 21 .

سوء استخدام الوظيفة ، الثراء الغير مشروع ، الاختلاس ، استغلال الموظفين لنفوذهم
الفعلي او المفترض للحصول من الادارة على ميزة غير مستحقةالخ (1) .

وبناء على ما سبق يمكننا تعريف الفساد بشكل عام بانه " سوء استخدام الشخص للسلطة
المنوحة اليه سواء كان في القطاع العام او الخاص بقصد تحقيق مصلحة خاصة على حساب
المصلحة العامة خلافا للقانون " .

وبالرغم من اهمية تعريف الفساد وتحديد مفهومه الا ان مكافحته اكثر اهمية فقد ذكر في
تقرير الامين العام للامم المتحدة بانه : (اذا كان تعريف الفساد قد استحوذ على مدار
السنين على اهتمام المحافل الاكاديمية والدولية ، فان السؤال الذي اصبحت الاجابة عنه
اكثر الحاحا هو معرفة ما هي الوصفة العملية وما هي الاستراتيجية النموذجية التي يجب
ان تتبناها الحكومات على المستويين الوطني والدولي ، وهو ما قد يستلزم تحديد المقصود
بالفساد سواء وقع الاختيار على تضيق او توسعة هذا النطاق) (2) .

1- ضامن محمد عقله الهاشم ، المصدر السابق ، ص15. كذلك انضر حاحة عبدالعالي ، مصدر سابق ،
ص22 . للمزيد انضر الامم المتحدة ، 4/58- اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ، الدورة الثامنة
والخمسون ، البند 108 من جدول الاعمال ، 21 November 2003 .

2- مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، القاهرة ، مصر ، 28/نيسان.ابريل -
5/ايار. مايو 1995 .

كذلك انضر بشار محيسن حسن الامارة ، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي (دراسة
مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، 2012 ، ص18 .

المبحث الثاني : انواع الفساد :

وللفساد من حيث المظهر والملاح انواع متعددة حيث نجد الكثير من التقسيمات لظاهرة الفساد من قبل الباحثين كل حسب رؤياه للموضوع واهميته ، فمنهم من يقسم الفساد الى الفساد السياسي والفساد الاداري والمالي :

الفساد السياسي : والذي يعرف بانه اسائة استخدام السلطة العامة (الحكومية) من قبل النخب الحاكمة لتحقيق اهداف غير مشروعة ، وغالبا ما تكون تلك الاهداف مصالح شخصية . ويبرز هذا النوع من الفساد في الانظمة الدكتاتورية والشمولية والنامية بشكل واسع بخلاف الانظمة الديمقراطية التي تزداد فيها دور الاجهزة الرقابية وسيادة القانون، ومنها المحسوبة والمنسوبة واستغلال النفوذ والوساطة ...

اما الفساد الاداري والمالي الذي يعد احد المعوقات في عملية البناء والتنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة في البلدان النامية ،والذي يقع من قبل الموظف العام الذي يمكن تعريفه بانه "كل من يعمل في خدمة احدى المنظمات العامة بصفة مستمرة ودائمة ووفق ما تمليه احكام تاسيسها ولوائجها مستهدفا تحقيق مصالح هذه المنظمة واهدافها سعيا نحو الرضاء العام " اثناء ادائه الوظيفة العامة . حيث يمكن تعريفه بانه : الممارسات غير الاخلاقية في الادارة العامة .

ويعرف بانه سلوك الموظف العام المخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة الشخصية (العائلة ، القرابة ، الصداقة) او الاستفادة المادية او استغلال المركز ومخالفة التعليمات لغرض ممارسة النفوذ والتاثير الشخصى ومنها الرشوة والتزوير والمحابة وسوء الاخلاق ... (1).

1- القاضي عمر سليمان عباس حامد ، قاضي محكمة الاستئناف ، السودان- الخرطوم ، الافساد الاداري والمالي كظاهرة واساليب علاجه ، دراسة ، ص6-7 .

واستنادا الى تعريف البنك الدولي للفساد بانه : (استعمال الوظيفة العامة للكسب الشخصي
(ذهب الدكتور محمود عبدالفضيل الى تقسيم الفساد الى :

1- الفساد الصغير: يشمل : الية دفع الرشوة والعمولة ، والية وضع اليد على المال العام
والحصول على مواقع للاقارب .

2- الفساد الكبير : يشمل: صفقات السلاح والتوكيلات التجارية للشركات متعددة
الجنسية(1).

وهناك من يقسم الفساد من الزاوية الذي ينضله منها لصور واشكال متعددة اهمها :

الفساد الافقي (الصغير) والفساد العمودي (الكبير) :

حيث يقسم الفساد وفقا لمرتبة من يمارسه الى فساد افقي او فساد صغير (minor
corruption) ويشمل قطاع الموظفين العموميين الصغار بحيث يتطلب انجازه اية
معاملة مهما كانت صغيرة تقديم رشوة للموظف او المسؤول . وفساد عمودي او فساد كبير
(gross corruption) الذي يقوم به كبار الموظفين والمسؤولين ويتعلق بقضايا اكبر من
معاملات ادارية يومية ، كما يهدف الى تحقيق مكاسب اكبر من مجرد رشوة صغيرة .

اوتقسيمه الى الفساد الدولي والفساد المحلي :

الفساد الدولي الذي ياخذ ابعاد واسعة تخرج من نطاق الدولة الى نطاق عالمي ضمن
الاقتصاد الحر ومن ابرز صورته المنافع الخاصة المتبادلة التي تربط الشركات المحلية والدولية
مع الدولة والقيادة السياسية .

1- أ.د.محمود عبدالفضيل ، الفساد وتداعياته في الوطن العربي ، المستقبل العربي ، المجلد 22، العدد 243
، ايار 1999 ، ص54.

والفساد المحلي الذي يقصد به ممارسة مظاهر الفساد داخل حدود الدولة الواحدة عادة ما يمارسه صغار الموظفين(1).

وهناك تقسيمات اجتهاد الباحثين والكتاب لوضعها وفقا لمعيار معين منها :

اولا- تقسيم الفساد حسب درجة التنظيم : وتنقسم الفساد وفق هذا المعيار الى :

1- الفساد العرضي او الصغير : وهو تلك الاشكال من الفساد الذي يعبر عن السلوك الشخصي اكثر مما تعبر عن نضام عام بالادارة ، مثل الاختلاس ، المحاباة ، المحسوبية ، سرقة الادوات المكتبية ، او بعض المبالغ الصغيرة ...

2- الفساد المنظم : وهو الذي يتم ادارة عملية الفساد من قبل شبكة مترابطة يستفيد ويعتمد كل عنصر منها على الاخر ، وهذا النوع ينتشر في الهيئات والمؤسسات المختلفة من خلال اجراء ترتيبات مسبقة ومحددة ، تعرف من خلالها مقدار الرشوة والية الدفع وكيفية انهاء المعاملة .

3- الفساد الشامل : وهو نهب الاموال والممتلكات الحكومية والعامه بشكل واسع النطاق من خلال صفقات وهمية او تسديد اثمان سلع صورية ، مثل تخصيص الممتلكات العامة والحصول على مصلحة خاصة بدعوى المصلحة العامة ، والرشاوى

1- حمدي سليمان القبيلات وفيصل عقده شطناوي ، مكافحة الفساد في ضوء قانون هيئة مكافحة الفساد الاردني رقم (62) لسنة 2006 ، دراسة مقارنة باتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ، دراسات ، علوم الشريعة والقانون ، الجامعة الاردنية، عمادة البحث العلمي، الاردن ، المجلد 35 ، العدد 2 ، 2008 ، ص415 .

ثانيا: تقسيم الفساد حسب انتماء الافراد المنخرطين فيه: وينقسم الفساد وفقا لهذا المعيار الى :

1- فساد القطاع العام : وهو الفساد المتواجد في المؤسسات الحكومية وهيئاتها العامة ، التي يتم استغلال المنصب العام لاجل المصالح الشخصية ، ويعد من اكبر معوقات التنمية .

2- فساد القطاع الخاص : وهو استغلال نفوذ القطاع الخاص للتاثير على مجريات السياسة العامة للدولة وقرارات الحكومة باستخدام وسائل عدة كالرشوة والهدايا ، للحصول على منفعة خاصة كالاغفاء من الضريبة او الحصول على اعانة مالية ...

ثالثا : تقسيم الفساد وفقا للمجال الذي نشأ فيه : وتعد من اهم المعايير لتحديد انواع الفساد : وتقسم الفساد الى :

1- الفساد الاخلاقي : وهو سلوك المرء المخالف للاداب ، ومجمل الانحرافات الاخلاقية .

2- الفساد الثقافي : وهو الخروج عن الثوابت العامة للمجتمع والارث الثقافي للامة ، ويصعب تجريمه لتحصنه خلف الاحكام والمبادئ المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والابداع .

3- الفساد الاجتماعي : وهو الخلل الذي يصيب المؤسسات الاجتماعية التي اوكل لها تربية وتنشأة الفرد كالاسرة والمدرسة والجامعة

4- الفساد القضائي : وهو انحراف الهيئات القضائية التي تؤدي الى ضياع الحقوق وانتشار الظلم وفقدان العدالة ، كالمحسوبية والوساطة واخذ الرشاوى و قبول الهدايا ، ويعد من مهالك الحكومات والشعوب .

5- الفساد السياسي : وهو استخدام السلطة العامة من قبل النخبة الحاكمة لاغراض غير مشروعة او لتحقيق مكاسب خاصة . ويعد المجال السياسي من اوسع الميادين التي يتفشى

فيها الفساد لان صانع القرار هو الذي يتحكم بمصير الناس، مثل فساد السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية

6- الفساد الاقتصادي : ما يحدث في القطاع الاقتصادي والاعمال من الممارسات المنافية للاخلاق والقيم الاجتماعية والقانون بقصد الحصول على منافع خاصة على حساب المجتمع كالتهرب الضريبي ، والتلاعب بالاسعار عن طريق افتعال الازمات في الاسواق وتهريب الاموال ...

7- الفساد المالي : المخالفات القانونية المنافية للقواعد والاحكام المالية وخالفة تعليمات اجهزة الرقابة المالية ، كالتهرب الضريبي و غسيل الاموال وتزوير العملة

8- الفساد الاداري : وهو المخالفات الادارية والوظيفية والانضباطية ، وكذلك التي تصدر عن الموظف العام اثناء تاديته لمهام وظيفته (1) .

ومهما كانت التقسيمات هي تقسيمات نظرية يصعب وضع الحد الفاصل بينها ، حيث ان المظاهر والصور والاشكال للفساد متغيرة وتتطور باستمرار مواكبا للتغيرات والتطورات التي تحصل في العالم في جميع المجالات ، وحيث انواع الفساد وصوره متشابكة ومتداخلة فيما بينها ويصعب التفرقة بينها في اغلب المجالات ، وان الهدف من تصنيفها و ذكر هذه الانواع لمعرفة واكتشافه والتوصل الى افضل الحلول المناسبة لمعالجة مختلف مظاهر الفساد والحد من اثارها المتباينة على الاقتصاد القومي .

1- حاحة عبدالعالي ، المصدر السابق ، ص 26-30 .

وبناء عليه يمكننا تقسيم الفساد وتصنيفها بشكل عام الى اربعة انواع رئيسية وهو :

1- الفساد السياسي :

وهو اساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة لاهداف ومصالح شخصية ، بطرق غير مشروعة ، كالرشوة والاختلاس والمحسوبية والابتزاز (1) . وهو ما يسمى الفساد الكبير اي فساد القيادة السياسية وشاغلي المناصب العامة واصحاب السلطة المنتخبين والمعينين ، وكذلك فساد الاشخاص الذين يشغلون وكالة انتخابية وهم اعضاء الهيئات التمثيلية الوطنية والمحلية ويشمل سلوك النواب اثناء عملية التصويت والمنافسة الانتخابية بالاضافة الى فساد اعضاء الاجهزة البيروقراطية الحكومية اي الاشخاص الذين يشغلون الوظائف الادارية خاصة الموظفين والاعوان الاداريين على ادنى مستوى والذي يعرف بالفساد الصغير (2).

وللفساد السياسي صور متعددة ابرزها واطورها يتمثل في قيام القيادات السياسية بسرقة اموال الشعب ونهبها على نحو مباشر وذلك عن طريق تحويل ارصدة مالية حكومية او اصول مملوكة للدولة الى ممتلكات خاصة لهم ، وهنا تتلاشى الحدود بين اموال الشعب واموال الطبقة الحاكمة وبالتاكيد المستفيد من تلاشي هذا الحدود يكون الفئة الحاكمة .

1- باديس بوسعيد ، ماسة مكافحة الفساد في الجزائر ، 1999-2012 ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص التنظيم والسياسات العامة جامعة مولود معمري - تيزي وزو ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ص42 .

2- حوحي كريمة ، الفساد السياسي في الوطن العربي - حالة الجزائر ودورها في اعاقبة التنمية منذ 1987م الى 2017م ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة وتنمية ، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية ، ص 14 .

كذلك قيام المسؤولين السياسيين باستغلال سلطاتهم ونفوذهم للحصول على منافع خاصة من خلال اخذ الرشاوى او عمولات ضخمة من شركات وطنية او اجنبية مقابل ارساء بعض العقود او منح بعض التسهيلات والاستثناءات او احتكارات .

ويتم الفساد السياسي عادة بصورة سرية بعيدة عن علم افراد المجتمع ، ويبرز في الانظمة الغير ديمقراطية ، واثاره لا يكون مدمرة للاجيال الحالية بل تمتد الى اجيال لاحقة.

وان الفساد السياسي في الدول الديمقراطية غالبا ما يكون ذات طبيعة عرضية يتم التعامل معه بشفافية من قبل السلطات التشريعية والقضائية والمؤسسات الرقابية وغالبا ما يتم ملاحقة المتورطين في عمليات الفساد ومعاقبة مرتكبيها ، اما في الدول الغير ديمقراطية قد يصبح الفساد السياسي هو النمط الاساسي للادارة السياسية والاقتصادية للمجتمع وعندئذ يتحول الفساد من "فساد سياسي" الى "فساد سياسي منظم" ، وهذا النوع من الفساد "الهيكلي" لايمكن مكافحته والقضاء عليه عن طريق اصلاحات قانونية او اصلاحات ادارية فقط ، بل يتطلب القيام باصلاحات سياسية واقتصادية وتشريعية جوهرية اضافة الى العمل على تعميق الممارسات الديمقراطية وتطوير منظومة القيم الثقافية والاجتماعية في المجتمع(1) .

يرى صموئيل هانتكتون (Samuel Huntington) بان الفساد في معظم الانماط يشمل المبادلة بين النشاط السياسي والغنى الاقتصادي ، حيث في المجتمعات التي تكون فيها فرص الحصول على الثروة والترقي الاقتصادي مقيدة وقليلة تستخدم السلطة او المركز السياسي للحصول على الثروة ومنافع اقتصادية خاصة ، والحالة معاكسة اذ في المجتمعات التي تتوافر

1- د. كمال امين الوصال ، المصدر السابق ، ص164-165 .

فيها فرص الحصول على الثروة وتكون فرص الترقى السياسي قليلة تتم استخدام الثروة للحصول على المراكز السياسية وبالتالي حماية النفوذ الاقتصادي ، كانفاق رجال الاعمال لاموال فائقة للحصول على حصانة برلمانية (1) .

يذهب بعض التحليلات بان الفساد السياسي يقود جميع انواع صور الفساد الاخرى ، فعند وجود الفساد بين السياسين يتيح المجال للاداريين لممارسة الفساد الاداري بكل صورته خاصة ان المصالح اصبحت مشتركة بينهم جميعا لاختفائه ، واذا اتفق السياسيين والاداريين في الفساد اصبحت الدولة واموالها وثرواتها ومقدراتها مصدرا للنهب والسلب خاصة في ضل الانظمة الغير ديمقراطية التي تغيب فيها الشفافية وتنعدم فيها الرقابة المؤسساتية والشعبية .

وان هذا التحليل يقود الى نتيجة في غاية من الاهمية وهي ان نزاهة القيادات السياسية مطلب ضروري لمكافحة الفساد ، بمعنى اذا صلحت القمة صلح القاع اي ان الفساد ينتشر ابتداء من القمة ثم ينتشر في القاع وليس العكس (2).

1- صمويل هنتجتون ، المصدر السابق ، ص86 .

2- د. هشام مصطفى محمد سالم الجمل ، الفساد الاقتصادي واثره على التنمية في الدول النامية واليات مكافحته من منظور الاقتصاد الاسلامي والوضعي ، جامعة الازهر - مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا ، العدد الثلاثون - الجزء الثاني ، مصر ، يناير ، 2015 ، ص 540-541 .

2- الفساد الاداري :

وهي السلوكيات التي تخالف الانظمة والقوانين النافذة والمتعارضة مع القيم والاخلاقيات المجتمعية والوظيفية لتحقيق مصالح مادية او معنوية خاصة على حساب المصلحة العامة عمدا بصورة سرية كانت ام علنية (1).

والفساد الاداري هو ذلك الفساد التي يتم على مستوى الادارات والوحدات الحكومية من قبل صغار موظفي الحكومة ، وهذا النوع من الفساد يواجه يوميا افراد المجتمع عند تعاملهم مع جهات حكومية كادارة الضرائب واقسام الشرطة وهيئات منح التراخيص ، ويسمى هذا النوع من الفساد " الفساد الصغير " كونه يتم غالبا في حدود مالية صغيرة نسبيا وان كان اجمالي المبالغ المالية التي يتضمنها قد يكون طائلا على المستوى الكلي .وبالرغم من ان الفساد الاداري يتم في غياب الفساد السياسي الا انه في كثير من الاحيان يسير كل من الفساد السياسي والفساد الاداري جنبا الى جنب بل ويدعم كل منهما الاخر وذلك ضمن اطار توزيع الادوار بين القمة و القاعدة حيث تنتشر عدوى الفساد من الهرم القمة الى الاسفل القاعدة اي من المسؤولين السياسيين الى صغار الموظفين ، اذ يسلك صغار الموظفين المسلك الذي يسلكه كبار المسؤولين السياسيين وفي بعض الاحيان يقوم كبار المسؤولين السياسيين بتوجيه صغار الموظفين للقيام ببعض ممارسات الفساد وعندئذ يكون الفساد السياسي الراعي الرسمي للفساد الاداري (2).

1- خالد بن عبدالرحمن بن حسن بن عمر ال الشيخ ، الفساد الاداري : انماطه واسبابه وسبل مكافحته " نحو بناء نموذج تنضيي " ، اطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الامنية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، كلية الدراسات العليا قسم العلوم الادارية ، الرياض 1428هـ - 2007م ، ص13 .

2- د. كمال امين الوصال ، المصدر السابق ، ص166 .

وعرف صندوق النقد الدولي الفساد الاداري بانه " سوء استخدام السلطة العامة من اجل مكسب خاص ، يتحقق حينما يتقبل الموظف الرسمي رشوة او يطلبها او يستجديها او يبتزها ، وقد يكون ذلك مقترنا بسوء استخدامه للسلطة ، حينما يقدم رجال الاعمال من القطاع الخاص الرشوة بقصد التحايل على السياسات العامة والقوانين او اللوائح للحصول على ميزة تنافسية او ربح او مزايا شخصية ، ويمكن ان يحدث سوء استخدام السلطة العامة ايضا من اجل مغنم شخصي حتى لو لم يحدث تقديم رشوة ، وذلك عن طريق محاباة الاقارب او التوصية بهم او سرقة موارد واملاك الدولة او تبديدها " (1) .

ويرى الشيخلي بان الفساد الاداري عبارة عن " المتاجرة بالوظيفة وامتيازاتها واستغلال النفوذ لغير الاغراض القانونية الموجودة لاجلها " (2) .وقد يلجأ موظفي الخدمة العامة لهذا النوع من الفساد بشكل فردي بغرض اعانة انفسهم والحصول على منفعة مادية او الحصول على مكسب سياسي او اجتماعي ، الا انه قد ياخذ منحى خطر يشكل تهديدا جديا لكيان المجتمع عندما يمارس الفساد بشكل منضم وبتنسيق مع افراد او جهات اخرى حيث يتغلغل في بنية المجتمع كافة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، وان الفساد الاداري " فساد صغارالموظفين الحكوميين " ماهو الاوجه لظاهرة اعمق تاتي من اعلى الهرم لكنها تطفو على السطح من خلال تفاصيل يومية يقوم بها زبائن وادوات لكبار الساسة المتنفذين .

1- د. شريهان ممدوح حسن احمد ، جهود مكافحة الفساد الاداري والمالي في المملكة العربية السعودية "دراسة مقارنة" ، دراسة منشورة في المجلة القانونية ،جامعة القاهرة ، كلية الحقوق فرع الخرطوم ، المجلد 4 ، العدد 4 ، 2018 ، ص 6 .

2- خالد بن عبدالرحمن بن حسن بن عمر ال الشيخ ، المصدر السابق ، ص 22 .

3- الفساد المالي :

وهو مخالفات القواعد والاحكام والتعليمات المالية التي تنضم سير العمل الاداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ، او مخالفة القواعد والاحكام الخاصة بطبيعة عمل كل ادارة او مؤسسة ، او مخالفة التعليمات الخاصة باجهزة الرقابة المالية (1).

او سوء استخدام او تحويل الاموال العامة من اجل مصلحة خاصة ، او تبادل الاموال من اجل خدمة او تاثير معين . وهو سلوك منحرف يترتب عليه خسائر مادية للمواطنين والمؤسسات الاجتماعية ويؤثر على التنمية ومن ثم على الدولة بأكملها، مما يحملها من اعباء قد تكون في غنى عنها كالديون .

ومن مظاهر الفساد المالي التهرب الضريبي والاختلاس و غسل الاموال وتزييف العملة وتخصيص الاراضي دون وجه قانوني والمحابة والمحسوبية في التعينات(2) .

1- د. علي وتوت ، توصيف ضاهرة الفساد ، النبأ ، العدد79 ، تشرين الثاني 2005 ، annabaa.org/nbahome/nba79/019.htm .

2- د. نزار عبدالامير تركي الغانمي ، حمد جاسم محمد الخزرجي ، الفساد المالي والاداري ودوره في تحجيم الاقتصاد العراقي بعد الاحتلال الامريكي للعراق عام 2003 ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رئاسة جامعة كربلاء ، بحث قدم في المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون ، 2017 ، ص10 .

4- الفساد الاقتصادي :

وهو " سوء استخدام الوظيفة او المنصب عموما لتحقيق مصلحة خاصة " اي استخدام الوظيفة او المنصب في القطاع العام او الخاص بغرض تحقيق مصلحة شخصية على حساب المصلحة العامة ، ونلاحظ بان الموظف في القطاع العام اكثر عرضة للفساد من الموظف في القطاع الخاص لبعد الاول عن الرقابة وامنه منها غالبا بخلاف الثاني الذي يعد اكثر عرضة للمساءلة والمراقبة سواء كان من قبل المدير المباشر او المالك او مجلس الادارة...وبالتالي يكون اقل فسادا من الاول (1). كاخذ الرشوة او منح تراخيص او اعفاءات ضريبة لاشخاص او شركات مقابل منفعة .

ومهما اختلف مظاهر الفساد وتباينت انواعه تكون هناك تداخل بين انماط وصور الفساد المختلفة ويبقى الاصل واحد وهو استغلال الوظيفة او المنصب لتحقيق مصلحة شخصية او منفعة خاصة يؤدي الى هدر المال العام واعاقبة التنمية الاقتصادية ويؤدي الى زيادة الفوارق الطبقيه وهدم النسيج الاجتماعي و بالتالي عدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي وتهديد كيان الدولة .

1- د. عبدالله بن حاسن الجابري ، الفساد الاقتصادي انواعه. اسبابه . اثاره وعلاجه ، قسم الاقتصاد الاسلامي ، جامعة ام القرى ، طبعة تمهيدية ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي ، ص8 .

المبحث الثالث : خصائص الفساد :

ومن خلال التعاريف السابقة وتباين وجهات النظر حول مفهوم الفساد واختلاف صورته نتوصل الى ان للفساد خصائص وروابط مشتركة بين جميع انواعه والذي نذكرها من خلال النقاط التالية :

- 1- الفساد سلوك منحرف يخالف القواعد القانونية والاخلاقية ، وهو جريمة يعاقب عليها القانون و تكمن عنصر القصد الجنائي وراء هذا السلوك الجرمي.
- 2- الهدف من الفساد تحقيق مصلحة خاصة على حساب المصلحة العامة ، اي الحصول على منفعة شخصية او كسب خاص من وراء اساءة استغلال الوظيفة سواء كانت عامة او خاصة . وسواء كانت المصلحة مادية كاخذ رشوة او معنوية كالمحسوبية .
- 3- الفساد جريمة قد يقع من قبل شخص واحد لكن عادة يشترك فيها اكثر من طرف ، فلا بد من وجود اطراف يستفيدون من فعل الفساد ضمن العلاقة المتبادلة للمنافع والالتزامات بين اطراف العملية (مرتكب الفعل والطرف المستفيد) ، وقد يتم الفساد عن طريق وسطاء بين الطرفين لتسهيل مهمة الطرفين وترتيب تنفيذ العملية .
- 4- يتسم الفساد بطابع السرية ، حيث يتم ضمن اجراءات وتنسيقات سرية كونه ممارسات مخالفة للقواعد القانونية والاجتماعية .
- 5- مفهوم الفساد في تغير وتطور مستمر ويختلف باختلاف الثقافات والاعراف الاجتماعية من بلد لآخر ، ولا يمكن تحديدها ، ولم يتمكن الباحثين الاتفاق على اي انواع من السلوك يجب ادراجه تحت مصطلح او مسمى الفساد وايها يجب استبعاده ، وفي انتشار مستمر .

- 6- وكما ان الفساد في تطور مستمر و يختلف من دولة الى اخرى وحتى داخل الدولة الواحدة يختلف من فترة لآخرى ، فان سبل معالجته والحد منه ايضا يختلف باختلاف الدول وحسب خصوصيات كل مجتمع وما يتلائم معه من طرق ووسائل لمعالجة الفساد .
- 7- الفساد من الجرائم الخطرة ، يمس الكيان الاجتماعي والسياسي ويتلاعب بمقدرات الشعوب، يمتد اثاره لاجيال لاحقة .

المبحث الرابع : اسباب الفساد :

هناك اسباب ودوافع عديدة تؤدي الى انتشار الفساد وشيوعه في المجتمعات غير ان تلك العوامل تتفاوت في حجمها نظرا للطبيعة الخاصة بكل مجتمع ، فبالاضافة الى العوامل الذاتية المرتبطة بالشخص المفسد هناك عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية ، وعليه سنتطرق لجملة من الاسباب التي تعد جذورا لانتشار الفساد :

1- الاسباب الذاتية (الشخصية) :

وهي العوامل الكامنة في شخصية المفسد والمتعلقة بطبيعته التكوينية وصفاته الخلقية ، الفاقدة للقيم والمبادئ الاخلاقية النبيلة والدينية الرادعة في النفس البشرية الذي تدفعه لارتكاب الفساد (1).

2- الاسباب السياسية :

يلعب العوامل السياسية دورا فعالا لانتشار و تفشي الفساد ومن اهم تلك العوامل غياب الديمقراطية والاستبداد السياسي لنظام الحكم وتركيز السلطة في يد شخص او فئة محددة ، وعدم توفر الاستقرار السياسي بسبب الحروب الاهلية والحركات الانفصالية والانقلابات ، والمغالاة في مركزية الادارة الحكومية وتفشي البيروقراطية الحكومية ، وغياب الشفافية والنزاهة والمسائلة، وضعف السلطات التشريعية، والتنفيذية ، والقضائية ، وحماية المفسدين

1-مدرس علي سكر عبود ، تحليل صور واسباب الفساد المالي والاداري -دراسة استطلاعية لعينة مختارة في محافظة الديوانية ، المعهد التقني في الديوانية ، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد 12 ، العدد 1 ، لسنة 2010 ، ص124 .

كذلك انظر ضامن محمد عقله الهاشم ، المصدر السابق ، ص20 .

والتغاضي عنهم سواء لانتمائهم لطبقة معينة او لتشابك المصالح بين اصحاب السلطة ومالكي الثروة (1) ...

3- الاسباب الاقتصادية :

تعد العوامل الاقتصادية من اهم الاسباب الرئيسية في انتشار ظاهرة الفساد وتفشيها ومن ابرز هذه العوامل سوء توزيع الدخل القومي ، وعدم توزيع ثروات البلاد بشكل عادل ، وبروز التمييز الطبقي ، واحتكار المنافع الاقتصادية من قبل فئة محدودة ، الازمات الاقتصادية وتدني الاجور والرواتب ، وتفشي الفقر والبطالة بالمقابل ارتفاع مستوى تكاليف المعيشة مما يخلق بيئة ملائمة لقيام البعض بالبحث عن مصادر مالية اخرى حتى وان كانت غير شرعية ، وتوسع تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية (سعة مساهمة القطاع العام في النشاط الاقتصادي) مع ضعف الرقابة الحكومية على نفقات وايرادات القطاع العام ، والسياسة النقدية والمالية الغير عادلة ، وعدم وجود نظام ضريبي عادل وفاعل ، والتحول السريع نحو الخصخصة عن طريق بيع المؤسسات والمرافق الحكومية لشركات خاصة وطنية

1- فهد بن محمد الغنام ، مدى فاعلية الاساليب الحديثة في مكافحة الفساد الاداري من وجهة نظر اعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية ، رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الادارية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، كلية الدراسات العليا قسم العلوم الادارية ، الرياض 1432 هـ - 2011م ، ص 18-19 .

كذلك انضر سمر احمد محمد الدمهوري ، جرائم الفساد وسبل مكافحتها واثرها على الايرادات الضريبية كمصدر جبائي للدولة ، اطروحة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، نابلس- فلسطين ، 2017 م ، ص 34 ، 39-40 .

كذلك انضر بشار محيسن حسن الامارة ، المصدر السابق ، ص 31 .

او اجنبية بعقود بيع صورية من خلال سمسرة ووسطاء مقابل دفع عمولات ورشاوي(1)....

4- الاسباب الاجتماعية والثقافية :

تلعب طبيعة المجتمع وبروز اهمية العلاقات الشخصية في الحياة الاجتماعية دورا كبيرا في الفساد في الدول النامية . اذ يرى الاوروبيون بان المحاباة والمحسوبية نوع من انواع الفساد بعكس مايراه الكثيرين في الدول النامية حيث يعدونها من قبيل الالتزامات الاجتماعية والواجبات الاخلاقية لاسباب عائلية او قبلية او غيرها (2) .

لذا فان الاعراف والعادات السلبية اضافة الى التنشأة الاسرية الغير سليمة وتدني المستوى التعليمي وتفشي ضاهرتي الجهل والامية وانهيار القيم الاخلاقية وضعف الوازع الديني وعقيدة الاصلاح من ابرز عوامل انتشار الفساد .

وان تولي المسؤولية الى قيادات سياسية وادارية غير متاهلة ضمن دائرة المحسوبية والمنسوبية ولاسباب اجتماعية او عائلية او اسرية تلعب دورا بارزا في انتشار الفساد واعاقبة التنمية . بالاضافة الى غياب حرية الاعلام وضعف دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على الاداء الحكومي يعدان من اسباب انتشار وتفشي الفساد .

1- نور شدهان عداي و عبدالكاسم داخل عجلان ، الفساد واثره على الاقتصاد العام ، دراسة ، وزارة المالية /الدائرة الاقتصادية قسم السياسة الضريبية ، ص7 . للمزيد انظر د. كمال امين الوصال ، المصدر السابق ، ص174-190 . كذلك انظر فهد بن محمد الغنام ، المصدر السابق ، ص18 . كذلك انظر سمر احمد محمد الدمنهوري ، المصدر السابق ، ص36-38 . كذلك انظر بشار محيسن حسن الامارة ، المصدر السابق ، ص45-46 . كذلك انظر د. هشام مصطفى محمد سالم الجمل ، المصدر السابق ، ص543-545 . كذلك انظر د. نزار عبدالامير تركي الغانمي ، حمد جاسم محمد الخزرجي المصدر السابق ، ص11-12 .

2- ضامن محمد عقله الهاشم ، المصدر السابق ، ص23 .

ويمكن اضافة اسباب خارجية للفساد ناتجة عن وجود مصالح وعلاقات تجارية مع شركاء خارجيين او منتجين من دول اخرى ، واستخدام وسائل غير قانونية من قبل شركات اجنبية للحصول على امتيازات واحتكارات داخل الدولة ، او قيامها بتصريف بضائع فاسدة (1) .

ان الفساد موجود في كافة المجتمعات الا انه اكثر انتشارا في بعض المجتمعات مقارنة بغيرها ، والواضح ان الفساد اكثر انتشارا في بعض مراحل تطور مجتمع ما منه في مراحل اخرى ، وهذا يخلق انطبعا بان مدها يرتبط الى حد كبير بالعصرنة الاجتماعية والاقتصادية السريعة ، وان العصرنة تسهم في الفساد بخلق مصادر جديدة للثروة والسلطة (2).

وكذلك الثورة التقنية والتطورات التي حصلت في مجال المعلوماتية والاتصالات غير شكل الحياة البشرية وقد ساعد هذا التغير المذهل والسريع الى حد جعل العالم حسب تعبير المفكر مارشال ماكولوهان (Herbert Marshall McLuhan) بانه قرية كونية مما ساعد على تفشي الفساد وسرعة انتشاره ، ومن امثلتها عمليات الفساد المتجسدة في صور

1- حمودي جمال الدين ، الفساد الاداري - الجزء الثاني - اسبابه - انواعه - اشكاله - اثاره ، الحوار المتمدن ، العدد 4726 ، 2015/2/20 ، www.ahewar.org . كذلك انضر اشرف محمد زهير فخري المصري ، الفساد في السلطة الوطنية الفلسطينية واثر محاربهه في تعزيز الانتماء الوطني للفرد الفلسطيني (1994-2006) ، اطروحة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية ، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، نابلس- فلسطين ، 2010م، ص26-27 . كذلك انضر فهد بن محمد الغنام ، المصدر السابق ، ص17 . كذلك انضر باديس بوسعيد ، المصدر السابق ، ص37-39 .

2- صمويل هنتجتون ، المصدر السابق ، ص77-79 .

التزوير و الاحتيال والجرائم المنظمة عبر وسائل اتصال الشبكة الدولية (الانترنت) في نطاق
التجارة الالكترونية (1) .

1- عماد صلاح عبدالرزاق الشيخ داود ، الفساد والاصلاح – دراسة ، من منشورات اتحاد الكتاب العرب ،
دمشق ، 2003 ، ص118-122 . تم نشر هذا الكتاب واعدادها اليا بواسطة المكتبة الشاملة ،
www.shamela.ws .

المبحث الخامس : اثار الفساد :

تتنوع الاثار السلبية المترتبة على الفساد باختلاف صورها وتصنيفاتها وتباين اسبابها ، ولا يقتصر تلك الاثار على جانب واحد من جوانب الحياة بل يمتد ليشمل جميع المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية . وسنذكر اهم الاثار الناتجة عن الفساد من خلال النقاط التالية :

1- الاثار السياسية :

يعد الفساد احد مصادر عدم الاستقرار السياسي ، حيث تخلق فجوة بين المواطنين والسلطة ، وتولد التمييز الطبقي ويؤدي الى فقدان الحكومة لشرعيتها مما يدفع المواطنين الى اللجوء للعنف او الثورة لتغير النظام السياسي والاطاحة بالحكومة القائمة ، ويؤدي الفساد الى ترهل الجهاز الاداري للدولة ويضعف ثقة المواطنين بالمؤسسات التنفيذية والمجالس النيابية والسلطات القضائية وضعف ادائها، ويقل من نسبة المشاركة السياسية للمواطنين نتيجة عدم اعترافهم بنزاهة العملية السياسية ، ويزيد من انتهاكات حقوق الانسان وحرياته الاساسية وتراجع الديمقراطية وتضييق من حرية الاعلام وتراجع دور مؤسسات المجتمع المدني والاجهزة الرقابية ، ويؤثر على الدولة ليس على المستوى الداخلي فقط وانما يسي لسمعة الدولة في المحافل الدولية (1)....

1- الدكتور احمد ابو دية ، الفساد : سبله واليات مكافحته ، منشورات الائتلاف من اجل النزاهة والمسائلة – امان 2004 ، الطبعة الاولى – شباط 2004 ، ص 6 .

كذلك انضر اشرف محمد زهير فخري المصري ، المصدر السابق ، ص 37-39 .

كذلك انضر فهد بن محمد الغنام ، المصدر السابق ، ص 23 .

2- الآثار الاجتماعية :

من ابرز الآثار الاجتماعية المترتبة على الفساد اضعاف القيم الاخلاقية وشعور المواطنين بالاحباط فضلا عن انتشار السلبية واللامبالاة بين افراد المجتمع ، وعدم تحقيق العدالة الاجتماعية واخلال التوازن في المجتمع وضهور الفوارق الطبقيية وانتشار الفقر والبطالة وتدني مستوى المعيشة ، وعدم العدالة في توفير فرص العمل وخاصة امام الكفاءات مما يؤدي الى تفشي ضواهر التطرف والانحراف والجرائم المنضمة ، ونقص في تقديم الخدمات الصحية وتدهور مستوى التعليم (1)

وفي حال استمرار هذه الضاهرة وعدم التصدي لها ومعالجتها جذريا قد يؤدي الى شيوع حالة ذهنية تسوغ للفرد تبرير الفساد والقيام به ، فعندما يلاحظ الفرد بان الفاسدين يعيشون في وضع مادي او اجتماعي افضل من الافراد ذوي السلوك السوي بسبب الرشاوى والعمولات والهدايا وغيرها مع عدم وجود مؤسسات رقابية فاعلة ومسائلة قانونية جدية لمكافحة الفساد فان ذلك يشكل حافزا ويعطي انطبعا بان الفساد لا يحاسب عليه وله مردود يستحق المخاطرة ، وقد يصل الامر الى حالة بحيث يقبل السلوك الفاسد في المجتمع على انه غير مشين بل قد يصبح كعرف اجتماعي متبع لتمشية المعاملات والامور الادارية في المؤسسات العامة والخاصة ايضا كما هو الحال في العراق واقليم كردستان .

1- سمر احمد محمد الدمنهوري ، المصدر السابق، ص51.

كذلك انضر المرسي السيد حجازي ، التكاليف الاجتماعية للفساد ، مجلة المستقبل العربي -بيروت ، العدد266 ، ابريل 2001 ، ص28 . كذلك انضر د. حمدي الخواجا ، اثر الفساد على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ، ورقة عمل مقدمة في " الورشة التدريبية بعنوان الموروث الديني ودوره في محاربة الفساد " رام الله /فلسطين ، 2011/6/11 ، هيئة مكافحة الفساد -وزارة الاوقاف والشؤون الدينية ، ص7-12 .

3- الاثار الاقتصادية :

للفساد اثار اقتصادية مهلكة ومدمرة مما يؤدي الى زعزعة الاقتصاد الوطني ،ومن ابرزها استنزاف اموال الدولة واهدار ممتلكاته كبيع املاك الدولة باقل من اسعارها الحقيقية والمزايدات والمناقصات الصورية وحصول المقاولين على عقود باقل من قيمتها من خلال دفع الرشاوي والعمولات وتقليل ايرادات الدولة عن طريق التهرب الضريبي ، ويؤدي الى عرقلة النمو الاقتصادي وانخفاض دخل الفرد وزيادة الفقر وسوء توزيع الدخل ، ويعوق جهود التنمية والتطوير وهروب المستثمرين المحليين للاستثمار في الخارج وعزوف المستثمر الاجنبي عن الاستثمار داخل البلد بسبب العراقيل وارتفاع كلفة الاستثمارات نتيجة طلب الرشاوي وعدم تقديم التسهيلات الادارية والاحتكارات ، والفشل في الحصول على المساعدات الخارجية لسوء سمعة النظام السياسي ، وتفاقم وعجز الميزانية بسبب انخفاض الايرادات وزيادة النفقات ، وهجرة الكفاءات الاقتصادية بسبب غياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة في اشغال المناصب العامة (1)....

بالرغم من الاثار السلبية للفساد الا ان هناك جانب من الفقه يشيد بفوائد وايجابيات الفساد من خلال توسيع الخيارات المتاحة في السوق وتخفيف البيروقراطية الادارية ، اذ يرى انصار المدرسة الوضيفية بانه من الخطأ ان نفترض بان نتائج الفساد كلها سلبية في جميع الاحوال ، لان الفساد قد يكون له "فوائد" كثيرة في مختلف المجالات اذا توفرت ظروف معينة ، وهذه الحالة يسمى بالفساد المنتج ، يرى كولين ليز (Colin Leyes) من الخطأ

1- د. ابتهاج محمد رضا داود ، الفساد الاداري واثاره السياسية والاقتصادية مع اشارة خاصة الى تجربة العراق في الفساد ، بحث منشور في مجلة دراسات دولية ، العدد الثامن والاربعون ، 2011 ، ص73-76 .

كذلك انظر أ.د. هاشم الشمري و د. ايثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ، دار البيزوري العلمية ، 2012 ، ص75 ومابعدها .

الافتراض بان نتائج الفساد سيئة تماما حيث له دور ايجابي في القضاء على الروتين العقيم وتوفير الحوافز الشخصية القوية للبيروقراطية ، ويرى كارل فريدريك (Carl J.Fariedrick) بان الفساد يقلل من حدة التوترات بطريقة غير قانونية. الا ان هذه النضرة الاحادية الجانب للفساد لا يؤخذ بنظر الاعتبار من قبل غالبية الفقه الذي يرفض الاخذ بالاثار الايجابية للفساد حتى ولو كان من منطلق الغاية تبرر الوسيلة (1) .

1- حاحة عبدالعالي ، المصدر اسبق ، ص91 وما بعدها .

الفصل الثاني

مكافحة الفساد

يعد الفساد بصوره المختلفه من الضواهر العالميه التي تجتاح كل المجتمعات ، وتنتشر كالوباء في جميع القطاعات والمجالات السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه ، فالتعايش معه وعدم معالجته والتباطؤ في محاربته يؤدي به الى نضام حياة وعرف سائد في المجتمع وبالتالي الى هدم النسيج الاجتماعي والكيان السياسي والنضام الاقتصادي برمته . ولخطورة هذه الضاهرة تبذل الكثير من الجهود لمحاربته والحد من انتشاره سواء على الصعيد الداخلي للدول او على الصعيد الدولي والذي نوضحه من خلال المبحثين التاليين :

المبحث الاول : محاربة الفساد على الصعيد الوطني :

لما للفساد من تداعيات خطيرة اضحت محاربتة امرا ملحا وضروريا ولكونه من الجرائم المدمرة لكيان الدولة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا اصبح مكافحته من متطلبات تعزيز الانتماء الوطني بالاضافة الى صيانة الاقتصاد الوطني وتحقيق الاهداف التنموية ، اذ هناك جهود مستمرة تبذل على الصعيد المحلي في جميع الدول لمحاربة الفساد والحد من انتشاره عن طريق سبل عديدة اهمها :

1- ان اساس محاربة الفساد ارادة السلطة السياسية ونية النخبة الحاكمة مكافحة الفساد واستئصال اسبابه وازالة اثاره ، وان اهم متطلبات التصدي للفساد والحد من انتشاره الشفافية وخضوع القائمين على ادارة الدولة للمسائلة وتعميق مبادئ الديمقراطية واصلاحات سياسية وتعزيز حقوق الانسان وحرريات المواطنين وفسح المزيد من المجال لاشراك المواطنين في صنع القرارات السياسية والاقتصادية وتحقيق التوازن بين الدولة من جهة ومؤسسات المجتمع المدني من جهة اخرى ، ومجابهة الآثار السلبية للعوامة (1).

2- ضرورة الاهتمام وتفعيل المؤسسات الرقابية ومنها المجالس النيابية والتشريعية والهيئات الرقابية والمؤسسات الخاصة بمحاربة الفساد كهيئات النزاهة و اجهزة مكافحة الفساد ومديريات الرقابة المالية والادارية .

3- استقلالية القضاء وعدم التدخل في شؤونها وتطبيق القانون وحسم قضايا الفساد واصدار الاحكام بسرعة كما يقتضيه مبادئ العدالة والمصلحة العامة. وتفعيل دور جهاز الادعاء العام .

1- د. ناصر عبيد ناصر ، تفكيك ظاهرة الفساد ، النبأ ، العدد 80 ، كانون الثاني 2006 .

- 4- الشفافية وازالة المعوقات التي تحد من الاساليب الرقابية لمحاربة الفساد .
- 5- القيام بالاصلاحات الاقتصادية والمالية . ووضع الحلول للمشاكل الاقتصادية والمالية كتوزيع الثروة بشكل عادل وتحسين الاجور والرواتب وحل مشكلة البطالة والاحتكارات وتنظيم الضرائب بما يقتضيه تحقيق العدالة الاجتماعية.
- 6- حرية الاعلام وتفعيل دورها الرقابي ودعم دور المؤسسات الاعلامية لتوعية المجتمع فيما يتعلق بمخاطر الفساد .
- 7- تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في المراقبة للحد من الفساد .
- 8- نشر ثقافة محاربة الفساد والمفسدين وخلق الوعي بين اوساط المجتمع وتحصين المجتمع وقيمها النبيلة عن طريق المؤسسات التربوية والتعليمية (1).
- 9- الاستفادة من الجهود الدولية في محاربة الفساد المتمثلة بالاتفاقيات الدولية وقرارات الامم المتحدة والمنظمات والمؤتمرات الدولية (2) .
- 10- تحديث التشريعات وسن القوانين الدقيقة والواضحة ، والعقوبات الرادعة لمرتكبي الفساد في القطاع العام والخاص(3) .

-
- 1- سهيلة ارزقي امنصوران ، تاثير الفساد الاقتصادي على النشاط التنموي في البلاد النامية دراسة تحليلية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير / جامعة الجزائر ، مركز الدراسات الاقليمية – دراسات اقليمية 6 (15) ، ص178-180 . كذلك انضر فهد بن محمد الغنام ، المصدر السابق ، ص102 .
 - 2- مدرس علي سكر عبود ، المصدر السابق ، ص126 .
 - 3- د. نزار عبدالامير تركي الغانمي ، حمد جاسم محمد الخزرجي ، المصدر السابق ، ص22 .

11- اعتماد وتبني الادارة الالكترونية .

12- اصلاح الخدمة المدنية واختيار القيادات الادارية من اصحاب المؤهلات و الكفاءة والنزاهة والقدرة وحسن الاداء.

13- دعم القطاع الخاص ، وتشريع قوانين تشجع على الاستثمار والتسهيل من اجراءات الاستثمار لاقامة مشاريع اقتصادية تنموية وتوفير فرص العمل (1) .

1- بوزيد سايح ، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية ، مجلة الباحث ، عدد10 ، 2012 ، ص63-64 .

المبحث الثاني : محاربة الفساد على الصعيد الدولي :

يعد الفساد مشكلة في غاية التعقيد اذ تتداخل اسبابه وتتشابك ابعاده ويتنوع صوره ويتباين اثاره ، والفساد ليس مشكلة وطنية فحسب بل ظاهرة عبرة وطنية ذات ابعاد دولية قابلة للانتقال من دولة لاخرى سواء عن طريق شركات متعددة الجنسيات او فروعها التي يمكن ان تتحول الى قنوات لنقل خبرات الفساد او ممارسته من خلال الصفقات التجارية عن بعد عبر الانترنت ، لذلك اصبح من الضروري بالاضافة الى الجهود المحلية بذل الجهود الدولية لمحاربة الفساد والحد منه(1) .

وان الاهتمام بظاهرة الفساد ليس جديدا فهناك ادراك جماعي بخطورة الفساد واثره السلبي على التنمية البشرية والتطور الاجتماعي والاقتصادي والسياسي واستقرار الكيانات السياسية ، غير ان الجديد هو ترجمة هذا الاهتمام عبر بلورة مجموعة من الاطر القانونية الدولية التي تتناول موضوع الفساد وتحاول الاحاطة به من اجل محاربته والحد منه بفاعلية دون المساس بسيادة الدول وضمن اطر التعاون والتكامل الدوليين (2) .

1- فهد بن محمد الغنام ، المصدر السابق ، ص102 .

2- احمد بن عبدالله بن سعود الفارس ، تجريم الفساد في اتفاقية الامم المتحدة - دراسة تاصيلية مقارنة ، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في قسم العدالة الجنائية تخصص التشريع الجنائي الاسلامي ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية /كلية الدراسات العليا /قسم العدالة الجنائية /تخصص التشريع الجنائي الاسلامي ، 1429هـ-2008م ، الرياض ، ص18 .

وقد قطعت الجهود الدولية شوطا كبيرا في سبيل معالجة الفساد من خلال العديد من الاتفاقيات والصكوك والتوصيات والقرارات والوثائق القانونية الدولية الصادرة من الامم المتحدة لمكافحة ظاهرة الفساد بالاضافة الى تطوير المؤسسات الدولية و الهيئات والليات المختلفة المعنية بمكافحة الفساد ومن ابرز هذه الجهات الدولية والجهود المبذولة لمواجهة الفساد على الصعيد الدولي هي :

1- منظمة الامم المتحدة :

2- البنك الدولي :

3- منظمة الشفافية الدولية :

4- صندوق النقد الدولي :

5- المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد : (1)

1- منظمة الامم المتحدة UN:

سعت منظمة الامم المتحدة جهود عديدة في مجال مكافحة الفساد والحد منه وقد تناولت الامم المتحدة هذه الظاهرة من خلال عدة صكوك وتوصيات وقرارات ووثائق قانونية دولية اهمها :

اولا- مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين (2).

1- د. نعمات محمد صفوت ، دور قواعد القانون الدولي في مكافحة الفساد ، المجلة القانونية (مجلة علمية محكمة نصف سنوية) ، جامعة القاهرة ، المجلد 7 العدد1 الربيع 2020 ، ص17-20 .

2- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (34/169) لعام 1979 .

ثانيا- الاتفاقية الدولية للامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 (اتفاقية فيننا) ، حذرت من خطورة ظاهرة الفساد في طبيعتها وكذلك مدى التأثير السلبي لاليات غسيل الاموال التي تستخدمها عصابات الجريمة المنظمة لاختفاء الاموال المستخلصة من تجارة المخدرات (1) .

ثالثا- المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين (2) .

رابعا- اعلان الامم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية (3).

خامسا- التعاون الدولي على مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية (4) .

سادسا- قرار الامم المتحدة فيما يتعلق باتخاذ تدابير مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية (5) .

1- عماد صلاح عبدالرزاق الشيخ داود ، المصدر السابق ، ص270 .

كذلك انظر مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات (UNODC) ، الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات ، طبعة منقحة 2013 ، اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 ، ص81 وما بعدها .

2- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (51/59) لعام 1996 .

3- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (51/191) لعام 1996 .

كذلك انظر د. شريهان ممدوح حسن احمد ، المصدر السابق ، ص21 .

4- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (52/87) لعام 1997 .

5- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (53/176) لعام 1999 .

سابعاً- قرار الجمعية العامة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وان تدرج في مشروع الاتفاقية تدابير لمكافحة الفساد ذات الصلة بالجريمة المنظمة وطلبت الى اللجنة المختصة دراسة مدى استصواب وضع صك دولي لمكافحة الفساد ، يكون اما مكملا لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية او مستقلا عنها (1) .

ثامناً- قرار الجمعية العامة لاتخاذ المزيد من التدابير الدولية والوطنية لمحاربة الممارسات الفاسدة (2).

تاسعاً- اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها لعام 2000(3).

عاشراً- قرار الجمعية العامة للامم المتحدة حول وضع صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد . حيث قرر الجمعية العامة للامم المتحدة عام 2000 انشاء لجنة متخصصة للتفاوض لاعداد اتفاقية دولية خاصة بمكافحة الفساد مستقلة عن الاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وان يتم التفاوض حولها ووضعها في فيننا من قبل جهة مختصة (4).

1- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (54/128) لعام 1999 .

2- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (54/205) لعام 1999 .

3- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/25) لعام 2000

4- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/61) لعام 2001 .

كذلك انظر احمد بن عبدالله بن سعود الفارس ، المصدر السابق ، ص19 .

احد عشر- قرار الجمعية العامة للامم المتحدة لمنع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الاموال بشكل غير مشروع واعادة الاموال الى بلدانها الاصلية (1) .

اثنى عشر - بروتوكول مكافحة صنع الاسلحة النارية واجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة ، المكمل لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (2).

ثلاثة عشر- قرار الجمعية العامة للامم المتحدة لعام 2002 حول قيام اللجنة المؤقتة الخاصة بالتفاوض للوصول الى اتفاقية واسعة وفعالة تعرف باتفاقية الامم المتحدة ضد الفساد الى حين اعطائها اسم اخر (3).

اربعة عشر- قرار الجمعية العامة للامم المتحدة لعقد مؤتمر سياسي رفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد (4) .

خمسة عشر- وبعد كل هذه الجهود والقرارات الدولية المتعلقة بالتباحث وتوحيد الجهود لصياغة اتفاقية دولية لمكافحة الفساد اعتمدت الجمعية العامة في 2003/10/31 اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (5) .

-
- 1- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/188) لعام 2001 .
 - 2- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/255) لعام 2001 .
 - 3- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (56/260) لعام 2002 .
 - 4- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (57/169) لعام 2003 .
 - 5- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (58/4) لعام 2003 . (اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003) .

ويعد اول صك دولي ملزم يتعلق بمكافحة الفساد ، يتكون من الديباجة و (71) مادة مقسمة على (8) فصول ، وقد تطرقت الاتفاقية الى الجرائم التي تعد من جرائم الفساد دون ذكر تعريف الفساد وتحديد مفهومه واكتفت بالنص على الجرائم التي تعد من قبيل الفساد وهي : (رشوة الموظفين العموميين الوطنيين ، رشوة الموظفين العموميين الاجانب وموضفي المؤسسات الدولية العمومية ، اختلاس الممتلكات او تبديدها او تسريبها بشكل اخر من قبل موظف عمومي ، المتاجرة بالنفوذ ، اساءة استغلال الوظائف ، الاثراء غير المشروع ، الرشوة في القطاع الخاص ، اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص ، غسل العائدات الاجرامية ، الاخفاء ، اعاقبة سير العدالة) (1) .

وقد ورد في ديباجة الاتفاقية : نضرا لقلق الدول لما يشكل الفساد من خطورة و تهديد على استقرار المجتمعات وامنها واستقرارها السياسي ، وصلة الفساد بسائر الجرائم واهمها الجريمة المنضمة والجريمة الاقتصادية ومن ضمنها غسل الاموال ، والقناعة بانه لم يعد شأننا محليا بل ضاهرة عبر وطنية تمس كل المجتمعات والاقتصادات ، اصبح التعاون الدولي لمنعه ومكافحته امرا ضروريا لاتخاذ التدابير اللازمة والمساعدات التقنية وتبادل المعلومات في مجال منع ومكافحة الفساد بما في ذلك التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات المكتسبة بصورة غير مشروعة ، ومنع ومكافحة الفساد تقع على عاتق جميع الدول وانه يجب عليها ان تتعاون بدعم ومشاركة الافراد والجماعات خارج القطاع العام وتعزيز الادارة السليمة للشؤون والممتلكات العامة . والتعاون القضائي و انفاذ القانون ، والتعويض عن الضرر (2) .

1- انظر المواد 15-25 من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 . كذلك انظر د. نعمات محمد صفوت ، المصدر السابق ، ص17-18 .

2- انظر الديباجة من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

وذلك لغرض ترويج ودعم التدابير الرامية لمنع ومكافحة الفساد بشكل انجع ، ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد بما فيها في مجال استرداد الموجودات ، وتعزيز النزاهة والمساءلة والادارة السليمة للشؤون العمومية والممتلكات العمومية (1) .

والزمت المادة (6) من الاتفاقية وفقا لمبادئه الاساسية لنظامه القانوني الدول الاطراف تكفل وجود هيئة او هيئات لمنع الفساد حسب الاقتضاء (2) .

على الدول الاطراف في الاتفاقية وفقا للمبادئ الاساسية لقانونها الداخلي تنظيم نظم المستخدمين المدنيين والموظفين العموميين الغير منتخبين عند الاقتضاء من حيث استخدامهم واستبقائهم وترقيتهم واحالتهم على التقاعد بناء على مبادئ الكفاءة والشفافية والمعايير الموضوعية ، واختيار الموظف المناسب لتولي المناصب العرضة للفساد وضمان تناوبهم عند الاقتضاء ووضع جداول اجور منصفة(3)

وكذلك وضع الدول مدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين، لتعزيز النزاهة والامانة والمسؤولية بين موظفيها العموميين . من اجل الاداء الصحيح والمشرف والسليم للوظائف العامة (4) .

1- انظر المادة (1) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

2- المادة (6) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

3- المادة (7) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

4- المادة (8) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

وانشاء نظم المشتريات العامة وادارة الاموال العامة على مبدأ الشفافية والتنافس ، والمعايير الموضوعية في اتخاذ القرارات ، ضمن جملة من الامور تتسم بفاعليتها في منع الفساد واتخاذ تدابير مناسبة لتعزيز الشفافية والمسائلة في ادارة الاموال العامة ، واتخاذ كل دولة طرف في الاتفاقية وفقا للمبادئ الاساسية لقانونها الداخلي ما يلزم من تدابير مدنية وادارية للمحافظة على سلامة دفاتر المحاسبة او السجلات او البيانات المالية او المستندات الاخرى المرتبطة بالنفقات والايادات العمومية لمنع تزوير تلك المستندات (1) .

وقد جاءت في الاتفاقية على الدول وفقا للمبادئ الاساسية لقانونها الداخلي اتخاذ ما يلزم من التدابير لتعزيز الشفافية في عمل الادارة العامة . بما في ذلك ما يتعلق بكيفية تنظيمها واشغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها عند الاقتضاء ، كاعتماد الاجراءات او اللوائح تمكن عموم الناس من الحصول، عند الاقتضاء ،على معلومات عن كيفية تنظيم ادارتها العمومية واشغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها ، وعن القرارات والصكوك القانونية التي تهم عامة الناس ، مع ايلاء المراعاة الواجبة لصون حرمتهم وبياناتهم الشخصية . وتبسيط الاجراءات الادارية . ونشر معلومات دورية عن مخاطر الفساد في ادارتها العمومية (2) .

وقد وردت في الاتفاقية ونضرا لاهمية استقلال القضاء ودورها في مكافحة الفساد على الدول وفقا للمبادئ الاساسية لقانونها الداخلي ودون المساس باستقلالية القضاء اتخاذ التدابير اللازمة لتدعيم النزاهة ودرء فرص الفساد بين اعضاء الجهاز القضائي والنيابة العامة (3) .

1- المادة (9) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

2- المادة (10) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

3- انظر المادة (11) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

وقد ذكرت في الاتفاقية على الدول وفقا للمبادئ الاساسية لقانونها الوطني اتخاذ التدابير اللازمة لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد و لتعزيز معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات في القطاع الخاص ، وفرض عقوبات مدنية او ادارية او جنائية فعالة و متناسبة و رادعة عند الاقتضاء (1) .

وقد اهتمت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد بوضع مجموعة من التدابير والضمانات الاجرائية الهادفة الى تعزيز تشريعات و تفعيل تدابير مكافحة الفساد منها :

- 1- عدم استخدام الحصانة كمعوق امام المساءلة و الملاحقة في جرائم الفساد .
- 2- اطالة مدة التقادم في قضايا الفساد .
- 3- في حال الاخذ بمبدأ العفو الخاص مراعاة خطورة جرائم الفساد .
- 4- تنحية الموظف المتهم بجرائم الفساد او وقفه او نقله كتدبير احترازي .
- 5- حرمان المدان في جرائم الفساد من تولي بعض المناصب مؤقتا .
- 6- مصادرة الاموال المتحصل عليها من جرائم الفساد او المستخدمة في ارتكاب جرائم الفساد .
- 7- حماية الشهود والخبراء والضحايا في جرائم الفساد .
- 8- حماية المبلغين عن جرائم الفساد .

1- انظر المادة (12) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

وقد بينت الاتفاقية في مجملها السياسات والتدابير والاجراءات الوقائية التي على الدول

مراعاتها والاخذ بها لمنع وقوع الفساد ومنها :

1- المراجعة المستمرة لنظام النزاهة الوطني .

2- تشكيل هيئات متخصصة لمكافحة الفساد .

3- ضمان الكفاءة والشفافية في شغل الوظائف العامة .

4- تبني تدابير تاديبية بحق الموظفين المخالفين .

5- شفافية نظم المشتريات العامة .

6- تبني سياسات تدعم الفرد والمجتمع المدني لمكافحة الفساد .

7- تبادل المعلومات عل الصعيدين الوطني والدولي .

8- الحرص في تبني سياسة الاعفاء الضريبي (1) .

1- الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة- امان ، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد ، الطبعة

الرابعة 2016 ، ص220-224 .

سنة عشر- وفي عام 2009 عقدت الامم المتحدة بالدوحة مؤتمرا لمكافحة الفساد نجح في الوصول الى الية متابعة مكافحة الفساد (1) .

سبعة عشر- عقدت الامم المتحدة في عام 2017 مؤتمر الدول الاطراف في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد واعتمدت عدة قرارات وهي تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لاغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات ، منع ومكافحة الفساد بجميع اشكاله على نحو اكثر فاعلية ، وتعزيز المساعدة التقنية لدعم التنفيذ الفعال لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ، وتعزيز اوجه التآزر بين المنظمات المتعددة الاطراف المعنية التي هي مسؤلة عن اليات الاستعراض القائمة في مجال مكافحة الفساد ، وتعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد ، ومتابعة اعلان مراكش بشأن منع الفساد ، وتعزيز تنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية .

واشار الى الفساد في مجال الرياضة و المخاطر الذي يمثله الفساد والجريمة الاقتصادية بما يشمل غسل الاموال على الرياضة ، والذي يقوض دور الرياضة واسهامه في تحقيق اهداف التنمية المستدامة وغاياتها الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ، ويقوض المبادئ الاساسية للروح الاولمبية كما تتجسد في الميثاق الاولمبي(2) .

1- د. شريهان ممدوح حسن احمد ، المصدر السابق ، ص22 .

2- الامم المتحدة ، مؤتمر الدول الاطراف في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، تقرير مؤتمر الدول الاطراف في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد عن اعمال دورته السابعة المعقودة في فيينا ، من 6- 10 تشرين الثاني /نوفمبر 2017 ، صدرت في 23/نوفمبر 2017 .

2- البنك الدولي BIRD :

يعد من أكبر الجهات الراعية لبرنامج تنمية المجتمعات وتمويلها على المستوى الدولي ، اذ تأسس البنك الدولي للانشاء والتعمير في عام 1944م و ثم اطلق عليه فيما بعد البنك الدولي ، واتسع نطاق عمله ليضم مجموعة من خمسة مؤسسات انمائية مرتبطة ببعضها ارتباطا وثيقا ، و كان البنك الدولي في بدايته يقدم القروض لاعادة بناء البلدان التي دمرتها الحرب العالمية الثانية وبمرور الزمن تحول محور اهتمام البنك الدولي من اعادة الاعمار الى التنمية مع التركيز على البنية التحتية مثل السدود وشبكات الكهرباء والري والطرق ، ومع انشاء مؤسسة التمويل الدولية عام 1956م اصبحت مجموعة البنك الدولي قادرة على تقديم القروض لشركات القطاع الخاص والمؤسسات المالية في البلدان النامية ، ومع انشاء المؤسسة الدولية للتنمية عام 1960م بدا تركيز اهتماماته نحو البلدان الاكثر فقرا في اطار التحول المطرد نحو استئصال الفقر ، والذي اصبحت الهدف الرئيسي لمجموعة البنك ، وجاء اطلاق المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار ومن ثم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بمثابة اثناء لقدرة البنك .

ومن جهود البنك الدولي لمكافحة الفساد والحد من اثاره السلبية مساعدة الدول بصورة مباشرة من خلال الافتراض لمشاريع بعينها اضافة الى توفير الموارد اللازمة للتصحيحات الهيكلية الادارية والاقتصادية ، اي تقديم الدعم للاصلاحات المؤسساتية في مجال الادارة المالية والحكومية وغيرها (1).

1- محمد بن احمد بن علي الكثيري، المصدر السابق ، ص92-93 .

ويدعوا البنك الدولي على ضرورة تكامل الجهود الوطنية والدولية في مجال مكافحة الفساد وقد بادر الى وضع استراتيجيات لمساعدة الدول على مواجهة الفساد الذي اعلن ضده حملة اسماء " سرطان الفساد " ، وذلك لاجل مساعدة الدول على الانتقال من حالة الفساد المنضم الى بيئة ذات حكومة افضل في مواجهة الفساد ، واساس هذه الاستراتيجيات تتمثل في تدابير وقائية وتدابير رادعة.

وقد تبنى البنك الدولي منذ عام 1996 خطة للوقاية من الفساد بهدف :

- 1- منع اشكال الاحتيال والفساد في المشروعات الممولة من قبل البنك .
- 2- تقديم العون والخبرات للدول الاعضاء اذا ماطلبت المساعدة في حربها ضد الفساد .
- 3- اخذ مسألة الفساد بنظر الاعتبار في خطط التنمية التي يضعها البنك الدولي لدول الاعضاء.

4- تقديم العون والدعم والمشاركة في الجهود الدولية لمحاربة الفساد .

ولتحقيق هذه الاهداف قام البنك الدولي بعدة خطوات منها تعديل الاجراءات المتعلقة بالمناقصات العامة وتكريس شفافية عالية عند تلقي العروض ، ومنح الصفقة لافضل عارض بهدف التمكن من الاستجابة السريعة لمقتضيات كشف الفساد.

وكذلك قام البنك بوضع تدابير علاجية موجهة اساسا لاصلاح الخلل في ادارة الحكم نحو تكريس الحكم الرشيد والتصدي للفساد في مشروعات البنك بما في ذلك اصلاح القطاع العام بكل اسسه والقطاع المالي وغيرها من المشروعات .

فالنهج الذي يتبعه البنك يقوم على تقديم العون لمؤسسات الدولة حتى تصبح اكثر كفاءة واكثر خضوعا للمسائلة وبالتالي اكثر شفافية .

ومن الامثلة على ذلك تم وضع ست استراتيجيات وقائية من طرف البنك الدولي لمكافحة الفساد:

- 1- دفع الاجور الكافية لموظفي الخدمة العامة .
 - 2- خلق الشفافية والانفتاح في الانفاق الحكومي .
 - 3- الحد من نطاق البيروقراطية .
 - 4- الغاء انواع الدعم للدول لانه في كثير من الاحيان يولد الفساد .
 - 5- عقد اتفاقيات دولية لان الفساد الاقتصادي في ضل العولة عابرة للوطنية على نحو متزايد.
 - 6- نشر التكنولوجيا الذكية للحد من الفساد فالاتصال المباشر المتكرر بين المسؤولين الحكوميين والمواطنين يمكن ان يفتح الباب امام المعاملات غير المشروعة ، وتمثل احدى طرق معالجة هذه المشكلة في استخدام التكنولوجيا الحديثة فقد اثبتت الانترنت انها اداة فعالة للحد من الفساد.
- وللبنك الدولي تدابير ردية لغرض الاستجابة السريعة لمقتضيات كشف الفساد ومكافحته بالنسبة للمشاريع التي يشترط للبنك تمويلها بحق الغاء القرض او جزء منه وكذلك بحق رفض الاقتراح المتعلق بتعيين من ترسو عليه المناقصة ، مع حقه في التحقيق في المخالفات التي يبلغ البنك بها بالنسبة الى كل متعهد او مترشح او شريك يتهم بمخالفة القواعد التي يفرضها البنك . ومن الاجراءات الاخرى التي قام بها البنك الدولي انشاء دائرة خاصة للقيام بالتحقيق فيما يعتبر سلوكا فاسدا من قبل كل من له علاقة بالمشاريع التي يمولها البنك واستبعاد كل من تثبت ادانته من المشاركة في هذه المشاريع .

وبراي العديد من الخبراء ان الاجراءات التي اتخذها البنك الدولي لاسيما من ناحية اعلان ونشر عدم اهلية الشركات والاشخاص الذين تثبت ادانتهم بالفساد او التزوير في مشاريع البنك كان لها دور مهم في ردع كل اشكال الفساد .

وبالرغم من ذلك تتعرض جهود البنك الدولي في مواجهة الفساد ومكافحتها الى عقبات ، اذ تكون رهينة المصالح السياسية للدول خاصة الدول الكبرى (مثل الولايات المتحدة الامريكية) والذي ينعكس على سياسة البنك الدولي تجاه الدول التي يتعامل معها(1) .

وقد اقام البنك الدولي عقد اجتماع اول تحالف دولي لمكافحة الفساد عام 2011م ضم (286) مشاركا من كبار مسؤولي انفاذ القانون ومكافحة الفساد من (134) دولة . وشدد في الاعلان الذي يعرف باعلان " المبادئ المتفق عليها من اجل التطبيق الفعال لمكافحة الفساد في العالم " على ان المساعدة الفنية والتعاون الدولي في ادارة التحقيقات في جرائم الفساد هي عوامل حاسمة في تعزيز جهود مكافحة الجريمة والفساد . ووافقت سلطات انفاذ القانون من شتى انحاء العالم عليه. ويحدد الاعلان اولويات لتدابير انفاذ القانون ، مع التركيز على التصدي لسوء استخدام موارد التنمية او تحويلها عن المسار المحدد لها ، مع اتاحة الفرصة للقيام بتحقيقات مشتركة او متوازية ووضع انظمة لتبادل المعلومات وممارسات لمنع الفساد وتجريمه (2).

1- نقلا عن قاجي حنان ، دور المنظمات الدولية في مكافحة الفساد ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، جامعة عبدالرحمان ميرة – بجاية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2015-2016 ، ص22—25 .

2- د. نعمات محمد صفوت ، المصدر السابق ، ص19-20 .

وفي 19/ ديسمبر /2013 اعلن رئيس مجموعة البنك الدولي جيم يونك كيم (JIM YONG KIM) ان الفساد هو "العدو الاول للشعب" في البلدان النامية مؤكدا على ان البنك يعزز من حربه على الفساد ومطالبها البلدان النامية الشريكة والقطاع الخاص بالمشاركة في هذا الحرب ، و اضاف بان من الخطوات المهمة لتعزيز الحرب على الفساد ومساعدة المزيد من الناس لتحسين حياتهم بناء مؤسسات على قدر اكبر من النزاهة ، و اشار الى ضرورة توافر ثلاثة عناصر اساسية في اسلوب مجموعة البنك الدولي :

1- تبادل المعرفة وتطبيقها على بناء المؤسسات وزيادة النزاهة .

2- تمكين المواطنين بالمعلومات والادوات ، لزيادة فعالية حكوماتهم وخضوعها للمساءلة .

3- ضرورة توافر جهد دولي وتاسيس حركة عالمية للقضاء على الفساد.

وبالاضافة الى مشاركة الحكومات في الحرب على الفساد طالب (كيم) الشركاء الاخرين بما فيهم القطاع الخاص ايضا بالمشاركة في هذا الحرب للقضاء على الفساد (1) .

1- انظر البنك الدولي : الفساد " العدو الاول للشعب " بالبلدان النامية ، www.albankaldawli.org ، 2013/12/19 .

3- منظمة الشفافية الدولية TI :

انشأت منظمة الشفافية الدولية عام 1993 من قبل مجموعة من المسؤولين التنفيذيين السابقين في البنك الدولي وهي منظمة دولية غير حكومية وتعتبر من اكثر المنظمات نشاطا وفعالية في مجال مكافحة الفساد ولها فروع في اكثر من مائة دولة، وامانتها العامة في برلين بالمانيا، تعمل في مجال مكافحة الفساد والحد منه ، وتشتهر عاليا بتقريرها السنوي "مؤشر الفساد CPI"، وهو قائمة مقارنة للدول من حيث انتشار الفساد حول العالم بالاعتماد على عدد قضايا الفساد الحقيقية ، وتتخذ شعار (الاتحاد العالمي ضد الفساد)(1) .

وتتبني المنظمة استراتيجية مكافحة الفساد لاسباب وهي :

- 1- اسباب انسانية ، بسبب انتهاك الفساد لحقوق الانسان الاساسية في العيش الكريم من خلال اعاقاة الكثير من عمليات التنمية والتي تؤثر على المواطن .
- 2- اسباب اصلاحية ، اذ يؤثر الفساد على اسلوب الحكم الرشيد والخيار الديمقراطي الصحيح ونجاح اصلاح المؤسسات.
- 3- اسباب اخلاقية ، حيث يعوق الفساد تكامل المجتمع من خلال تاثيره على منضومة القيم المنتج للسلوكيات الفاسدة والمؤثرة على بنية وتماسك المجتمع والذي يؤدي الى خلق ازمات سياسية واجتماعية كانتشار العنف والجرائم في المجتمع.
- 4- اسباب اقتصادية ، لتاثير الفساد السلبي على الاقتصاديات الدولية وتاثيره على منافع الاقتصاد الفعال واعاقاة النمو الاقتصادي المطلوب .

1- د. هندا غزيوي ، الجهود العربية والدولية لمكافحة الفساد " من منضور قانوني" ، مجلة البحوث والدراسات الانسانية ، العدد12-2016 ، ص74 . كذلك انضر د. شريهان ممدوح حسن احمد ، المصدر السابق ، ص24- 25 .

وترى المنظمة بان الفساد لايمكن مكافحته الا من خلال :

1- الحاجة الى التحالف : تضافر جهود جميع الجهات وهي الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص على المستويين المحلي والدولي لمكافحة الفساد .

2- زيادة الوعي العام العالمي : وذلك من خلال الفروع القومية للمنظمة في الدول المختلفة (1) .

وتعتمد المنظمة على مبادئ اساسية هي :

1- النزاهة : وهي من القيم الاخلاقية التي يجب التحلي بها اثناء اداء الوظائف العامة .

2- الشفافية : ويعتمد على التضامنية او المشاركة وكذا المساءلة ، فالمشاركة يعني المساواة بين كل من له مصلحة في ادارة الحكم والتوظيف والترقية في المناصب العليا في الدولة ، والمساءلة لاتعني المحاسبة وتشديد الرقابة في صرف الاموال العامة فحسب بل اوسع من ذلك لتشمل الديمقراطية والحق في التمثيل الشعبي والشفافية في ادارة الحكم بكل ما تعنيه من الكلمة.

1- عماد صلاح عبدالرزاق الشيخ داود ، المصدر السابق ، ص274—275 ، كذلك انضرد. نعمات محمد صفوت ، المصدر السابق ، ص18.

وتعمل المنظمة لتحقيق جملة من الاهداف اهمها :

- 1- اختراق جدار الصمت الذي يحيط بقضايا الفساد في الدول ، لانه غالبا ما يتورط النضام السياسي في الدولة بالفساد ما يجعل الامر اكثر حساسية .
 - 2- خلق مناخ قادر على المزيد من التعاون والشفافية في مكافحة الفساد.
 - 3- زيادة الوعي لدى الراي العام .
 - 4- العمل على زيادة الرقابة المركزية على المستوى الوطني والدولي لمكافحة الفساد.
 - 5- تشكيل ائتلاف عالمي لمكافحة الفساد لمحاولة ادراك واقع الفساد في العالم .
 - 6- لفت انتباه الصحافة ووسائل الاعلام لقضايا الفساد لتنوير الراي العام الوطني والدولي .
 - 7- بناء تحالفات على المستوى الوطني والاقليمي والدولي تضم كل من الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص لمكافحة الفساد داخليا وخارجيا .
 - 8- تنضيم ودعم الفروع المحلية للمنظمة لتحقيق مهامها .
 - 9- جمع وتحليل ونشر المعلومات وزيادة الوعي العام بالاضرار المهلكة للفساد (خاصة في الدول النامية) على الانسان والتنمية الاقتصادية .
- وتلعب منظمة الشفافية الدولية منذ تاسيسها بزيادة الوعي حول الاثار البعيدة المدى والمدمرة للفساد ، والضغط لاتخاذ اجراءات من قبل اطراف عديدة لمكافحته ، وانشاء تحالف تضم المنظمات والافراد الذين يتعاونون بشكل غير مسبوق من اجل بناء حكومات عادلة ونزيهة ، وممارسات تجارية سليمة ومسؤولة اجتماعيا.

وللمنظمة عدة اصدارات سنوية ودورية متعلقة بظاهرة الفساد:

1- مؤشر مدركات الفساد .

2- مؤشر دافعي الرشوة .

3- باروميتر الفساد العالمي .

4- تقرير الفساد العالمي (1) .

وتلعب المنظمة الدور الهام في الرقابة على مدى احترام الدول للاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد وذلك من خلال تكريس الدول لتدابير تنفيذية على ارض الواقع ومدى التزام الدول بصياغة احكام هذه الاتفاقيات بصفة فعالة في قوانينها الداخلية ويتضح هذا الدور الرقابي للمنظمة من خلال الدراسات والتحريات التي تقوم بها والتي تنشر في تقاريرها السنوية . وساهمت المنظمة في رقابة ومساعدة الدول لازالة العقبات امام تنفيذ التزاماتها الناجمة عن انضمامها الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 .

1- خالد صابرين و بن مرزوق عبير ، جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد الاداري ، مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر اكايمي ، جامعة محمد بوضياف - المسيلة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم الحقوق ، 2019- 2020 ، ص40، 41، 42، 44 .

وتؤدي المنظمة في مجال مكافحة الفساد الاقتصاد الدولي دورا فعالا من خلال استعمال وسائل الضغط من خلال :

1- نشر قضايا الفساد بالتعاون مع وسائل الاعلام لما لها من دور في توصيل المعلومة و التأثير على الراي العام والضغط على المسؤولين الضالعين في قضايا الفساد لخلق وعي مناهض للفساد وتعزيز قيم النزاهة والشفافية وفضح قضايا الفساد من خلال اعداد التقارير الخاصة بمراقبة تنفيذ الخطط واستراتيجيات الدول في مكافحة الفساد وتقييمها ، ومستوى تنفيذ القوانين والاتفاقيات التي تصادق عليها الدول والمتعلقة بمكافحة الفساد ، والكشف عن مواطن الفساد والمفسدين ، ونشر تلك التقارير لاجل تعبئة الراي العام والجهات المحلية والدولية المعنية بمكافحة الفساد للضغط والمطالبة باستمرار لاجل تفعيل مبدأى المسائلة والمحاسبة .

2- الجوء الى القضاء لمكافحة الفساد ، وذلك من خلال رفع دعاوى قضائية ضد الفساد وامكانية تاسيسها كطرف مدني ، حيث تعد الية ردعية اكثر فعالية اذ يخشى المتورطين في قضايا الفساد لجوئها الى مثل هذه الالية وتضع مرتكبي الفساد امام الامر الواقع في مواجهتهم للتهم المنسوبة اليهم(1) .

1- موري سفيان ، اليات مكافحة الفساد الاقتصادي الدولي ، اطروحة لنيل درجة دكتوراه في العلوم – تخصص القانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو – كلية الحقوق والعلوم السياسية ، تاريخ المناقشة : 12/نوفمبر 2018 ، ص143—145 .

4- صندوق النقد الدولي IMF:

انشا صندوق النقد الدولي عام 1944 نتاج مؤتمر بريتون وودز والذي انتج معاهدتين دوليتين يتعلق احدها بانشاء صندوق النقد الدولي والثاني بالبنك الدولي ، وجعلت العضوية في الصندوق النقد الدولي شرطا للعضوية في البنك الدولي . وكان هدف الصندوق انماء التعاون الدولي في المجال النقدي ويوفر رصييدا او مالا دوليا من الذهب والفضة يتسنى بمقتضاه تزويد الدول الاعضاء بالموارد المالية اللازمة لمواجهة اختلال التوازن المؤقت في ميزان المدفوعات ، وتعتمد الية التصويت على مقدار مساهمة الدول الاعضاء بالحصة مما يجعل هذه الالية اداة فعالة بيد الدول التي تملك القوة الاقتصادية الكبيرة ومن ثم قوة تصويت فعالة ، ويشترط الصندوق التزام العضو بمبادئ معينة في سياساته الاقتصادية الوطنية والتي يعبر عنها بترشيد الانفاق مقابل الموافقة على مد العضو بالتمويل (1).

وعلى الرغم من ان الصندوق والبنك يتعاونان في عدد من القضايا لاسيما الحد من الفقر في البلدان النامية والفقيرة ، الا ان هناك اختلاف بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي فصندوق النقد الدولي يركز بالدرجة الاولى على الاجراءات التي ينبغي للبلدان اتخاذها بغية تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي الكلي اللازم للنمو الاقتصادي السليم القابل للاستمرار . اما البنك الدولي فقد انشأ بهدف تشجيع التنمية الاقتصادية الطويلة الاجل وتخفيف درجة الفقر للاسهام في تمويل المشاريع بعينها ، ويعد الصندوق المرجع التي يلجا الدول اليها للمساعدة في حالات الازمة المالية لآخذ المشورة والتمويل السريع ، اما البنك الدولي يقوم اساسا بتقديم المساعدات الانمائية .

1- د.زياد عبدالوهاب النعيمي ، د. احمد طارق ياسين ، اليات مكافحة الفساد الاداري في ضوء احكام القانون الدولي ، مركز الدراسات الاقليمية - دراسات اقليمية العدد(40)، ص116 .

ويعد صندوق النقد الدولي من المنظمات الدولية المعنية بالانشطة الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد والترويج للحكم الصالح ، بسبب الصلاحيات والسلطات الواسعة للصندوق في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية والمالية سواء على الصعيد الدول الاعضاء او على الصعيد الدولي ، فلا توجد اي مؤسسة دولية تتمتع بنفس قدرة الصندوق على التدخل في تشكيل السياسات الداخلية للدول الاعضاء والرقابة عليها وذلك في مجال تخصصه المتعلق بالنواحي الاقتصادية والمالية .

وان الانضمام الى الصندوق يعني القبول والاعتراف بكافة صلاحياته الرقابية ، وهذه الصلاحيات تشمل بعض النواحي المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (الميزانية العامة للدولة ، ادارة شؤون النقد والائتمان وسعر الصرف) وما يرتبط بها من سياسات التوضيف والاجور مثلا ، والنواحي المتعلقة بسياسات القطاع المالي (تنظيم البنوك والمؤسسات المالية الاخرى والرقابة عليها) والغاية من هذه الرقابة هو تحقيق الاستقرار المالي والنقدي في العالم على نحو يوفر الشروط الملائمة لتنمية مستمرة ومتوازنة(1) .

ولصندوق النقد الدولي وظائف واهداف تساهم في مكافحة الفساد والحد منه (2):

1- منح القرض لمساعدة الدول المتدهورة اقتصاديا و التي تعاني من الازمات الاقتصادية وفق شروط مهمة تتفق مع برامجه الدولية وليس على اساس كونه بنكا للاعانة الدولية . ووضع قواعد وانظمة وتعليمات تساهم في تحقيق التنمية .

1- شيخ بن مغنية خيرة ، اليات مكافحة الفساد ، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر ، جامعة عبدالحميد بن باديس مستغانم ،كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم القانون العام ، 2019 ، ص56-57 . كذلك انضر قاجي حنان ، المصدر السابق ، ص26 .

2- شيخ بن مغنية خيرة ، المصدر السابق ، ص57-58 . كذلك انضر د. زياد عبدالوهاب النعيمي ، د. احمد طارق ياسين ، المصدر السابق ، ص117-118 .

2- تقديم الخبرات الفنية لدول الاعضاء لتنظيم سياسات الدول الاقتصادية والمالية والضريبية ، وبناء المؤسسات الادارية الوطنية المسؤلة عن تنفيذ تلك السياسات ، بالاضافة الى تقديم المشورة حول تنظيم الاحصاءات واعداد البيانات .

3- تقديم المشورة وابداء الملاحظات الضرورية لتصحيح السياسات الاقتصادية والمالية من خلال الاشراف على نضام النقد الدولي ، مما يوفر له ممارسة الرقابة الدقيقة والاشراف على اسعار الصرف للدول الاعضاء وفي نفس الوقت تتعهد الدول الاعضاء بالتعاون مع الصندوق وتقديم المعلومات الصحيحة واللازمة لتمكين الصندوق من ممارسة دوره الرقابي لتحقيق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة.

4- تشجيع التعاون الدولي في المجال النقدي من خلال هيئة دائمة تعمل على التشاور وايجاد الحلول للمشاكل النقدية الدولية .

5- تسهيل نمو وتوسيع التجارة الدولية مما يحقق من مستويات مرتفعة من العمالة والدخل الحقيقي والحافضة عليها .

الا ان جهود صندوق النقد الدولي ومهامه لا يخلوان من عوائق وضغوطات كنفوذ الدول الكبرى وتأثيراتهم على اصدار القرارات داخل الصندوق ، بالاضافة الى نقص الشفافية لدى الصندوق حيث المؤسسات النقدية كالمصارف تميل الى السرية بطبيعتها مما يساعد على التهرب من الضرائب وتبييض الاموال (1).

1- قاجي حنان ، المصدر السابق ، ص28-29 .

وفي عام 1997 تبنى صندوق النقد الدولي ضوابط وشروط اكثر تشددا من تلك الموضوعة من قبل البنك الدولي ، فقد اكد الصندوق بانه سيوقف او يعلق مساعداته المالية لاية دولة يثبت ان الفساد الحكومي فيها يعيق الجهود الخاصة بتجاوز مشاكلها الاقتصادية .

وحدد الصندوق حالات الفساد بالممارسات المرتبطة بتحويل الاموال العامة الى غير المجالات المحددة لها وتورط الموظفين الرسميين في عمليات تحايل واساءة استخدام السلطة من قبل هؤلاء الموظفين ، اضافة الى الممارسات الفاسدة في مجال تنظيم الاستثمار الاجنبي المباشر. كما اتخذ الصندوق موقفا حاسما من الدول التي تعتبر رشوة الموظفين العموميين في الدول الاخرى نوعا من نفقات ترويج لاعمال تستوجب اعفائها من الضرائب.

وقد طرح الصندوق مجالين رئيسيين للمساهمة من خلالها في مكافحة الفساد وهما:

1- تطوير ادارة الموارد العامة ويشمل ذلك اصلاح الخزينة وادارات الضرائب واجراءات ونظم المحاسبة والتدقيق .

2- خلق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة وبيئة اعمال نضامية تشمل تطوير القوانين المتعلقة بالضرائب والاعمال التجارية (1) .

1- قاجي حنان ، المصدر السابق ، ص27-28 .

كذلك انضر د. شريهان ممدوح حسن احمد ، المصدر السابق، ص23-24 .

كذلك انضر شيخ بن مغنية خيرة ، المصدر السابق ، ص58 .

5- المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد GOPAC:

جاء في الموقع الرسمي للمنظمة GOPAC : "بانها شبكة دولية من البرلمانيين الذين كرسوا انفسهم للحكم الرشيد ومكافحة الفساد في جميع انحاء العالم . وقد وفرت " GOPAC " منذ نشاتها المعلومات والتحليلات والمعايير الدولية المعمولة بها ، كما انها حسنت من مستوى الوعي العام وذلك من خلال الجمع بين العمل الوطني والنشاط الدولي" (1).

وهي منظمة معنية بتعزيز مبادئ المسائلة والنزاهة والشفافية ، تاسست خلال عقد مؤتمر برلماني دولي في كندا عام 2002 ، وتتميز المنظمة بانها الشبكة الدولية الوحيدة للبرلمانيين التي تركز جهودها على مكافحة الفساد ، تقوم بدور التنسيق العالمي، و تعمل فروعها الاقليمية على تفعيل قدرة البرلمانيين لمحاربة الفساد ، ومنذ نشاتها تعمل على تفعيل جهودها في مجالات تبادل المعلومات والتحليلات وضبط المعايير الدولية المعمولة بها في مكافحة الفساد، ومن ابرز اهداف المنظمة :

1- وضع دليل للبرلمانيين لكيفية السيطرة على الفساد.

2- توفير مادة تدريبية للبرلمانيين على موضوع الموازنة والمراقبة المالية.

3- اصدار مدونة سلوك للبرلمانيين .

4- قياس اداء الدور الرقابي للبرلمانيين .

5- الالتزام باتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد خاصة فيما يتعلق بغسيل الاموال

وضرورة تحفيز البرلمانيين على مكافحته (2) .

1- انظر gopacnetwork.org ، 2021/2/24 .

2-د. نعمات محمد صفوت، المصدر السابق، ص19 . كذلك انظر حاحة عبدالعالي، المصدر السابق ، ص41.

وكذلك دعمت المنظمة مطالب اجراء تغييرات تشريعية ورقابية في البرلمانات الوطنية لضبط الفساد وتعزيز الحكم الرشيد ومسائلة الحكومات امام شعوبها (1) .

1- محمد الشياضي – الدوحة ، في ختام مؤتمرها بالدوحة..انتخاب ال محمود رئيسا للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد ، www.aljazeera.net ، 2019/12/10 .

الفصل الثالث

اثر الفساد على سقوط الحكومات وانهيار الدول ، امثلة ونماذج

سنتناول في هذا الفصل اثر الفساد على الدول والكيانات السياسية على الصعيدين الوطني والدولي وما يترتب عليه من نتائج ، مع ذكر امثلة ونماذج على مر العصور .

المبحث الاول : اثر الفساد على الصعيد الداخلي :

ذكرنا سابقا بانه كما للفساد من مظاهر متنوعة واسباب مختلفة ، فله ايضا اثار متعددة تؤثر سلبا على السلطات والكيانات السياسية سواء على الصعيد الداخلي ام الدولي وتخلق حالة من عدم الاستقرار السياسي وتترتب عليها نتائج وخيمة وقد تؤدي عدم مكافحته او التمكن من الحد منه احيانا الى سقوط حكومات وانهيار للدول وكيانات سياسية، ولعل في تجربة الاتحاد السوفيتي سابقا نموذجا واضحا لتاثير الفساد في الدول.

ويمكن القول بان هناك شبه اجماع بين الاقتصاديين وعلماء السياسة والاجتماع على ان الفساد يعوق التطور الاقتصادي ، بقدر ما يعوق التطور السياسي والاجتماعي ، بما يسببه من سوء استغلال للموارد الاقتصادية وانهيار القيم الاجتماعية، وتحلل المنضومة السياسية.

والفساد ظاهرة قديمة وجدت مع خلق البشر وعابرة للوطنية ، وله تكلفة اجتماعية واقتصادية وسياسية باهضة من حيث الاخلال بالقيم وعدم تحقيق العدالة الاجتماعية وتوسيع الفوارق الاجتماعية وانتشار الفقر والبطالة ونشر الجرائم والتطرف والانحرافات و زعزعة الاقتصاد الوطني وخسارة الكثير من الايرادات والمواهب البشرية المطلوبة للتنمية ، و تضيق حرية الاعلام وتعيق دور منظمات المجتمع المدني ، ويعد احد مصادر عدم الاستقرار السياسي ، ويقوض الديمقراطية وسيادة القانون ، ويخلق الفساد ثقافة الفساد اذ تجعل هذه الثقافة المسؤولين على عدم تغيير اللوائح والقواعد بل على العكس سيحاولون خلق المزيد في سبيل الحصول على ربح اكبر ويزيد من درجة البيروقراطية الادارية ويسبب في نشوء طبقة مميزة تبث ممارسات فاسدة يتواطأ فيها جماعات قليلة من افراد المجتمع مع فئات محددة من العاملين في الجهاز الاداري للدولة و احيانا تمتد وتتوسع دائرة جماعات المصالح لتشمل السياسيين والمسؤولين الاداريين وقادة الجيش واصحاب رؤس الاموال من رجال الاعمال لتشكيل كتل احتكارية تستولي على ثروات هائلة وتنفرد بالسلطة وادارة

السياسات واصدار التشريعات الاقتصادية وتوجه حتى المؤسسات القضائية مما ينتهك حقوق المواطنين وحررياتهم الاساسية و يجعل الانتماء للاوطان موضوع في غاية الهشاشة ويؤدي الى حدوث فجوة بين المواطنين والسلطة وفقدان الثقة بالنظام السياسي ككل و يدفع بالمواطنين الى اللجوء للعنف والقيام بالثورة لتغيير نظام الحكم (1) .

و يرى كل من ديك (Dijk) و بسكاليا (Buscaglia) انصار التفسير السياسي للفساد : بان هناك علاقة بين الفساد والديمقراطية ، فنمو احدهما يؤثر سلبا على نمو الاخر ، اذ الفساد ينخفض في الدول الديمقراطية التي يتمتع فيها الصحافة بمزيد من الحرية والجمعيات بدور نشط و فعال ، كما ان هناك علاقة ايجابية بين زيادة نسبة الصحافة المملوكة للحكومة وارتفاع مستوى الفساد (2) .

اذ تنتشر الفساد وتترايد في المجتمعات التي تحكمه سلطات دكتاتورية ويحتوي على نظم المسائلة غير الفعالية وتضعف فيها قيم النزاهة ومبادئ الشفافية وسيادة القانون وغياب دور منظمات المجتمع المدني ووسائل الاعلام الحر ، حيث يرى صموئيل هانتكتون (Samuel Huntington) بان الفساد معيار لقياس مدى غياب المؤسسة السياسية الفاعلة ويكون الفساد اكثر تفشيا في الدول التي تفتقد الى وجود الاحزاب السياسية الفاعلة ، وفي المجتمعات التي تهيمن فيها مصلحة الفرد او العائلة او الزمرة او العشيرة (3) .

1- للمزيد حول اثار الفساد انظر الدكتور مصطفى يوسف كافي ، الاعلام والفساد الاداري و المالي وتداعياته على العمل الحكومي ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان – الاردن ، الطبعة الاولى ، 2016م – 1437 هـ ، ص 97-106 . كذلك انظر ضامن محمد عقله الهاشم ، المصدر السابق ، ص 10-11 .

2- حاحة عبدالعالي ، المصدر السابق ، ص 89 .

3- صمويل هنتجتون ، المصدر السابق ، ص 78 و ص 92 .

ويرى الشيخ محمد الغزالي بان : الاستبداد السياسي يبيد كل اسباب الارتقاء والتقدم ، و لاتصلح الحياة برجل يزعم العلم بكل شيء ويتهم الناس كلهم بانهم دونه وعيا وفهما (1) .

ان الاستفراد بالقرار واستيلاء فرد او هيئة على جميع السلطات يشجع على الفساد والافساد ، فبالاضافة الى مخاطر الاستبداد والمساس بحقوق الانسان وحرياته الاساسية وسوء الادارة ، فان من يتولى جميع السلطات لايجد من يراقبه ولايكون عرضة للمساءلة والمحاسبة مما يؤدي الى الوقوع في اخطاء يصعب تداركها ، وقد عبر عن ذلك احد ابرز المفكرين السياسيين الانكليز اللورد اکتون (BARON ACTON) قائلاً مقولته الشهيرة " السلطة مفسدة ، والسلطة المطلقة مفسدة مطلقة" (2) .

ويبقى الجذر الاصيل لاستشراء الفساد في البلدان العربية وبلدان العالم الثالث عامة وهو تزاوج وجهي القوة (السلطة السياسية والثروة) في انظمة الحكم الاستبدادية ، وتختلف الدول المتحضرة والمتقدمة عن الكثير من دول العالم الثالث والدول النامية في طريقة تعامله مع ضواهر الفساد ورموزه ومدى سطوة القانون في اخضاع ممارسات الفساد الى قضاصه العادل ، فبينما يطبق القانون في اقصى اشكاله على رموز الفساد ووقائعه في الدول المتقدمة فاننا على العكس نجد بان المفسدين والفاستدين في بلادنا هم الذين يصوغون القواعد القانونية من خلال سيطرتهم المباشرة على السلطات التشريعية والتنفيذية واحيانا القضائية (3) .

1- الشيخ/ محمد الغزالي ، الفساد السياسي في المجتمعات العربية والاسلامية (أزمة الشورى) ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، طبعة جديدة ومحققة ، يناير 2005 م .

2- د. شريف حسن البوشي ، المشروعية الدستورية والتحول الديمقراطي ، المعهد المصري للدراسات ، دراسات سياسية ، 25/ديسمبر /2019 ، ص16 .

3- عبدالخالق فاروق ، المصدر السابق ، ص11 و ص29 .

لذا فان الفساد والدكتاتورية وجهان لعملة واحدة ، يتماشيان مع بعض بالتوازي ، ويولد كل منهما الآخر ويتغذي كل واحد منهما على الآخر لا يوجد حكم دكتاتوري الا وينتهي بتفشي الفساد ومن ثم انهيارها ولا يوجد سلطة او حكم فاسد الا وينتهي بالدكتاتورية والحكم المطلق وتقيد الحريات وانتهاك حقوق الانسان ومن ثم ينهار نتيجة ثورة او حرب اهلية او تدخل دولي او اقليمي .

وكما ان الفساد يضعف من شرعية الدولة ، ويمهد لحصول اضطرابات وقلقل تهدد الامن الداخلي وتخلق حالة من عدم الاستقرار السياسي فالعكس صحيح ايضا حيث تتزايد احتمالات انتشار الفساد في البلدان التي تعاني من عدم الاستقرار السياسي والتغيرات المتعاقبة لانظمة الحكم ، لاسيما التغييرات القسرية التي تحدث نتيجة لاستخدام العنف فتتعدم نضم المسائلة والمحاسبة والمراقبة على المال العام لعدم رسوخ مؤسسات الدولة وانعدام الشفافية في الاعمال الحكومية ، ومما لاغرابة فيه هو تفشي ظاهرة الفساد في المجتمعات والبلدان التي تمر بمراحل التحول الديمقراطي .

ويعد الفساد مؤشر من المؤشرات الدالة على وجود خلل في ادارة الدولة ولاشك ان ارتفاع نسبة الفساد في اية دولة هو انعكاس لغياب الحكم الصالح فيه ، بما ينطوي عليه من عدد من المقومات التي لو توافرت في اي نظام سياسي تجعل من الفساد ممارسة محدودة . ومن هذه المقومات : العقلانية في اتخاذ القرارات وعلى مستوياته الاعلى بشكل خاص ، وكذلك توافر الشفافية والمسائلة والمحاسبة والرقابة (1) .

1- ايمن احمد محمد ، الفساد والمسائلة في العراق ، ورقة سياسات ، مؤسسة فريديرش ايرت ، مكتب الاردن والعراق ، ايلول 2013 ، بغداد - العراق ، ص2 .

المبحث الثاني : اثر الفساد على الصعيد الدولي :

لكون الفساد ظاهرة عبر وطنية لم يقتصر اثره فقط على الدول داخليا وانما يؤثر الفساد على البلدان دوليا ، اذ يؤدي الى اضعافها امام المجتمع الدولي ويقلل من قدراتها التفاوضية مع الشركات العالمية لصالح رشوة نخبها السياسية ويظهر ذلك جليا في بعض الدول العربية نتيجة تردي اوضاعها وانتشار الفساد فيها . حيث تفرض المؤسسات والشركات العالمية شروط قاسية من اجل الموافقة على الدخول في مشاريع تمويل تنموية في الدولة وعلى سبيل المثال مايفرضه البنك الدولي من شروط تتعلق بمكافحة الفساد كشرط اساسي لتمويل المشاريع في تلك البلدان او حتى ممارسة الرقابة والاشراف المباشر على تنفيذ تلك المشاريع لضمان ذهاب الاموال الى مكانها الصحيح . ويقلل فرص حصول الدول على القروض والمعونات الدولية اللازمة لادامة التنمية الداخلية لعدم ثقة الدول المانحة بإدارات الدولة لاستشراء الفساد فيها فتذهب الاموال لغير ما خصصت له ، مما يزيد من ازمة الديون الحكومية بسبب تزايد القروض الموجهة الى مشاريع غير منتجة وثنائية ، وفي مجال الاستثمار وجذب رؤس الاموال الاجنبية هناك علاقة عكسية بين الفساد وجذب الاستثمار الاجنبي فكلما زاد الفساد انعدم او ضعف مستوى الاستثمار الاجنبي داخل الدولة وبعد الفساد من اهم العوامل الطاردة للاستثمار الاجنبي داخل الدول ، فتحول دون تحقيق عملية التنمية الشاملة والمستدامة بكافة جوانبها على صعيدي الوطني والدولي . كما يؤدي الفساد الى تدهور اسواق المال وانهيار البورصات وانخفاض سعر صرف العملة الوطنية امام العملات الاجنبية، ويهدد القطاع المصرفي للدولة وبالنتيجة يؤدي الى عدم الاستقرار للاقتصاد الوطني كما يحدث في حالات غسل الاموال بكميات كبيرة ومفاجئة . و ينعكس سلبا على العلاقات السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والعلاقات الدولية بصورة عامة نظرا لتاثيره السلبي على العلاقات الاقتصادية والتجارة الدولية التي تعد من اهم صور

العلاقات السياسية الدولية حيث يعد التبادل الاقتصادي والتجاري محور هذه العلاقات بين بلدان العالم ، فالفساد ينتهك المبادئ والقواعد والاجراءات المتبعة في تلك العلاقات دوليا ويقيد حرية وحركة التجارة العالمية ويشوه المنافسة الدولية في المجالات الاقتصادية والتجارة الدولية ويساعد على انتشار التجارة الغير المشروعة والمحرمة دوليا مما يسيء لسمعة الدول ويؤثر سلبا على علاقاتها الخارجية وقد يكون سببا للتبعية السياسية او قطع العلاقات الدبلوماسية (1).

1- محمد حسن سعيد ، وسائل القانون الدولي لمكافحة جرائم الفساد ، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام ، جامعة الشرق الاوسط - كلية الحقوق - قسم القانون العام ، الاردن - عمان ، حزيران 2019 ، ص67—71 .

المبحث الثالث : امثلة ونماذج :

للفساد اثار اقتصادية واجتماعية وسياسية على الصعيدين الوطني والدولي والتي تتجسد في انخفاض الدخل والنتاج القومي وانهيار الاقتصاد الوطني وهدم المنضومة الاجتماعية والاخلاقية والقيمية اضافة الى افراغ الديمقراطية من محتواها وضعف المشاركة السياسية وانعدام الامن وانتهاك الحقوق والحريات الاساسية وعدم استقرار النظام السياسي وزوال الحكم الرشيد بالاضافة الى الاثار السلبية للفساد في مجال العلاقات الدولية واضعاف دور الدولة امام المجتمع الدولي... الخ .

و من اهم الاثار الذي يتركها الفساد على الافراد اضعاف شعور الانتماء للوطن وكرهه للسلطة الحاكمة والنظام السياسي نتيجة احتكار السلطة والمال من قبل فئة محددة ، وضهور الفوارق الطبقيية وعدم تحقيق العدالة الاجتماعية وتراجع الديمقراطية مما يخلق فجوة بين المواطنين والسلطة والذي يؤدي الى فقدان الحكومة لشرعيتها ، واثارة سخط المواطنين و لجوئهم الى العنف و الثورة لتغير النظام السياسي والاطاحة بالحكومة القائمة مما يسبب في سقوط سلطات وانظمة حاكمة او انهيار كيانات ودول باكملها . وعليه سنتطرق الى الكثير من الامثلة والنماذج حول تاثير الفساد على سقوط الحكومات وانهيار الدول على مر العصور .

الفساد في عصور ما قبل الميلاد :

شهدت المجتمعات القديمة في عصور ما قبل الميلاد ضاهرة الفساد واهدار للحقوق وانعدام العدالة ، ويشير العلامة الالمانى مايسنر(Meissner) بان الملوك البابليين حاولوا في زمن دويلات المدن ، اي قبل توحيد الدولة في عهد (حمورابي) توطيد حكم القانون والنظام في الاقاليم التي كانت خاضعة لهم ، وانه كان من بديهيات الحكم الماثورة " ان الملك ان لم

ينشر العدالة فان رعيته ستثور عليه ، ومملكته ستهاوى ، ومصيره ينقلب ، والبلية تلاحقه " .

ويشير الوثائق الذي تم العثور عليها في بلاد وادي الرافدين من اصلاحات وقوانين وشرائع مايفيد تقييد الملوك بالعدالة والقانون ، ومنها وثيقة اصلاحات اوروكاجينا (2355 ق.م) فقد ورد عن لسانه " بانه نشر قوانين العهود الغابرة " ، وسرجون الاكدي (2751-2696 ق.م) كان يسمى نفسه " بملك العدالة الذي يأمر بالعدل " ، ولبت عشتار ملك ايسن (2217-2207 ق.م) يحدثنا عن الزمن الذي وطد فيه العدالة على ارض سومر واكد ، و قانون اورنمو ملك اور (2061-2043 ق.م) ، و شريعة حمو رابي (1694 ق.م) ...الخ .(1)

يعد وثيقة اصلاحات اوروكاجينا الذي تم العثور عليها عام 1878 في مدينة لكش من اقدم اصلاحات الاجتماعية والاقتصادية في التاريخ نتيجة ثورة انهدت حكم عانت المواطنين فيها من مضالم كثيرة وكان الهدف منها توفير الحرية والعدالة الاجتماعية للشعب والقضاء على الظلم والتعسف واطلاق الحريات ، وان كلمة (حرية) (ama-ar-gi) وردت لأول مرة في التاريخ البشري في وثيقة اصلاحات اوروكاجينا . وقد ورد في قانون اورنمو الذي يعد من اقدم القوانين المكتشفة حتى الان وقد جاء في مقدمتها الذي احتوت على نضرية التفويض الالهي للسلطة بان الدافع الى اصدار هذا القانون ضمان العدل في البلاد والعمل على اصلاح احوال الرعية (2) .

1-د. صبيح مسكوني ، تاريخ القانون العراقي القديم ، مطبعة شفيق - بغداد ، الطبعة الاولى - 1971 ، ص93-92.

2- عباس العبودي ، تاريخ القانون ، الناشر العاتك بالقاهرة ، توزيع المكتبة القانونية بغداد - شارع المتنبي ، الطبعة الثانية 2007 ، ص94-96.

اما شريعة حمورابي فقد ورد في مقدمتها الاسباب الموجبة التي دفعته الى اصدارها : " الالهة ارسلتني لاوطد العدل في الارض وازيل الشر والفساد من بين البشر واحمي الضعيف من ظلم القوي" (1) .

وقد جاء في الوثائق السومرية التي تعود الى الالف الثالث قبل الميلاد بان المحكمة الملكية تنظر في قضايا الفساد كاستغلال النفوذ و استغلال الوظيفة العامة و قبول الرشوة و انكار العدالة ، وكان العقوبات في تلك الجرائم تصل الى حد الاعدام ، وقد شدد حمورابي في شريعته على احضار طالب الرشوة امامه ليقاضيه بنفسه وتوليه امر اجثائه ، بالاضافة الى تنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين مما يدل اهتمامه بضاهرة الفساد ومكافحته (2) .

اما الحضارة الفرعونية فقد عرفت الفساد بمختلف صورته كالمحاباة في تولي الابناء والاقارب للوظائف الادارية ، واخذ الرشوة ، واستغلال السلطة ، وتواطؤ حراس المقابر الفرعونية مع لصوص المقابر لسرقة مقتنياتها الثمينة ، ووصل الفساد الى درجة كان البعض يذبحون الاوز ويقدمونها كقربانين للالهة زاعمين بانها ثيران بحيث تفسى الفساد الى درجة محاولة البعض خداع الالهة (3) .

1- د. صبيح مسكوني ، المصدر السابق، ص102 .

2- عماد صلاح عبدالرزاق الشيخ داود ، المصدر السابق ، ص7 .

3- حاحة عبدالعالي ، المصدر السابق ، ص31 .

وقد اهتم الاغريق بمسألة الفساد ، حيث اشار (سولون) في القرن السابع قبل الميلاد ضمن تشريعاته الذي سمي بقانون (اتيكا) وكان بمثابة قواعد لارشاد موظفي الدولة لضبط اعمالهم الادارية ، وقد تضمن تلك القواعد على مضامين ذات ابعاد تجاوز النطاق الذي اعدت له اصلا وسعى سولون الى ادخال المثل الاعلى للمساواة الاجتماعية في دولة مزقتها الصراع بين الاغنياء والفقراء ، و قرر الغاء الديون والحد من الملكية الفردية للاراضي وتوزيع الاراضي على الفلاحين وتمليكها و دعم الحرف ، و سن نصوص للحد من ترف الاغنياء وبذخهم المثير للاعقاد وذلك ايمانا منه بسيادة القانون وضرورة تكريسها (1).

ويذكر بان (بوليكراتس) حاكم جزيرة ساموس اليونانية اول من قام بصك عملة نقدية مزورة وذلك في عام 535 ق.م ، حيث كانت تلك القطعة النقدية مصنوعة من الرصاص ومغطاة بطبقة رقيقة من الذهب (2) .

1- د. فاروق سعد المحامي ، تراث الفكر السياسي قبل الامير وبعده ، الطبعة الرابعة والعشرون 2002م ، دار الافاق الجديدة - بيروت ، دار الجيل - بيروت - القاهرة - تونس ، ص 213 - 214 .

2- سمر احمد محمد الدمهوري ، المصدر السابق ص1 .

وعند التطرق الى تراث الفكر السياسي لدى الصينيين القدماء نرى بان (كونفوشيوس 551 ق.م) قد عرض في كتابه (التعليم الاكبر) عن اسباب الحروب ورجعها الى فساد الحكم باعتبار ان الشرائع الوضعية التي يقوم عليها نضام الحكم لاتستطيع مهما كثرت وتنوعت ان تحل محل النضام الاجتماعي الطبيعي المفترض ان تهيئه الاسرة ، و لكن الاسرة مختلفة وعاجزة عن تهيئة النضام الاجتماعي الطبيعي ، لاغفال الاشخاص تقويم انفسهم الذي يعد سبيل لتنظيم اسرهم ، ويكون تقويم النفوس بتطهير القلوب الذي يتم بالاخلاص في التفكير وتقدير الحقائق قدرها ، وكشف الطبايع والتوسع في المعرفة.... وبذلك تصلح النفوس ومن ثم احوال الاسر ، وتنظيم الاسرة عن طريق المعرفة والاخلاص والقدوة الصالحة يهيى للبلاد من تلقاء نفسها نضام اجتماعي يتييسر معه قيام حكم صالح. ويرى كونفوشيوس في كتاب (عقيدة الوسط) بان شؤون الحكم يجب ان يناط بالاشخاص الصالحين ، ولا سبيل الى ذلك الا اذا كان الحاكم صالحا ، ويرى بان المهمة الاولى للوزارة الصالحة السعي لتامين الاكتفاء الذاتي وتوزيع الثروات على الناس على اوسع نطاق ، مشيرا الى ان تركيز الثروة تؤدي الى تشتت الشعب وتوزيعه هو السبيل لجمع شتاته ، والمهمة الثانية ان تكون العقوبات معتدلة وغير قاسية ، اما المهمة الثالثة فهي نشر التعليم لرفع مستوى المواطنين(1).

حيث تنشئة الفرد وبناء الانسان تاتي في المقدمة ، وبناء جيل على قدر من القيم والاخلاق في ظل الظروف والتطورات والانفتاحات تعد تحديا كبيرا ، اذ على الرغم من انشغال الصينيين ببناء سور الصين العظيم ضنا منهم بان هذا السور قادر على صد العدو الخارجي وحمايتهم من الغزوات الا ان وخلال المئة عام الاولى من بنائه تعرض الصين

1- د. فاروق سعد المحامي ، المصدر السابق ، ص215- 217 .

لثلاث غزوات ولم تكن جحافل جيوش العدو بحاجة الى تسلق السور واختراقه ! بل كان في كل مرة تدفع الرشوة للحارس ويدخل الاعداء عبر باب السور ، اذ ان الصينيون انشغلوا ببناء السور ورفع عماده ونسوا بناء الحارس وغفلوا عن تعليم وبناء الانسان الذي يقوم بحراسة هذه السور على اسس من الانتماء والاخلاص والولاء للوطن (1) .

ونجد بان التاريخ تخبرنا بنوعين من الانظمة السياسية الحاكمة : الاولى هي الحكم الرشيد والدولة الناجحة التي ترسخ قيم العدالة والشفافية والمسائلة وتجسد قيم الحوكمة مما تمهد لتاسيس دول فاعلة ومؤثرة ، والثانية هي الحكومات الفاسدة والدول الفاشلة بسبب تراجع دور الحوكمة واجراءات محاربة الفساد وبروز ظاهرة الفساد وطبقة الفاسدين واستغلالهم للسلطة لصالح منافعهم الشخصية مما توجب سخط المواطنين من الطبقة الحاكمة وفقدان الانتماء للوطن واضعاف منضومة القيم الشخصية والمجتمعية وبالتالي فقدان الدولة السيطرة على النظام الحوكمي الفاعل لصالح الفاسدين والذي تعد سبب انهيار جميع الحضارات والامبراطوريات (2).

1- سليمان الطعاني ، انشغلوا ببناء السور ونسوا بناء الانسان ، عمون صوت الاغلبية الصامتة ،
www.ammonnews.net ، 2014/12/3 .

2- د. مهند العزاوي ، الحوكمة والفساد في التاريخ ، مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية
– لندن ، 2019/9/2 ، www.asharqalarabi.org.uk .

الفساد في العصور الاسلامية :

وعلى الرغم من تحريم الفساد في الاسلام وبيان خطورته والنهي عنه كقوله تعالى: ((وابتغ فيما اتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا واحسن كما احسن الله اليك ولا تبغ الفساد في الارض ان الله لايحب المفسدين)) (1)، وقول رسول الله (ص) ((لعن الله الراشي والمرتشى)) (2)، الا ان تاريخ الحكم الاسلامي لا يخلو من مظاهر الفساد واثاره المدمرة لكيان الدولة وانهيار نضامها الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والديني ، اذ تحول الفساد الى سمة بارزة في الكثير من مفاصل نضام الخلافة الاموية والعباسية كالغاء نضام الشورى الذي نهضت الدولة الاسلامية على دعائمه والاستيلاء على بيت المال باعتباره ملك شخصي للخليفة يهبه لمن يشاء من الوزراء والقادة والشعراء ومن يقع ضمن حاشيته مما ادى الى نمو طبقة طفيلية من اصحاب الاموال على حساب المال العام وانتشرت دور اللهو وازدهرت سوق النخاسة وتجارة الجواني والغلمان .

وحتى في زمن الخلفاء الرشدين كان الفساد المالي وسوء ادارة الدولة وسياسة الترف الذي ساد في عهد الخليفة عثمان بن عفان السبب الرئيسي للقيام بالثورة ضده ومن ثم قتله ، اذ تدمر بعض من الصحابة امثال عبدالرحمن بن عوف ، وابو ذر الغفاري ، وعمار بن ياسر، والطلحة والزبير من سياسات عثمان بن عفان و سياسة ولاته وسوء ادارتهم لشؤون الدولة وتصرفاتهم المالية ، وكان متساهلا مع بني امية بصورة خاصة وقريش بصورة عامة فقد كان واقعا تحت تاثير اقربائه فيما يبدو له من اقوال وافعال واغدى عثمان الاموال على بني امية حيث اعطى مروان ابن الحكم مبالغ كبيرة من بيت المال واعطى لآخاه الحارث

1- القرآن الكريم ، سورة القصص ، الآية 77 .

2- الصنعاني ، سبل السلام ، دار الحديث ، الجزء الثاني ، ص59.

(300) الف درهم ، وكان يقول " ان عمرا كان يمنع اهله واقربائه ابتغاء وجه الله ، وانا اعطي اهلي واقربائي ابتغاء وجه الله " ، وراى العرب من سكان الامصار والاعراب من سكان البوادي بان ثمره الفتوحات التي تمت بسيوفهم اصبحت نهبا بيد الطبقة الغنية من قريش وبني امية خاصة (1) .

ويذكر بان الخليفة عثمان بن عفان عزل اغلب الولاة وعين بدلهم اقاربه ، فولى الكوفة الوليد بن عقبة وكان اخاه من امه ، وعزل عمر بن العاص عن مصر وولاهها عبدالله بن ابي السرح العامري وكان اخا عثمان من الرضاعة ، وعزل ابا موسى الاشعري عن البصرة وولاهها ابن خاله عبدالله بن عامر ... (2) .

تحول الفساد الى سمة بارزة في نضام الخلافة الاموية والعباسية بعد ان تحول بيت المال الى الملك الشخصي او المال الخاص بالخليفة ، منذ زمن معاوية بن ابي سفيان ، وتحت ذريعة ان المال مال الله يعطيه الله لمن يشاء ، ويمنعه عمن يشاء ، فهي ما تقول به النظرية الجبرية التي اسس لها معاوية(3).

1- د. عبدالله فياض ، محاضرات في تاريخ صدر الاسلام والدولة الاموية ، الطبعة الاولى ، مطبعة الارشاد 1967 ، ص45 و47-48 .

كذلك انضر د. ايلي منيف شهلة ، الايام الاخيرة في حياة الخلفاء ، راجعه وقدم له محمد عبدالرحيم ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الاولى 1418 هـ - 1998م ، ص41 .

2- محمد فريد بك ، تاريخ الدولة العلية العثمانية ، دار النفايس - بيروت ، الطبعة الاولى 1401 هـ - 1981م ، ص26 .

3- حكمت البخاتي ، صور من الفساد المالي في تاريخنا ، مقالة منشورة في شبكة النبا المعلوماتية 2017/9/13. annabaa.org/arabic ،

وقد ورد في كتاب (تاريخ الخلفاء) للامام السيوطي عن الحسن البصري حيث قال: " افسد امر الناس اثنان ، عمرو بن العاص يوم اشار على معاوية برفع المصاحف فحملت ، ونال من القراء ، فحكم الخوارج ، فلا يزال هذا التحكيم الى يوم القيامة ، والمغيرة بن شعبة ، فانه كان عامل معاوية على الكوفة فكتب اليه معاوية : اذا قرأت كتابي ، فاقبل معزولا ، فابطأ عنه ، فلما رد عليه قال : ما ابطأ بك ؟ قال : امر كنت اوطئه واهيئه ، قال وما هو ؟ قال :البيعة ليزيد من بعدك ، قال : او قد فعلت؟ قال: نعم ، قال: ارجع الى عملك ، فلما خرج قال له اصحابه : ما ورائك؟ قال : غرزت رجل معاوية في غرز غي لا يزال فيه الى يوم القيامة ، قال الحسن : فمن اجل ذلك بايع هؤلاء لابنائهم ، ولولا ذلك لكانت شورى الى يوم القيامة".

وقد كان يزيد بن معاوية كثير المعاصي يشرب الخمر ، ياتي المنكرات ، خرجوا عليه اهل المدينة وخلعوه فارسل اليهم جيشا وامر بقتالهم وابعاح المدينة لجيشه ثلاثة ايام يفعلون باهلها ما يشاؤون من قتل ونهب وهتك ، وقتل اعداد كبيرة من بينهم عدد من الصحابة ، ونهبت المدينة ، وافترض فيها الف عذراء ، حيث قال عبدالله بن حنضلة ابن غسيل "والله ماخرجنا على يزيد حتى خفنا ان نرمي بالحجارة من السماء ، انه رجل ينكح امهات الاولاد والبنات والاخوات ، ويشرب الخمر ، ويدع الصلاة " . وبعد ان اكره سكان المدينة لمبايعة يزيد ارسل جيشا لمكة ورموه بالمنجنيق ، على اثره احترقت استار الكعبة وسقفها وقرنا الكعبش الذي فدى الله به اسماعيل ، وكانا في السقف (1).

1- جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، الطبعة الاولى 1424هـ - 2003م ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ص 164 و167 .

ويذكر الشيخ محمد الغزالي بان احد ولاة مصر استبقى الجزية على من اسلم من النصرانيين لما وجد بان الضريبة المفروضة قد نقصت و اضطربت بذلك موارد الخزانة لدخول المصريين باعداد هائلة في الاسلام حتى كتب له عمر بن عبدالعزيز : ويحك ان محمدا بعث هاديا ولم يبعث جابيا ، ضع الجزية عنم اسلم(1).

وتميزت عهد الوليد بن يزيد بن عبدالمك (743م) بالفساد ، فقد كان عنيدا ، شهويا، خليعا ، غير محمود السيرة ، منعكفا على المجون واللذات ، ومنادمة الدعار والفساق ، واهمل النضر في شؤون الدولة واختيار الغير اكفاء في المناصب ، مما ادت الى زوال هيبة الدولة وجنوح الامة الى الثورات (2) .

اما في العصر العباسي فلم تخلوا من مظاهر الفساد وانتشارها ، فقد ساد الرشوة و كانت تدفع الاموال لشراء منصب الوزير، وتدخل الحريم ونساء القصر في شؤون الخلافة وادارة الدولة حتى فسدت الامور في بغداد(3) .

1- الشيخ/ محمد الغزالي ، المصدر السابق ، ص39 .

2- عبدالعزيز الثعالبي ، سقوط الدولة الاموية وقيام الدولة العباسية (132 هـ / 750 م) ، تقديم وتحقيق حمادي الساحلي ، دار الغرب الاسلامي 1995 ، الطبعة الاولى ، ص65 .

3- مساعد بن مساعد محمد الصوفي ، العوامل السياسية واثرها في ضعف الخلافة العباسية (247هـ - 334 هـ) ، بحث متطلب لنيل درجة الماجستير في التاريخ الاسلامي ، 1429 هـ - 2008 م ، جامعة ام القرى - كلية اشريعة والدراسات الاسلامية - قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية ، السعودية ، ص203-205 .

واشتهر بكثرة وجود الجواري والقهرمانات والغلمان والحضايا والسرايى والرقيق والقيان والخدم ، حيث تزوج اغلبية الخلفاء من الجواري والمحضيات وقد انجب اولادا اصبحوا فيما بعد خلفاء ، ومنهن الجارية شجاع ام الخليفة المتوكل على الله ، والجارية مخارق ام الخليفة المستعين بالله ، والجارية زمرد خاتون زوجة المستضى بامر الله ووالدة ابي العباس ، والجارية فريدة الصغرى زوجة الخليفة المتوكل ، والجارية قبيحة زوجة الخليفة متوكل وام الخليفة المعتز بالله ، والجارية قره العين ارجوان ام الخليفة المقتدي بامر الله ، والجارية الخيزران زوجة الخليفة المهدي وام الهادي والرشيد الخ .

ولوجود الكثير من الجواري والقهرمانات داخل البلاط العباسي بدأ الكثير منهن يتدخلن في الامور السياسية والادارية ، وكان تدخل الجواري والقهرمانات يزداد ويقل او يكثر او يضعف تبعا لشخصية الخليفة وقدرته وحزمه وحنكته لادارة امور الدولة وحسب ميله للهو والمرح .

فقد سيطرت الكثير منهن على امور داخل وخارج دور الخلافة وادارة شؤون الدولة كالجارية (خيزران) التي فرضت سيطرتها على كل من الخليفة الاب المهدي والابناء الهادي والرشيد، وبعد وفاة الخليفة المهدي حاولت خيزران الاحتفاظ بمكانتها ونفوذها الا ان سياسة الخليفة الهادي كان يتناقض مع تطلعاتها مما ادى الى المواجهة بينهما انتهت بمقتل الخليفة الهادي وارتقاء اخوه الرشيد للخلافة بفضل تخطيط واصرار الخيزران ، ويذكر بان الهادي كان يحاول انتزاع ولاية العهد من اخوه الرشيد واعطائه لابنه جعفر بالاضافة الى ايقاف تدخل والدته الخيزران في السلطة وشؤون الخلافة ، ويقال بان وفاة الهادي من فعل الخيزران (1) ، اذ قيل بان الهادي حاول قتل امه اكثر من مرة و انها احست بان الهادي يخطط لقتل

1- للتفصيل حول مقتل الهادي انظر د. يحيى وهيب الجبوري ، النساء الحاكمات من الجواري والملكات ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع 2010 عمان ، الطبعة الاولى 2010- 2011 ، ص52 وما بعدها .

ابنها الرشيد فارادت التخلص منه وطلبت من جواربها التسرب ال غرفة الهادي خلال نومه وقتله تحت الوسائد ، فوضعت الجواري الوسائد على راسه على سبيل المزاح وجلسن عليه

والقهرمانه (حدق) التي سيطرت على الخليفة الناصر لدين الله والتي اصبحت فيما بعد تتدخل في تنصيب الوزراء وعزلهمالخ (1).

وقد كانت لجارية المعتضد بالله (شغب) ام (المقتدر) شأن كبير ونفوذ واسع وتتحكم في شؤون الدولة وتسير الامور بمقتضى تدبيرها وتدبير حاشيتها من الكتاب والجواري والخدم ، وتمثل نموذجا مبكرا وقويا لتجلي المرأة كرمز للسلطة والثروة اللتان وصلت اليهما الدولة والمجتمع ، وبدأت سلطتها بتحريم النطق بلقب (شغب) الذي اطلقه عليها زوجها الخليفة المعتضد بالله وتغيرها الى (السيدة ام المقتدر) ، واصدرت قرارا بتحريم لقب القهرمانه (ثمل) وجعلتها وصيفتها الخاصة ووسعت لها نفوذها بحيث كانت تعزل الوزراء، وامرت سنة (306 هـ - 918م) (ثمل) القهرمانه للجلوس للنضر في شكايات الناس (المضالم) في كل جمعة بحضور الفقهاء والقضاة والاعيان وكبار الموظفين والحجاب ، وتبرز التواقيع وعليها خطها في الرصافة في بغداد لتنفيذ احكامها .

فقد اصبحت شغب سيدة البلاط بدون منازع ، وملكت القوة والنفوذ ، وكانت لها اليد الطولى في تسيير امور الدولة يساعدها في ذلك كتابها وقهرماناتها وجواربها ، وكانت تتلاعب بالوزراء تعيينهم ثم تعزلهم وتصادر اموالهم .

1- د. سولاف فيضالله حسن ، دور الجواري والقهرمانات في دار الخلافة العباسية ، دار ومكتبة عدنان - دار صفحات للدراسات والنشر سوريا دمشق ، الطبعة الاولى 2013 ، ص 17 و18 و33 و34 و49 و56 و75 و158 .

ومن الصور الأخرى للفساد في العصر العباسي تبذير ونفقات نساء وجواري الخلفاء وانتفاعهن من خزينة الدولة ، حيث كانت نفقة السيدة (شجاع) ام الخليفة المتوكل ستمائة الف دينار سنويا ، وغلة ضياعها اربعمائة الف دينار ، وجواهرها الف الف دينار .

وقد وصل نفقات (قبيجة) ام الخليفة المعتز الكثير ، حتى باتت قادرة على دفع مرتبات الجند ، اذ يذكر بان مقدار ما وجد عندها (مليون) دينار سنويا ، وغلة ضياعها عشر الاف الف دينار سنويا ، اي ما يساوي دخل الخلافة لسنتين .

وبالرغم من ذلك فقد قتل ابنها الخليفة معتز الذي عجز عن تأمين خمسين الف دينار لدفع ارزاق الجند ، والتخلص من غضبهم ، في حين كان امه قبيجة قادرة على دفع اضعاف ذلك المبلغ الزهيد بالنسبة اليها ، ومع ذلك ضحت بابنها ، وذهب المال سدى عندما صودر فيما بعد .

وقد كان للخلفاء مجالس الغناء والشعر واللهو كان يحضرها الشعراء والمغنين والموسيقيين والمهون وما كانت الا شكلا من اشكال التسلية والترف والاسراف وهدر لاموال الدولة والذي يمثل صور من صور الفساد المالي ، اذ يذكر بان الخليفة المتوكل اعطى الشاعر مروان بن ابي الجنوب على قصيدة واحدة مائة وعشرين الف درهم ، وانشد علي بن الجهم وكان بيد المتوكل جوهرتين فاعطاه الجوهرتين ، وكان من ندماء الخليفة الواثق اسحاق المغني حيث امر له بمائة الف درهم ، ويقال بان الخليفة الراضي بالله كان قد وهبهم وزن ما يجلسون عليهم من الذهب والفضة .. (1) .

1- أ.د.مهند نايف مصطفى الدعجة ، مظاهر الفساد الاجتماعي في العصر العباسي الثاني (232 – 334 هـ / 846 – 945 م) . مقال منشور في مجلة كلية اللغة العربية بآبتي البارتوت ، المجلد 33 العدد 9 ، ص 10387 - 10443 .

وقد لايعرف الكثيرون ، ان اغلبية امراء المؤمنين والخلفاء والسلاطين الذين حكموا الدولة الاسلامية كانوا من ابناء الجواري .

ففي العصر الاموي (الصدر الاول) لم يل الخلافة من كانت امه من الجواري سوى يزيد وابراهيم بن الوليد ، وكذلك ام الخليفة (مروان) اختلف فيها ف قيل بانها ام ولد اسمها ريا ، وقيل بنت جعدة بن كلب من بني عامر بن صعصعة . اما في العصر العباسي لم يل الخلافة من كانت امه من الحرائر سوى العباس السفاح ، والمهدي ، والامين .

واما في عصر خلافة بني امية بالاندلس فقد كان امهات جميع الخلفاء من الجواري (1).

تقول حكمة : " ما ضاعت امة على طريق الحياة .. الا وكان السبب في ضياعها كأس ووتر و امرأة " . وحدث هذا في فترات مختلفة من التاريخ البعيد والقريب ، وقد انهارت امبراطوريات وتفتت دول كبرى عندما عرف الغواني طريقهن الى القصور وكراسي الحكم . (2)

ويذكر بان الخليفة العباسي المعتصم بالله كان قد بلغت عدد غلمانة من الاتراك بضعة عشرين الفا ! (3) .

1- ابن حزم ، رسائل ابن حزم - رسالة في امهات الخلفاء ، المكتبة الشاملة الحديثة ، ص119 - 122 ، .almaktaba.org

كذلك انضر سعيد ابو العينين ، حكايات الجواري في قصور الخلافة ، دار اخبار اليوم 1998 ، ص7 - 8 .

2- سمر فراج (ابن الشاطي) ، حريم السلطان ..من عصر الجواري الى عصر الهوانم، دار الكتاب العربي دمشق- القاهرة ، الطبعة الاولى 2013 ، ص7 .

3- جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، المصدر السابق ، ص265.

وقال ابن الرومي (محمد بن عمر الرومي): كان للمعتصم غلام اسمه (عجيب)، لم ير الناس مثله قط، وكان مشغوفاً به وقد نضم به شعراً غزلياً جاء فيها:

لقد رايت عجيباً يحكي الغزال الربيباً

الوجه منه كبدر والقدر يحكي القضيباً

وان تناول سيفاً رايت ليثاً حريباً

وان رمى بسهام كان المجيد المصيباً

طبيب ما لي من الحب فلا عدمت الطبيباً

اني هويت عجيباً هوى اراه عجيباً

فلما عرض الشعر على ابن الرومي ليبين رايه ابلغه بانه شعر جميل فامر باعطائه هبة قدره خمسين الف درهما (1).

1- المصدر السابق نفسه ، ص 267-268 .

ذكر ابن الاثير بان الخليفة العباسي المتوكل عقد في عام 235 للهجرة بولاية العهد لابنائه
الثلاث ووزع واردات الدولة عليهم ، فاعطى لابنه المنتصر بالله واردات افريقيا والمغرب ،
والعواصم ، وقنسرين ، والثغور جميعها ، الشامية والجزرية ، وديار مصر ، وديار ربيعة ،
والموصل ، والهييت ، وعانة ، والانبار ، والخابور ، وكور باجرمى ، وكور دجلة ، وطساسيج
السواد جميعها ، والحرمين ، واليمن ، وحضرموت ، واليمامة والبحرين ، والسند ، ومكران ،
وقنداويل ، وفرج بيت الذهب ، وكور الاهواز ، والمستغلات بسامرا ، وماد الكوفة ، وماد
البصرة ، وماسبذان ، ومهرجانقذق ، وشهرزور ، والصامغان ، واصفهان ، وقم ، وقاشان ،
والجبل جميعه ، وصدقات العرب بالبصرة .

واعطى لابنه المعتز بالله واردات كل من خراسان ، وطبرستان ، والري ، وارمينية ،
واذربايجان ، وكور فارس ، وفي سنة (240) للهجرة اضاف اليه خزن الاموال في جميع
الافاق ، ودور الضرب ، وامر ان يضرب اسمه على الدراهم .

اما ابنه المؤيد بالله فقد اقطعه واردات جند دمشق ، وجند فلسطين(1).

1- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ (تاريخ ابن الاثير) ، اعتنى به ابو صهيب الكرمي ، بيت الافكار الدولية ،
ص982.

ويرى ابن خلدون بان الدولة امتداد زمانى ومكانى لعصبية تشترك دينيا او قوميا او غيرها من المشتركات التي تصلح لانشاء الدولة واستمرارها ، وان الدولة تنتقل في خمسة اطوار منذ نشوئها مرورا الى زوالها نتيجة الاستبداد والانفراد بالمجد وترف النخبة الحاكمة وهذه الاطوار هي :

1- طور الضفر بالبغية ، وغلب المدافع والممانع ، والاستيلاء على الملك ، وانتزاعه من يد الدولة السالفة قبلها .

2- طور الاستبداد على قومه ، والانفراد دونهم بالملك ، وكبحهم عن التناول للمساهمة والمشاركة.

3- طور الفراغ والدعة لتحصيل ثمرات الملك مما تنزع طباع البشر اليه من تحصيل امال وتخليد الاثار وبعد الصيت .

4- طور القنوع والمسألة ، ويكون صاحب الدولة في هذا الطور قانعا بما بنى اولوه .

5- طور الاسراف والتبذير ، ويكون صاحب الدولة في هذا الطور متلفا لما جمع اولوه في سبيل الشهوات والملذات ، ويرى ابن خلدون بان في هذا الطور الذي هو طور الفساد يسقط الحكومات وتنهار الحضارات .

واشار ابن خلدون بان للدول اعمار طبيعية كما للاشخاص وقد حدد عمر الدولة بثلاث اجيال ، حيث الجيل الاول الذي يبني الدولة والمتمتعون بخلق البداوة والخشونة و الاشتراك في المجد ولا يزال سورة العصبية محفوظة فيهم، والجيل الثاني الذي تحول حالهم بالملك والترف من البداوة الى الحضارة ومن الشصف الى الترف والخصب ، ومن الاشتراك في المجد الى انفراد الواحد وتهميش الباقيين ، و في عهد الجيل الثالث الذي ينسون البداوة والخشونة يفقدون حلاوة العز والعصبية ، بما هم فيه من ملكة القهر ، ويبلغ فيهم الترف غايته بما

تقلبوا فيه من النعيم وغضارة العيش فيصرون عالا على الدولة ، حيث يؤدي الى سقوط الدول وانهايار الحضارات (1) .

بالاضافة الى ان الانفراد بالجد من قبل الملك وحصول الترف والدعة يؤديان الى هلاك الدولة ، اشار ابن خلدون الى ان الضلم مؤذن بهلاك العمران ومن اهم الضلمات واعضما في افساد العمران تكليف الاعمال وتسخير الرعايا بدون حق ، واعضم من ذلك في الضلم وافساد الدولة (الاحتكار) التسلط على اموال الناس بشراء ما بين ايديهم بايخس الاثمان وثم بيعها لهم بابهض الاثمان اثناء الشراء والبيع بالغصب والاكراه (2) .

وروى بان الخليفة المأمون عند زواجه من بوران بنت الحسن ابن سهل اعطاها في مهرها ليلة زفافها الف حصة من الياقوت ، ووقد شموع العنبر في كل واحدة مئة (من) وهو رطل وثلثان ، وبسط لها فرشاً كان الحصر منها منسوجا بالذهب مكللا بالدر والياقوت ، واعد بدار الطبخ من الحطب لليلة الوليمة نقل مئة واربعين بغلا مدة عام كامل ثلاث مرات في كل يوم ، وفني الحطب لليلتين ، ووقدوا الجريد يصبون عليه الزيت ، واوزوا الى الملاحون في البحر باحضار السفن لاجازة الغواص من الناس بدجلة من بغداد الى قصور الملك بمدينة المامون ، لحضور الوليمة، فكانت الحرافات (السفن الذي فيها مرامي النار الذي يرمى بها العدو) المعدة لذلك ثلاثين الفا ، اجازوا الناس فيها اخريات نهارهم الخ (3) .

1- العلامة ولي الدين عبدالرحمن بن محمد (ابن خلدون) ، المقدمة ، المحقق عبدالله محمد الدرويش ، الجزء الاول ، دار يعرب - دمشق ، الطبعة الاولى ، 2004-1425 م ، ص336- 333 و ص343-344

2- المصدر السابق نفسه ، ص477-480 .

3- المصدر السابق نفسه ، ص339-340 .

وبعد وفاة الخليفة المستنصر لم يعلم احد من اسرته عن وفاته شيئاً ، الا بعد ثمان واربعين ساعة جاء شرف الدين اقبال الشرايبي (اكبر رجل في البلاط) متعمدا الى المستعصم اضعف ابناء المستنصر سرا لتطلب منه تسلم كرسي الخلافة خلفا لوالده ولكي يضمن رجال البلاط والحاشية هيمنتهم على الدولة وتحكمهم في شؤونها .

وصف المؤرخون بان ثروة المستعصم اخر خلفاء العباسيين كان من الصعوبة احصائها او تصويرها حيث كان يمتلك احواضا مملوءة بسبائك الذهب مخبأة في مخازن تحت الارض ، فبدلا من انفاقها على ادارة شؤون خلافته و بناء جيش قادر على صد عدوان الغزاة ويدافع عنها ، و يحسن ادارة دولته ويحل مشاكله الاقتصادية الا انه كان مولعا بجمع المغنيين والمغنيات والراقصين والراقصات والسماع الى الموسيقى وحسب وصف ابن الطقطقا " ... كان المستعصم رجلا خيرا متدينا لين الجانب سهل العريكة عفيف السان ، حمل كتب الله تعالى وكتب خطا مليحا ، وكان سهل الاخلاق ، وكان خفيف الوطاة ، الا انه كان مستضعف الرأي ضعيف البطش قليل الخبرة بامور المملكة مطموعا فيه غير مهيب النفوس ولا مطلع على حقائق الامور . وكان زمانه ينقضي اكثر بسماع الاغاني والتفرج على المساخرة ، وفي بعض الاوقات يجلس بخزانة الكتب جلوسا ليس فيه كبير فائدة " .

وكان قصير النظر تنقصه الحنكة والدراية لايعرف نوعية الناس الذي كان يتعامل معهم . ففي الوقت الذي كان المستعصم مولعا بجمع المغنيين والمغنيات والراقصين والراقصات كان الاوضاع الاقتصادية والعسكرية والشؤون الادارية للدولة متدهورا ، بالاضافة الى استمرار الصراع المذهبي والنزاع الشخصي بين قطبي الدولة رئيس شؤون السكرتارية (الدوادر الصغير) و الوزير (ابن العلقمي) حيث كان الاولى ينتمي الى المذهب السني والثاني الى المذهب الشيعي الذي ادت الى شلل الجهاز الاداري وفي المقابل كان تقدم الغزو المغولي مستمرا حتى

وصل الحال الى اجتياح بغداد واسر الخليفة وانهاء الخلافة العباسية ، وامر هولاكؤ بوضع الخليفة المستعصم ولفه داخل كيس ورفسه حتى الموت (1) .

يذكر الهمذاني في كتابه (جامع التواريخ) بانه عند دخول هولاكو بغداد وشاهد قصر الخليفة وجلس في الميمنة امر باحضار الخليفة وقال له "انت مضيع و نحن الضيوف ... فهيا احضر ما يليق بنا " وذن الخليفة بان هذا الكلام على سبيل الحقيقة ، وكان مرتعبا وخائفا ، وبلغ من دهشته انه لم يعد يعرف مكان مفاتيح الخزائن وامر بكسر اقفال عدد منها ، واحضر لهولاكو الفي ثوب و عشرة الاف دينار ونفائس ومرصعات وعددا من الجواهر ، فلم يلتفت هولاكو اليها ومنحها للامراء والحاضرين وقال للخليفة "ان الاموال التي تملكها على وجه الارض ضاهرة ، هي ملك عبيدنا ، لكن اذكر ماتملكه من الدفائن .ما هي واين توجد" فاعترف الخليفة بوجود حوض مملوءة بالذهب في ساحة القصر ، فوجدوه واخرجوه وكان كله سبائك ذهب وزن الواحدة مائة مثقال . ومن ثم امر باحصاء نساء الخليفة وكانت عددهن سبع مائة زوجة وسرية والف خادمة ، فلما علم الخليفة بتعداد نسائه تضرع وقال " من علي باهل حرمى اللائى لم تطلع عليهن الشمس والقمر " فقال له هولاكو " اختر مائة من هذه النساء السبعمائة واترك الباقي" فاخرج الخليفة مائة من اقاربه والمحبات له ، وفي اليوم التالي امر هولاكو بتجريد اموال الخليفة (2) .

1- انضر أ.د.سعد بن محمد حذيفة الغامدي ، سقوط الدولة العباسية ودور الشيعة بين الحقيقة والاتهام ، دار ابن حذيفة ، الطبعة الاولى 1401 هـ -1981 م ص 202-243 .

2- رشيد الدين فضل الله الهمذاني ، جامع التواريخ -تاريخ المغول - المجلد الثاني - الجزء الاول، ترجمة محمد صادق نشأت ، محمد موسى هنداووي ، فؤاد عبدالمعطى الصياد ، دار احياء الكتب العربية ، ص291-292 .

يقول المؤرخين بان ما جمعه بنو العباس في خمسة قرون اخذه هولوكو في ليلة واحدة وختم نهاية حكمهم باذلال خليفة المسلمين وقتله شر قتلة ، ويقال بان هولوكو قال للمستعصم لو كنت اعطيت هذا المال لجنودك لكانوا حموك مني (1).

فلو كان المستعصم قد اهتم بادارة خلافته بدلا من شغفه بالغناء واللهو والرقص والجواري و انفق ثروته على تنضيم شؤون دولته و بناء جيش قادر عن الدفاع وادارة امور رعيته برشد بدلا من خزنها ، وان كان كبار رجال الدولة بعبيدين عن التفكير في امورهم الشخصية وضمن مصالحهم الذاتية لم يكن باستطاعة المغول غزو بغدادولم يسقط الخلافة العباسية ولم يكن للخليفة النهائية المساوية الذي لحقه .

1- جابر المري ، المستعصم هذا الزمان ، الشرق ، al-sharq.com ، 2019/4/30 .

الفساد في الامبراطورية الرومانية والعصور الوسطى:

اما في الامبراطورية الرومانية فان حياة الترف والنفقات الباهضة حملت الامبراطورية فوق مالاتطبيق والقت على كاهل الخزانة عبئا جسيما ، فقصور اباطرة الرومان الباذخة والحشد الهائل من موظفي القصور والخدم والحراس ، ونفقات الجيش ، وانتشار الرشوة والفساد ، وقسوة الموظفين على اهالي الولايات التابعة للامبراطورية ، وثقل الضرائب المفروضة ، واعباء الحروب الاهلية وميل الطبقات العليا في المجتمع الروماني الى الترف والرفاهية والاسراف الشديد ، وتكاليف تلك الطبقات على معدني الذهب والفضة الذين ضهروا في صورة ادوات للزينة او اواني وصحاف مما ادى الى استبعادهما من سوق التداول ، والتفاوت الطبقي ، وتمكن الطبقات العليا من العوائل السيناتورية الرومانية وكبار الموظفين واصحاب الملكيات الزراعية الواسعة من التخلص والتهرب الضريبي ، واثرت هذه المشاكل الاقتصادية والاجتماعية سلبا على تماسك وقوة جيش الامبراطورية ، وقد ادت كل هذه العوامل اضافة الى التهديدات الخارجية الى اضعاف الامبراطورية وزوالها(1) .

وكذلك من مظاهر تفشى الفساد في العصر الروماني انتشار ظاهرة الوساطة والمحسوبية وشراء الوظيفة من الغير والتعيين في الوظائف عن طريق الوراثة (2) .

1- د. محمود محمد الحويري ، رؤية في سقوط الامبراطورية الرومانية ، الطبعة الثالثة منقحة 1995 م ، دار المعارف - القاهرة ، ص14 وما بعدها .

2- حاحة عبدالعالي ، المصدر السابق ، ص33 .

قال مونتسكيو : ان الرومان قد غزوا العالم بمبادئهم الجمهورية ، ثم غيروا من مبادئهم لكي تتلائم مع الامبراطورية ، والمبادئ الجديدة دمرت الامبراطورية . وهناك الاجابة الاخلاقية بان التساهل والرفاهية والنعممة والتدهور في الشخصية وفي النظام هو سبب سقوط روما (1).

ومن صور الفساد في مختلف عصور الامبراطورية الرومانية اجراء المحاكمات الصورية والاعدام بتهمة الخيانة العظمى لتصفية المنافسين ، و نظام المرشدين والمخبرين لمراقبة المواطنين. وتدخل الجيش في عزل وتنصيب الامبراطور(2) .

كانت بداية عصر الامبراطور كومودوس (commodus) يتسم بالهدوء والاستقرار ، لكن بسبب عدة مشاكل داخلية و تعرضه لمحاولة اغتيال مدبرة من قبل شقيقته غير من شخصيته واصبح يمارس سلطة دكتاتورية دموية ، وانغمس في اللهو والترف ، وغرق في الملذات ، وافرغ الخزانة و لجأ الى مصادرة املاك الاغنياء وتلفيق التهم لهم ، وعين اشخاص غير اكفاء في المناصب العليا ، وكان وضائف القناصل والنبلاء وعضوية السناطور مفتوحة للبيع والشراء ، وانتشر الرشوة ، وكان باستطاعة المجرم الثري الغاء الاحكام الصادرة بحقه ، وفي عام 193م قتل الامبراطور كومودوس (commodus) من خلال مؤامرة نظمت على يد قائد الحرس البريتوري ، وعشيقته وكبير امناء البلاد ، وتم تنصيب برتيناكس

1- موريس بيشوب ، ترجمة علي السيد علي ، تاريخ اوروبا في العصور الوسطى ، المجلس الاعلى للثقافة ، الطبعة الاولى 2005 ،ص13.

2- د. احمد غانم حافض ، الامبراطورية الرومانية من النشأة الى الانهيار، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2007 ، ص 65 وما بعدها.

(pertinax) امبراطورا بعد ان وعد باعطاء الحرس البريتوري امتيازات حال اعتلائه للعرش. ولكن بعد نكوله للوعد تم قتله . وبعد مقتل الامبراطور وصل الفساد لدرجة عرض منصب الامبراطور للبيع في المزاد من قبل البريتوريون واعطاء المنصب لمن يدفع اكثر ، والتي ارست على ديدوس جوليانوس (didius julianus) واصبح امبراطورا بعد ان دفع مبلغ قدره ستة الاف ومائتين وخمسين درهما لكل جندي (1).

وبالرغم من ان الدين المسيحي ينهى عن الفساد ويؤكد على تقويم الانسان في سبيل بناء مجتمع سليم خالي من الفساد كما وردت في نصوص الكتاب المقدس : " لاتجمع مع الخطاة نفسي ولا مع رجال الدماء حياتي ، الذين في ايديهم رذيلة ويمينهم ملانة بالرشوة " (2) . وكما جاء في رسالة بولس الرسول الاول الى اهل الكهف " لاتضلوا : المعاشرة السيئة تفسد الاخلاق الحسنة " (3) .

1- ادوارد جيبون ، اضمحلال الامبراطورية العثمانية وسقوطها ، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1997 ، الطبعة الثانية ، ص103 وما بعدها .

كذلك انظر طه عبدالناصر رمضان ، الامبراطور الذي اشترى عرش روما بالمزاد ، www.alaraniya.net . سحبت في 2021/7/15 .

2- الكتاب المقدس ، مزامير 26 و27 ، الاية 9-10 .

3- الكتاب المقدس ، الاصحاح(15) ، الاية 33 .

وكذلك ما جاء فيه بان حب المال هو اصابة لاوجاع كثيرة والذي تؤكد على الوقاية من الفساد بشكل غير صريح " فحب المال اصل كل شر ، وبعض الناس استسلموا اليه فضلوا عن الايمان واصابو انفسهم باوجاع كثيرة " (1) .

الا ان العصور الوسطى وسيطرة الكنيسة ورجالها على مقاليد الحكم لم تخلوا من الفساد فقد مورست الفساد بصور عديدة واشكال متنوعة على سبيل المثال ادعاء رجال الكنيسة بامتلاكهم مفاتيح الجنة وبيع (صكوك الغفران) مقابل مبلغ من المال (2) .

وحتى الباباوية اعترها الفساد اذ يذكر بان ربة بيت احد الباباوات وكانت تدعى ماروزيا (marozia) جعلت من ابنها الغير شرعي وحفيدها باباوين على التوالي ، ويقال انها قد رتبت مقتل احد الباباوات كذلك ، وان حفيدها يوحنا الثاني عشر (john x11) تم خلعه على يد الامبراطور اوتو الاول (otto 1) عام 963 م لانه قام بتحويل القصر الباباوي الى بيت للدعارة ، وعين احد الشمامسة في اسطبل ، كما اخصى احد الكرادلة ، وشرب الخمر في صحة الشيطان (3).

1- الكتاب المقدس ، الاصحاح (10) ، الاية 10 .

2- ابراهيم محمد ، فساد الكنيسة في اوروبا والعصور المضلمة ! وما علاقة العراق ؟ ، كتابات 16/ايلول/2020 ، kitabat.com

3- موريس بيشوب ، المصدر السابق ، ص44.

الفساد في عصر النهضة :

وفي مطلع القرن الثالث عشر الميلادي مرت انظمة الحكم في اوروبا بتغيرات بلغت حد الثورة التي كان لها اثر بالغ في تقديم مسيرة حقوق الانسان والحكم الرشيد ، وفي مقدمة تلك الثورات ما قام به الشعب الانكليزي ضد الحكم المطلق للملكية والتي جاءت بوثائق دستورية بالغة الاهمية في مجال الحقوق والحريات وخاصة الوثيقة المسمى ما كنا كارتا (magna carta)، اي الميثاق الاعضم او العهد الاعضم او الشرط الكبير عام 1215م والتي تعد من اهم الوثائق الدستورية في انكلترا ويمثل بحق حجر الزاوية في بناء الحقوق والحريات في بريطانيا ، جاءت نتيجة ثورة الاشراف ضد طغيان وفساد الملك (جون) التي كانت عهده يتميز بفرض الضرائب التعسفية ، وزج خصومه في السجن دون اسباب مشروعة(1) ، وزج اليهود في السجن لانتزاع اموالهم ، وترك بعض المطارنة السجناء يموتون من فرط المشقة... الخ .

وقد اجتمع ابتداء البارونات والاساقفة سرا وحرروا هذه الوثيقة لتقيد سلطات الملك ثم انضمت اليهم بعد ذلك فئات شعبية متعددة وبعدها وافق الملك بالرضوخ لمطالبهم والمصادقة على الوثيقة في 15/يونيو/ 1215م وقد ادخلت فيها تعديلات اربع خلال عشر سنوات(2) ، ومن اهم ما جاء في هذه الوثيقة التاكيد على حرية الكنيسة ومنع التدخلات الملكية في شؤونها (المادة 1)، وحصر حقوق الملك في تدقيق الغرامات والواجبات المالية للنبل

1- د. مازن ليلو راضي ود. حيدر ادهم عبدالهادي ، المدخل لدراسة حقوق الانسان ، القسم الاول ، منشور في الموقع الالكتروني للجامعة العربية المفتوحة في الدنمارك ، (www.ao-acaemy.org)، ص7 .

2- د. احمد زكي ، حقوقك ايها الانسان ، مقال ضمن عدة مقالات، جمعت في كتاب (الحقوق والحريات العامة) ، القسم الاول ، تحرير وتقديم محمد كامل الخطيب ، وزارة الثقافة - دمشق 2005م ، ص25 و26 .

عندما تسلم اراضيهم بعد وفاتهم الى ورثتهم (المادة2)(1) ، وعدم جواز القبض على شخص او حبسه او تجريده من حريته او حرمانه من حماية القانون او نفيه الا بحكم قضائي صادر عن المحلفين طبقا للقانون (المادة39) ، وقد جاء على لسان الملك بانه " لن نرفض او نتعصب او نتساهل في تطبيق القانون وايفاء العدالة (المادة40) (2) ، وتمتع جميع التجار بالحرية والحق في الدخول الى انكلترا والاقامة فيها والمرور بها برا وبحرا سالمين مؤمنين للشراء والبيع ودون ان تفرض عليهم ضرائب غير عادلة (المادة41) ، واستقلال القضاء عن العرش وعدم فرض الضرائب دون موافقة البرلمان (3) .

ونصت هذه الوثيقة في ختامها (المادة 61) تعيين خمسة وعشرين من البارونات لمراقبة تنفيذ الشروط التي تعهد الملك بمراعاتها والزامه بتنفيذ تعهده ولو بالقوة اذ اقتضى الامر الى استخدام القوة ، حيث جاء على لسان الملك "واذا لم نقم بتصحيح ما عساه يقع من مخالفة ، او اذا لم يقم قاضي القضاة بذلك في حال غيابنا خارج المملكة وذلك في مدة اربعين يوما من تأريخ ابلاغ ما وقع من مخالفة الينا ، او الى قاضي القضاة في حالة غيابنا خارج المملكة..... فمن حق البارونات الخمسة والعشرين ، وجميع الناس بالمملكة كذلك ان

1- انظر الموقع الالكتروني (ويكيبيديا) الموسوعة الحرة (<http://ar.wikipedia.org>)، سحب في 2008/9/8 .

2- د. مازن ليلو راضي ود. حيدر ادهم عبدالهادي، المصدر السابق ، القسم الرابع ، ص8 .

3- معرفة ، ماجناكارتا ، www.marefa.org ، 2021/7/1 . كذلك انظر د. فيصل شطناوي : حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني ، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع -عمان ، ط الثانية 2001، ص39-40 .

يجوزوا وان يضيقوا علينا بكل الوسائل الممكنة وذلك بمصادرة جميع قصورنا وارضينا وسائر ممتلكاتنا , حتى يتم تصحيح ماوقع من مخالفة تصحيحا يرضى عنه البارونات ولايدخل في ذلك الحاق الاذى بشخصنا او بشخص الملكة او اولادنا"⁽¹⁾ , علما بان محتويات هذه الوثيقة تعد اليوم الجزء المكتوب من الدستور البريطاني وسائر اجزاء الدستور مبادئ عرفية تكونت عن طريق العرف⁽²⁾ .

وفي عام 1628م صدرت عريضة الحقوق (petition of right) من قبل الملك (شارل الاول) مقابل موافقة البرلمان على المبلغ الذي طلبه للحرب ضد اسبانيا ونصت هذه العريضة على ان يكف الملك عن طلب الهبات والقروض الاجبارية وعدم فرض ضرائب جديدة دون موافقة البرلمان , وان لايسجن اي شخص الا بتهمة حقيقية محددة واحترام الحرية الشخصية وحفظها عن طريق منع التوقيف التعسفي بدون محاكمة , وعدم فرض الاحكام العرفية في وقت السلم . الا ان النزاع تجدد بين الملك والبرلمان بشأن حق الملك في فرض الضرائب وقد اتهم الملك بالخيانة العظمى وصدر الحكم ضده واعدم⁽³⁾ .

1- ه. أ. ل. فشر : تاريخ اوروبا في العصور الوسطى , القسم الثاني , نقله الى العربية محمد مصطفى زيادة و السيد الباز العريني و ابراهيم احمد العدوى , دار المعارف بمصر -1954م , ص297 .

2- د. غالب الداودي : المدخل الى علم القانون , دار وائل للطباعة والنشر, الطبعة السابعة , عمان -الاردن 2005م , ص105.

3- د. محمد الزحيلي: حقوق الانسان في الاسلام , دار ابن الكثير للطباعة والنشر والتوزيع -دمشق - بيروت, الطبعة الرابعة 2005م , ص102 , كذلك انظر د. فيصل شطناوي , مصدر سابق , ص41 , كذلك انظر محمود قنديل واخرون : حقوق الانسان مفاهيم اساسية , كتيب مأخوذ من الموقع الالكتروني (http://ghrorg.jeeran.com) سحب في 2008/9/14 .

وفي عام 1679م صدر قانون الحرية الشخصية (Habeas corpus) وكذلك عرف باسم قانون تحرير الجسد وبموجبه منع الاعتقال دون مذكرة قانونية واصبح من حق الموقوف طلب اعادة دراسة توقيفه ، كما وتضمن عقوبات قاسية بحق كل قاضي او مسؤول يخالف احكامه وقد اجري عليه تعديل في عام 1816م ليسري هذا القانون على المواد الاخرى فضلا عن المواد الجنائية⁽¹⁾ .

وفي عام 1689م صدر ميثاق الحقوق (Bill of right) الذي انهى السلطة المطلقة للملوك على اثر ثورة سميت بالثورة المجيدة لانها لم تسفك فيها دماء وينص هذا الميثاق على مبدأ علوية القانون على السلطة الملكية ، والحق في حرية الانتخاب ، وحق الشعب في تقديم العرائض ، وقرار الضمانات القضائية ، وحماية الحريات الفردية⁽²⁾ .

وقد مرت اوروبا في القرون الوسطى بفترة مظلمة لما شهدته من مجازر وتعذيب وقمع الحريات الدينية وجميع مظاهر الفساد حيث انحرفت الكنيسة عن مبادئ الدين المسيحي السمحاء وان التحالف الثلاثي بين الملكية والكنيسة والاقطاع والممارسات القمعية لحاكم التفتيش خير نموذج يضرب به الامثال عما شهدته اوروبا من انتهاكات لحقوق الانسان وممارسات الفساد في تلك الفترة ، لذا شرع مفكرو اوروبا وفلاسفتهم في البحث عن اسانيد

1- د. فيصل شطناوي : مصدر سابق ، ص41و42 ، كذلك انظر د. مازن ليلو راضي ود. حيدر ادهم عبدالهادي ، مصدر سابق ، القسم الرابع ، ص8 .

2- د. بطاهر بوجلal: دليل اليات المنضومة الاممية لحماية حقوق الانسان ، المعهد العربي لحقوق الانسان 2004 ، ص13, كذلك انظر د. احمد زكي: مصدر سابق ، ص26و27 .

فكرية جديدة تخرجهم من ظلمة الاستبداد والفساد الى نور الحرية والعدالة فراحو يتأملون في الحياة البشرية ابتداء وكيف نشأت السلطة التي تحكم الجماعة⁽¹⁾، ومن هنا بدأت الفكر الاوروبي بعد صراع طويل يصل الى نتائج من اهمها فصل الدين عن السياسة ، ومحاولة وجود افكار تؤسس العلاقة الجديدة بين الدولة والمجتمع ليست لتجسيم الاستبداد السياسي فحسب ولكن لتحرير الانسان من قوة الدولة وسيطرتها المجحفة والمنهكة لحقوقه الذاتية والواقعية ومن هذه النظريات التي كانت لها تاثير كبير في مجال الحقوق والحريات فكرة الحقوق الطبيعية المرتبطة بفكرة القانون الطبيعي والذي يعد الفيلسوف الانكليزي (جون لوك) (1632-1704)م من ابرز المفكرين الذين اسسوا حقوق الانسان على فكرة الحقوق الطبيعية⁽²⁾ ، ونظرية العقد الاجتماعي كما صاغها كل من (جون لوك) و(جان جاك روسو) (1712-1778)م للحد من استبداد الحكام والحكم المطلق للملوك وترسيخ اسس الحكم الديمقراطي ، وعد العقد الاجتماعي عقدا تبادليا بين الحكام والمحكومين بموجبه تمنح حقوق وترتب التزامات على عاتق الطرفين ، وكذلك نظرية فصل السلطات التي جاء بها مونتسكيو (1689-1755)م حيث ذكر بان هناك سلطات ثلاث في كل دولة وهي التشريعية التي تسن القوانين وتشرعها ، والتنفيذية التي ترسم وتنفذ القوانين ، والقضائية التي تطبق القوانين اثناء الفصل في المنازعات وان تحقيق العدل داخل اي نظام سياسي رهن بفصل السلطات الثلاث السابقة ذكرها⁽³⁾.

1- د. صالح حسن سميع : ازمة الحرية السياسية في الوطن العربي ، الزهراء للاعلام العربي ، القاهرة - ط اولي 1988 ، ص65و66 .

2- نادر زايد الخطيب : حقوق الانسان والسياسة الخارجية الامريكية تجاه الوطن العربي ، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان ، ط اولي 2005 ، ص30ومابعدها .

3- مونتسكيو : روح الشرائع ، ترجمة عادل زعيتر ، دار المعارف ، القاهرة 1953 ، ص228 .

وبحلول الربع الاخير من القرن الثامن عشر الميلادي شهد العالم عموما والغرب خصوصا بزوخ فجر جديد في مجال الحقوق والحريات ومحاربة الفساد وبناء الحكم الرشيد وذلك على اثر قيام حدثين مهمين غيرا مجرا التاريخ وهذان الحدثان هما الثورة الامريكية وعلان استقلالها عام 1776م والثورة الفرنسية وعلان حقوق الانسان والمواطن عام 1789م والذين جاءا بمفاهيم جديدة للعصر الحديث كان لها اثره في النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت سائدة آنذاك ومما صاحبه من تغيرات وثورات استمرت آثارها لفترات طويلة بعد حدوثهما.

اولا- الثورة الامريكية وعلان الاستقلال الامريكي عام 1776م :

بدأ تاريخ الاستيطان الانكليزي لامريكا سنة 1607م حيث تاسست اول مستعمرة انكليزية في (جيمس تاون) بولاية فرجينيا وذلك عن طريق الشركات الانكليزية التي تولت استعمار اراضي قارة امريكا الشمالية لحساب الحكومة الانكليزية وقد ساعدت الهجرات المتتالية للانكليز حبا في الاثراء او المغامرة او الهروب من الاضطهاد المذهبي وغيرها الى توطيد الاستعمار الانكليزي في امريكا الا ان اصدار قوانين مجحفة بحق المستعمرات الامريكية كالتزامها بالتجارة مع انكلترا فقط وفرض رسوم جمركية على ما يستورده سكان المستعمرات من السكر (قانون السكر) والزام وضع الطوابع على الجرائد والمجلات والصكوك والسندات والنشرات بحيث تتراوح قيمتها بين سنت الواحد والخمسين دولار , وتحريم مجلس العموم البريطاني اقامة صناعة الحديد في المستعمرات الامريكية, وميول الملك جورج الثالث الى تطبيق نظام الحكم المطلق وايمانه بالسيادة المطلقة لدولة الام على مستعمراتها وكذلك نشر الوعي والثقافة بين سكان المستعمرات ونمو مشاعر الاعتداد بالنفس والكرامة

والشعور بالمساواة مع المواطنين الانكليز والقدرة على ادارة شؤون ولاياتهم بكفاءة ، كل هذا وغيرها من الاسباب كان وراء اعلان الاستقلال والانفصال عن انكلترا⁽¹⁾.

وفي عام 1776م اعلن استقلال الولايات المتحدة الامريكية وتضمن وثيقة الاستقلال جملة من الحقوق عدت حقائق بديهية ، وان جميع الناس خلقوا متساوين ومن هذه الحقوق حق الحياة والحرية والسعي وراء السعادة والتاكيد على مبدأ المساواة بين الناس وان الحكومات تستمد سلطانها من رضا المحكومين لضمان الحقوق وتأمينها وبالتالي جواز التمرد على الحكومات وتغييرها اذا انحرفت وان هذه الحقوق ولدت مع الناس وبقائها ليس رهنا برضاء الدولة⁽²⁾.

ولقد كانت الثورة الامريكية ثورة مبادئ دستورية قبل ان تكون ثورة سياسية للتحرر والاستقلال ، وان زعماء الثورة امثال (صموئيل ادامز) و(الكسندر هاملتون) و (توماس جفرسون) و (جون ادامز) وغيرهم استمدوا فلسفتهم السياسية لاستقلالهم عن الامبراطورية البريطانية من اراء مفكرين وكتاب انكليز امثال (لوك) و(هارنجتون) حيث ان بعض جوانب هذه الفلسفة تعود جذورها الى (توماس الاكوينى) وغيره من فلاسفة القرون الوسطى كما تعود الى جماعة الرواقين الرومان⁽³⁾ ،

1- د. محمد مظفر الادهمي : تأريخ اوروبا الحديث ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي -الجامعة المستنصرية - مكتبة كلية التربية ، ص112ومابعدھا .

2- الن نفنز و هنري ستيل كومجر: تاريخ الولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة مصطفى عامر ، مكتبة مصر الفجالة- القاهرة، ص112و113 .

3- دان ليسى : الثورة الامريكية ، ترجمة سامي ناشد ، الجزء الثاني ، مؤسسة سجل العرب - القاهرة 1966، ص205و206.

وكان الكتاب الثاني الذي افه (لوك) والمسمى (رسالتان عن الحكم) بمثابة التصريح الذي اعلنت به امريكا استقلالها وكان (لوك) يرى بان وظيفة الدولة الاساسية هي حماية الارواح والممتلكات والحريات التي هي حق لكل انسان وان السلطة هي وديعة في يد الحاكم يستخدمها لمصلحة الشعب وحده ، فاذا وقع اعتداء على الحقوق الطبيعية للانسان كان من حق الشعب ومن واجبه الغاء الحكومة وتغييرها وقد ذكر هذا المبدأ في ديباجة وثيقة اعلان الاستقلال وقد بين (لوك) في (رسالته عن التسامح) بان كل من الكنيسة والدولة ينبغي ان يكون لكل منهما ميدانا منفصلا وبهذا وضع حجرا اساسيا اخر في بناء الثورة⁽¹⁾ ، وان الدولة عبارة عن مجموعة من الافراد تكونت لتحقيق هدف وحيد وهو المحافظة على خيراتهم المدنية وتنميتها والمقصود بالخيرات المدنية الحياة والحرية والملكية⁽²⁾.

وقد ورد نص في الدستور الامريكي صراحة على ان الرشوة احدى الجريمتين اللتان تبرران عزل الرئيس الامريكي من منصبه (3) .

1- الن نفنز و هنري ستيل كومجر : مصدر سابق ، ص88و89 .

2- جون لوك : رسالة في التسامح ، ترجمة عبد الرحمن بدوي ، دار الغرب الاسلامي ، ط اولى - بيروت 1988، ص70 .

3- د. هشام مصطفى محمد سالم الجمل ، المصدر السابق ، ص526 .

ثانيا – الثورة الفرنسية و اعلان حقوق الانسان والمواطن الفرنسي عام 1789م:

يعد الثورة الامريكية و اعلان استقلالها عام 1776م و ظهور حركة التنوير و تاثر الفرنسيين بافكار مفكرين امثال مونتسكيو (1689-1755) و فولتير (1694-1778) و جان جاك روسو (1712-1778) و تفاقم المشاكل الداخلية في فرنسا كانهدام المساواة الاجتماعية و السياسية و عدم وجود نظام عادل للضرائب و الامتيازات الممنوحة لطبقة النبلاء و رجال الكنيسة و غيرها من مظاهر الفساد و الحروب الكثيرة التي خاضها لويس الرابع عشر و التي انهكت فرنسا و اوصلتها الى الافلاس المالي و بطش الملك لويس الخامس عشر و افتقار لويس السادس عشر الى صفات رجل الدولة و زواجه من الاميرة النمساوية (ماري انطونيت) التي كانت وبالا عليه، حيث اصبحت مستشارته النافذة الكلمة التي اوصلت الدولة الى الهلاك و الدمار و كان لها و لع شديد بالمؤامرات و التدخلات في الشؤون الحكومية و اعطاء المناصب لمن تحب و ابعاد من لا تحب ، و قد كان مصارييف الملك و الملكة وحدها تصل الى (12) مليون دولار سنويا، و مثل هذا المبلغ كانت تذهب الى جيوب المقربين منحا و رواتب. فجميع هذه الاسباب و غيرها ادت الى شعور الفرنسيين بالاستياء و البحث عن طرق للخروج من الحياة البائسة التي كان يعيشها الشعب الفرنسي ، و مهدت هذه الاسباب لاندلاع الثورة الفرنسية عام 1789م ، و التي تعد من اعمق الثورات اثرا ليس في تاريخ فرنسا وحدها بل في تاريخ اوربا و العالم ايضا ، و جاءت هذه الثورة تحت شعار الحرية و

الاخاء والمساواة وصدر على اثره اعلان حقوق الانسان والمواطن في 1789/8/26 (1).

وانتهى باعدام لويس السادس عشر وانهيار الحكم الملكي المطلق الذي كانوا يرون بانهم يستمدون سلطتهم من تفويض الخالق (2).

ومن مظاهر الفساد الذي ساد في تلك الحقبة حيث كان المجتمع مقسم الى ثلاث طبقات وهم (النبلاء ، رجال الدين ، الشغالة (العامة)) اذ كان النبلاء يشترون او يرثون الارض ومن عليها من اقتان بقوة القانون فلم يمتلكوا الارض وحدها ولكن ما عليها من شغالة وجعلوهم رقيقا وفرضوا عليهم واجبات كالخدمة العسكرية والعمل بالسخرة في ارض النبيل مقابل حمايتهم ، وكان للنبلاء حق الافلات من عقوبة الاعدام ، وحق الاعفاء من بعض الضرائب المفروضة على عامة الناس ، وحق النبيل في ان يبقر بطن اثنين من رقيقه

1- ه . أ . ل . فشر : تاريخ اوروبا في العصر الحديث ، تعريب احمد نجيب هاشم و وديع الضبع ، دار المعارف -مصر 1972 ، ط السادسة ، ص5 ومابعدها . كذلك انظر د. خليل علي مراد وجاسم محمد حسن و د. عبد الجبار قادر غفور : دراسات في التاريخ الاوروبي الحديث والمعاصر ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، جامعة الموصل -كلية التربية - مديرية دار الكتب للطباعة والنشر جامعة الموصل 1988 ، ص135 ومابعدها .

كذلك انظر جفري برون ، تاريخ اوروبا الحديث ، ترجمة علي المزروقي ، الاهلية للنشر والتوزيع - المملكة الاردنية الهاشمية ، ص362

2- د. عبدالعزيز سليمان نوار و د. عبدالمجيد نعنعي ، التاريخ المعاصر اوروبا من الثورة الفرنسية الى الحرب العالمية الثانية ، دار النهضة العربية /بيروت- لبنان ، الطبعة جديدة ، ص20 وما بعدها .

كلما عاد من الصيد وان يغوص بقدمه في جسدهما الدامي ، وكان من بين الامتيازات التي يتمتع بها نبلاء فرنسا (حق الليلة الاولى) وهو حق النبيل من ان يفض بكاره اية عروس من رقيق ارضه ليلة زفافها . وكذلك رجال الدين والكنيسة كان لهم امتيازات سياسية وقانونية ومالية حيث كانوا يفرضون ضريبة العشور وهي نوع من الزكاة في الدين المسيحي وكانوا يملكون اطيانا وعقارات في الريف والمدن يحصلون على ايجارات يزداد قيمتها مع الزمن ، وقد بلغت فساد رجال الدين والكنيسة درجة حيث كان هناك اديرة مهجورة تنفق عليها بالاسم فقط....الخ(1).

ويحتوي اعلان حقوق الانسان والمواطن على مقدمة وسبعة عشر مادة ترجع اهميتها الى تجاوزها حدود فرنسا واتخاذها صفة عالمية مؤكدا على ان حقوق الانسان تقوم على عنصرين هما الحرية والمساواة الذي يعد اساس بناء الحكم الرشيد .

حيث نصت المادة الاولى منه على ان " يولد الناس ويعيشون احرارا متساوين في الحقوق ... " ، وذكر في مادته الثانية ان للانسان حقوق طبيعية ثابتة هي الحرية والملكية والامن ومقاومة الظلم وان غاية كل هيئة سياسية هي المحافظة على تلك الحقوق المقدسة وصيانتها ، واكد الاعلان على ان الامة مصدر السلطات والحكومة لاتستمد شرعيتها من ارادة الملك والنظام التقليدي الذي يمنح الامتيازات ، واقر بان الحرية لاحد لها سوى الحدود الناجمة عن ممارسة الغير حقوقه الطبيعية والقانون وحده كفيل بوضع هذه الحدود وان القانون لايمكن ان يمنع الا الاعمال الضارة بالمجتمع ، ولا يفرض على اي شخص عمل شيء

1- لويس عوض ، الثورة الفرنسية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1992 ، ص59و60و62و63و64 و74و78 .

لايامر به القانون , واكدت المادة السادسة المساواة امام القانون وحق المواطنين في المشاركة بانفسهم او عن طريق نواب يمثلونهم لسن القوانين ، وكذلك حقهم في تولي المناصب والوظائف العامة حسب كفاءاتهم الشخصية دون تمييز غير ناجم عن مواهبهم وفضائلهم ، وتتعلق المواد (7و8و9) بالحرية والسلامة الشخصية , حيث تمنع اتهام او توقيف اي شخص الا في الاحوال المنصوص عليها في القانون وفرض عقوبات تتناسب مع حجم الضرر او المخالفة المرتكبة ، وعدم رجعية القوانين الجنائية ، والتاكيد على ان المتهم بريء حتى تثبت ادانته ، ويقر في المادة العاشرة على الحرية الدينية للانسان وان لكل شخص الحق في ممارسة شعائره ومعتقداته الدينية في حدود النظام والامن العام الذي يحدده القانون ، ويؤكد في المادة الحادية عشرة على حرية الفكر والرأي وحق كل مواطن في التكلم والكتابة والطبع بحرية وفق القانون ، ويقر الاعلان في المادة الثانية عشرة ضرورة وجود قوة عامة يهدف صيانة حقوق الانسان والمواطن وهذه القوة تنشأ لمصلحة الجميع وليس لمصلحة الافراد الذين يعهد اليهم بقيادتها.

وان المساواة التي يقرها الاعلان هي مساواة في المنافع والتكاليف حيث اوجب الاعلان في المادة الثالثة عشرة منه على ضرورة مساهمة المواطنين في تامين النفقات العامة عن طريق فرض الضرائب عليهم بالتساوي حسب امكانياتهم ، وقد اقرت المادة الرابعة عشرة من الاعلان حق المواطنين من التدقيق في الضرائب العامة ومراقبة صرفها وكيفية جبايتها ومدى ضرورتها ومدتها ونطاق تطبيقها وتحديدها ، كما اكد الاعلان في المادة الخامسة عشرة منه على حق المجتمع في محاسبة كل موظف عن اعمال وظيفته ، ونص الاعلان في المادة السادسة عشرة منه على مبدا الفصل بين السلطات العامة وذلك حفاظا على الحقوق الطبيعية وصيانتها وهذا المبدأ اقتبسه رجال الثورة الفرنسية من فلسفة (مونتسكيو) .

وقد اختتم الاعلان باعطاء حق الملكية الخاصة صفة القداسة وعدم جواز تحريم اي شخص منها الا للمنفعة العامة ومقابل تعويض عادل وفق القانون⁽¹⁾.

1- د. غازي حسن صباريني : الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الاساسية ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط الثانية 1997 عمان - الاردن، ص29 وما بعدها .

كذلك انظر محمد كامل الخطيب : الحقوق والحريات العامة ، القسم الاول - الحرية والحريات العامة ، وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية - دمشق 2005م ، ص9-11 .

كذلك انظر بول جوردون لورين : نشأة وتطور حقوق الانسان الدولية الرؤى ، ترجمة د. احمد امين الجمال ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية ، ط اولى 2000م ، ص36 وما بعدها .

كذلك انظر د. فيصل شطناوي : مصدر سابق ، ص50 وما بعدها .

الفساد في القرن العشرين :

لقد شهدت بدايات القرن العشرين سقوط نظام الحكم وانهيار امبراطوريتين كبيرتين هما الامبراطورية الروسية والخلافة العثمانية ، وعلى الرغم من تعدد الاسباب الا ان الفساد يعد من ابرز الاسباب التي ادت الى انهيار كلتا الامبراطوريتين . حيث كان نظام الحكم في روسيا القيصرية نظام اوتوقراطي استبدادي اقطاعي يتمتع في ضلها السادة النبلاء بامتيازات سياسية واقتصادية وامتلاكهم لاراضي زراعية شاسعة والخضوع الشخصي من قبل الفلاحين لملاك الاراضي من خلال نظام (القنانة⁽¹⁾) الذي كان سائدا وانعدام العدالة الاجتماعية وفساد الطبقة الحاكمة ، اضافة الى اضطهاد مختلف الشعوب والقوميات الموجودة على اراضي روسيا القيصرية .

وقد عبر عنه السائح الفرنسي (الماركيز استولفي دي كوستين) بان روسيا في تلك الايام كانت كالاناء الذي يغلي وعليه غطاء محكم وموضوع فوق نار ملتهبة .

1- نظام القنانة : عبارة عن نظام اجتماعي يرتبط بالفلاحين الذي عرفوا بالاقنان او عبيد الارض ، الذي يعيش على قطعة من الارض يمنحه اياه مالك الارض ، يكون الفلاح ملزما بالعمل بصورة مطلقة لصالح سيده في الايام التي يعينها وكيل السيد ، ولا يحق للفلاح ان يتزوج دون اذن مالك الارض ، ولا ان يترك القرية دون اذنه ، وليس للفلاح الحق في الحصول على اية ممتلكات دون اذن سيده ، ولا يحق للفلاح شراء ارض ، وكان يجوز في ضل نظام القنانة انزال العقوبات الجسدية على الفلاح من قبل مالك الارض . وكل ذلك مقابل حمايته العسكرية للفلاح ، وللمالك الحق في طرده متى يشاء ولا ينتقل الارض الى ورثة الفلاح الا بعد موافقة السيد الاقطاعي مالك الارض .

انظر د. ايناس سعدي عبدالله ، من القيصرية الى الاشتراكية تاريخ روسيا الحديث 1894 – 1917 ، اشور بانبيال للكتاب ، الطبعة الاولى 2019، ص12 و67 .

وبالرغم من بعض المحاولات للقيام باصلاحات واتخذت خطوة نحو النظام الملكي البورجوازي في ستينات وسبعينات القرن التاسع عشر خاصة بعد الهزيمة في حرب القرم ، ومحاولة لتنفيس الاناء الذي كان يغلي ولامتصاص سخط الشعب كإلغاء القنانة وانشاء محاكم مستقلة واجراء المحاكمات علنا واقامة الحكم الذاتي المحلي والخدمة العسكرية المحلية وبعض التقدم في مجال الصناعة وغيرها الا انها بقيت محتفظة بجميع سمات النظام الاستبدادي الاقطاعي سواء من الناحية القانونية او الواقعية ، فقد كان في ضل اسرة رومانوف دعوى الحق المقدس للقياصرة وعدم جواز المساس بهم تنتقل من جيل الى اخر . وقد تمسك اخر قياصرة الروس (نيكولاي الثاني) بهذه القاعدة باصرار وجاء في بيان ارتقاؤه العرش قوله " اننا قد تلقينا من الله سبحانه وتعالى سلطة حكم شعبنا ، وسوف نحاسب بين يديه على مصائر الامبراطورية الروسية " (1).

لقد كان القيصر يعيش في بلاطه في دائرة مغلقة غير محتك بالشعب وغير ملم باحوال الناس ومدى تسلط البيروقراطية الادارية المرتشية عليهم ، ولم يعلم بما وصلت اليه حالة العمال والفلاحين ، وكان محاطا بعشرات من كبار الموظفين وهم من كبار ممثلي النبلاء يسرونه بما يخدم مصالحهم و القيصر نفسه من النبلاء و كبار ملاكي الاراضي ، وكذلك تدخل القيصرة (الكسندرا فيودورفنا) في الشؤون السياسية والادارية وحتى العسكرية مما ادى الى سقوط هيبة القيصر والبلاط ورجاله ، وكان يسود في البلاد الممارسات الفاسدة وضمم قوات الشرطة وتفشي الرشوة ، وانعدام الحقوق السياسية والحريات (2).

1- افنير كورلين ستانيسلاف تيوتوكين ، ترجمة اسما حليم ، سقوط الامبراطورية الروسية 1917 ، دار الثقافة الجديدة ، ص7—19.

2- د. ايناس سعدي عبدالله ، المصدر السابق ، ص7 - 9 و68.

وقد كان لظهور الراهب المحتال (راسبوتين) الذي بدأ حياته كسارق وانتهى به المطاف الى دخول البلاط وتقربه من القيصرية بعد ان تمكن من علاج ابنها (الكسي) الذي كان يعاني من مرض "الهييموفيليا" احد اسباب انهيار الامبراطورية الروسية ، حيث يذكر بان راسبوتين كان يمارس الفجور والافعال المشينة مع سيدات البلاط ويرتاد دور البغاء ويحب الشرب و كان يغوي سيدات المجتمع بوعضهن بانه فقط بالخطيئة يمكنهن ان يجدن الخلاص ، وقداتهم بانتمائهن الى لطائفة (خالستي) وهي جماعة انفصلت عن الكنيسة الارثوذكسية الروسية في اواخر القرن السابع عشر وكان لهم خلايا سرية منتشرة في كافة انحاء روسيا وقيل بانهم يجلدون انفسهم وينخرطون في طقوس النشوة التي وصلت في بعض الاحيان الى العريضة.

وخضعت القيصرية تحت تاثير راسبوتين لدرجة اتهمت بوجود علاقة لها مع راسبوتين ، وحين غادر القيصر سانت بطرسبورغ لقيادة الجيش في الحرب العالمية الاولى تولت الكساندرا ادارة الدولة في غياب زوجها القيصر ، ومنحت راسبوتين الحق لتعيين اصدقائه قساوسة للكنيسة وفي مناصب اخرى في الدولة ، وقد كان لعلاقة القيصرية مع راسبوتين الاثر في تراجع تايد الجيش والطبقة الارستقراطية للقيصر (1) .

1- عربي بوست ، الراهب الروسي المجنون الذي سيطر على زوجة القيصر ..وانهارت الامبراطورية بسببه ، ترجمة ، arabicpost.net ، 2019/8/30 .

اما الامبراطورية العثمانية بالرغم من كونه واحدة من اوسع الامبراطوريات التي عرفها العالم والتي اسسها العثمانيون في اسيا وافريقيا واوروبا وامتلاكها لجهاز اداري منضم وسيطرة اسطولها على كامل البحر المتوسط، وكما وصفها المؤرخ الانكليزي (DOWNEY) بان : " الدولة العثمانية هي احدى اهم زواهر التاريخ العالمي المذهلة جدا ، والخارقة للعادة فقد حاولت هذه الدولة ان تجمع حضارات البحر الابيض كلها في امبراطورية واحدة " (1) ، الا ان هذه الامبراطورية التي كانت دولة عالمية كبرى واجهت مصاعب وتحديات خارجية وداخلية عدة هددت كيانها ، وقد كان الفساد من ابرز الاسباب التي ادت الى تفكك الامبراطورية وانهارها .

لقد كان هناك اجراء عر في اختطفه بايزيد الاول ، وتحول على يد محمد الفاتح الى قانون ثابت وهو قانون (قتل الاخوة) حيث اجاز هذا القانون للسلطان المتولي للعرش القيام بتصفية جميع الامراء من اخوته واولادهم بالاتفاق مع هيئة العلماء ، بحجة الحفاظ على وحدة الكيان السياسي للدولة (2) ، حيث قتل بايزيد اخوه الاكبر يعقوب خان ، فلاموه رجال الدين على قتله لاقوه الكبير فقال لهم ان امير المؤمنين الذي هو ضل الله في ارضه يجب ان يكون واحدا في الارض كما ان الله واحدا في السماء ، ومن هنا جرت العادة لسلاطين ال عثمان قتل الاخوة او سجنهم في بعض الاحيان، ولم تنسخ هذه العادة الا في عهد السلطان

1- يلماز أوزتونا ، تاريخ الدولة العثمانية ، ترجمة عدنان محمود سلمان ، المجلد الاول ، منشورات مؤسسة الفيصل للتمويل -تركيا - استانبول - 1988، ص8 - 9 .

2- د. حسن الضيقة ، الدولة العثمانية الثقافة المجتمع والسلطة ، دار المنتخب العربي للدراسات والنشر والتوزيع - لبنان - بيروت ، الطبعة الاولى 1417هـ - 1997 م ، ص76 .

عبدالمجيد خان (1).

وامر محمد الفاتح بعد وفاة والده السلطان مراد الثاني و نقل جثمانه الى مدينة بورصة لدفنه بقتل اخ رضيع له كان اسمه احمد .

وكذلك قيام السلطان سليم الاول بعد توليه العرش بقتل اخوته كركود واحمد بالاضافة الى خمسة من اولاد اخوته (2) .

وبعد توليه الخلافة امر مراد الثالث بقتل اخوته الخمسة وهم محمد وسليمان ومصطفى وجهانكير وعبدالله ، حتى لاينازعوه الملك ، وبعد وفاة السلطان مراد الثالث خلفه ابنه محمد الثالث ، وكان للسلطان محمد الثالث تسعة عشر اخا امر بخنقهم جميعا قبل دفن ابيه ثم دفنهم معه .

وعند تولي عثمان الثاني ابن احمد الاول الخلافة امر بقتل اخيه محمد(3) .

وقد كان منصب الصدر الاعظم وفق القانون يمثل الموقع الثاني بعد السلطان فوفق قانون محمد الفاتح يعتبر الصدر الاعظم "صاحب الصلاحية المطلقة في ادارة شؤون الدولة " حيث قد كان هذا المنصب حتى القرن الخامس عشر يسند الى ابناء العوائل التركية التي اسهمت في قيام الامبراطورية العثمانية وترسيخ مبانيها ، الا ان السلطان محمد الفاتح غير في وضعية

1- حضرة عزتو يوسف بك اصف، تاريخ سلاطين بني عثمان من اول نشأتهم حتى الان ، مكتبة مدبولي - القاهرة ، الطبعة الاولى 1415هـ - 1995م ، ص38-39 .

2- محمد فريد بك ، المصدر السابق ، ص161 و188.

3- نزار قازان ، سلاطين بني عثمان بين قتال الاخوة وفتنة الانكشارية ، دار الفكر اللبناني - بيروت ، الطبعة الاولى ، ص57-58 و60 .

هذا المنصب وعزل (خليل جندولي) واعطى هذا المنصب لاحد ابناء مؤسسة القولا- الانكشارية التي كانت حتى منتصف القرن الخامس عشر عبارة عن مجموعات من اسرى الحروب عملت السلطة على اعادة تنشأتهم عقائديا وثقافيا على ايدي تنضيمات (الآخي) و(ابدالان روم) ليتم الحاقهم بالتشكيلات العسكرية للدولة او الحرس السلطاني(1) .

وقد عرف الخلافة العثمانية نظام "الدفشرمة"(2) الذي اطلق عليه اسم "ضريبة اللحم الحي" ، حيث كان يجمع ابناء البلقان المسيحيين ويفصلون عن ذويهم وبمجرد وصولهم الى العاصمة كانت تجرى لهم جراحة الختان ، وتعليمهم اللغة التركية ومبادئ ادين الاسلامي والتاريخ العثماني...وكانوا يقسمون الى ثلاثة اقسام :

1- الغلمان ، الذين يخدمون في القصور السلطانية ، وكانوا عادة اجمل الاولاد شكلا .

2- موضحوا الادارات العامة ، وكانوا يتلقون تدريبا عسكريا وتعلما مدنيا .

3- الانكشارية ، ويمثل القوة الضاربة في الجيش العثماني . كانوا يفضلون استمرار الحروب لاجل السلب والنهب وارتكاب المعاصي ، وشرب الخمر ...

اضافة الى تدخلهم في الشؤون السياسية وتنصيب الخليفة والوزراء وعزلهم ودعم الخلفاء لتولي العرش مقابل هبات وامتيازات مالية . ووصل بهم الحال الى قيام الانكشارية بقتل السلاطين وكبار رجال الدولة كما حصل في زمن الخليفة عثمان الثاني عندما حاول وضع حد للانكشارية والسيطرة عليهم فقد هاجموا السراي وقبضوا عليه وجروه الى ثكنتهم و

1- د. حسن الضيقة ، المصدر السابق ، ص 87-88 و 90 .

2- نزار فازان ، المصدر السابق ، ص 10.

ضربوه ومن ثم اعدموه ، وكذلك قتل السلطان ابراهيم الاول خنقا ، وقتل الصدر الاعظم البيرقدار مصطفى باشا ، والمفتي فيض الله افندي ، والصدر الاعظم ابراهيم باشا ، وقبودان باشا (امير البحر) ... (1).

وكان للجواري والمحضيات كمثيلاتهن في العصور السابقة دور فعال في الحياة السياسية والتاثير على تغير مجريات الاحداث في الامبراطورية العثمانية ، وقد تمكن العديد منهن الوصول الى كرسي الحكم ومركز القرار السياسي ومنهن الجارية الروسية خورم او (روكسلانا) التي تحولت من مجرد جارية الى سلطنة واستطاعت بفضل دهائها وسيطرتها على السلطان سليمان القانوني ان تطلب منه صراحة قتل احد اقرب الناس له ابراهيم باشا (الصدر الاعظم) زوج اخت السلطان ومن ثم امرت بتعيين روستم باشا الذي زوجته بابنتها بمنصب الصدر الاعظم والذي ساعدها لان يجعل السلطان يمتد بيده لقتل ابنه المقرب وولي عهده الامير مصطفى وتنصيب ابن (روكسلانا) سليم الثاني وليا للعهد (2).

وكان للسلطان سليمان ولد اخر اسمه بايزيد كان حاكما على قونيه ، وكان سليم يخشى ان يوصي السلطان سليمان القانوني بالخلافة من بعده لبايزيد ، فذهب يبحث عن طريقة للتخلص منه فاتفق مع لاله مصطفى مربي بايزيد بعد ان اغراه بالمال للتخلص منه ، فكتب لاله مصطفى الى بايزيد بان السلطان سليمان مصمم على توليه سليم من بعده بالرغم من انغماسه بالشهوات والمعاصي وعلى الرغم من احقية بايزيد بالخلافة ، فكتب بايزيد الى اخيه سليم رسالة تعرض فيها لابيهما السلطان ، فارسل سليم المكتوب الى والده ولما اطلع عليه ارسل بطلب ابنه بايزيد ، فخشي بايزيد غدر ابيه السلطان واعلن التمرد الا

1- المصدر السابق نفسه ، ص 57-69.

2- سمير فراج (ابن الشاطي) ، المصدر السابق ، ص 73 وما بعدها .

ان السلطان ارسل بجيش وهزم بايزيد ولجأ الى بلاد العجم مع اولاده ، لكن الشاه سلمهم الى السلطان وقتلوهم جميعا وهم بايزيد واولاده اورخان ، وعبدالله ، وعثمان ، ومحمود ، وكان لبايزيد ابنا صغيرا في مدينة بورصة فخنق ايضا ودفن مع ابيه واخوته (1) .

وكان للسلطان مراد الثالث جارية اسمها (صفية) والدة السلطان محمد الثالث ، تتدخل في الشؤون السياسية واستطاعت ضمان تولي ابنه الخلافة (2)، وقد استحوذت تماما على السلطة، تمكنت تنصيب ابراهيم باشا زوج ابنتها عاتشة سلطان في منصب الصدر الاعظم عدة مرات وعملت كل شيء من اجل عدم محاربة الدولة العثمانية للبندقية ، وكانت تساعد انكلترا سياسيا واقتصاديا وتجاريا ، وعندما ذهب محمد الثالث الى الحرب ترك مسؤولية الحكم لها وكان نائب الصدر الاعظم يستشيرها لحين رجوع السلطان من الحرب ... (3) .

وقد ذكر كتب التاريخ العثماني تحت عنوان (ماساة عثمانية)، دور (خاندان سلطان) والدة السلطان مصطفى الاول ، حيث كان ابنه مصطفى الاول تعاني من مرض عقلي ، وبسببه تم عزله من الخلافة ، فدبرت فتنة وحركت الاغوات الانكشارية و"القابي قولو" ضد السلطان عثمان الثاني بهدف اعادة ابنه السلطان مصطفى الاول الى العرش ، وقد

1- نزار قازان ، المصدر السابق ، ص52-53 .

2- المصدر السابق نفسه ، ص58 .

3- محمد احمد محمد الثقفي ، زواج السلاطين العثمانيين من الاجنبيات واثره في اضعاف الدولة ، بحث مقدم لاكمال متطلبات درجة الماجستير في التاريخ الحديث ، 1431 هـ – 1432 هـ ، المملكة العربية السعودية – وزارة التعليم العالي -جامعة ام القرى بمكة المكرمة- كلية الشريعة والدراسات الاسلامية قسم التاريخ ، ص32 و ص133.

تمكنت من تحقيق مرامها بعد قتل السلطان عثمان الثاني بمساعدة و اشراف داود باشا (الصدر الاعظم) عام 1622م (1) .

ولم يقتصر الفساد في المؤسسات الادارية والسياسية والعسكرية في الدولة العثمانية بل وصلت حتى الى المؤسسة الدينية ويظهر ذلك واضحا في الرسالة الاصلاحية ل(قوجي بيك) الموجهة الى السلطان مراد الرابع عام (1630م) ، تتضمن جملة من التنبيهات الكاشفة لوضع هذه المؤسسة وانحلالها ومدى الفساد الذي لحقت بها و جاء فيها : " ...حسب القوانين القديمة في زمن السلاطين الاسلاف ، كان الشخص الذي يحتل منصب المفتي اولا ومنصب قاضي عسكر الروملي او الاناضول يتم اختياره من بين الاشخاص الاكثر علما والاشد ايمانا بالله . وطالما كان المفتي يقوم بواجباته لم يكن ليخلع من منصبه ابدا . لان هذه الدرجة هي الاعلى في العلوم .والاحترام الواجب تجاهها مختلف عن سواه ، وقديما كان المفتيون ، عدا عن كونهم مصدر العلم ، لا يخفون الحقيقة ابدا عن السلاطين ...ولكن العلم انطفاً حالياً . والقوانين قلبت ومؤخرا فان منصب المفتي قد اعطي لاناس ليست لهم الكفاءة ، بالتضاد مع القوانين والاعراف التي كانت متبعة سابقا ، وكذلك الامر بالنسبة لقضاة العسكر ، وبيع المناصب انتقلت عدواه الى الملازمين الذين ليسوا الا كتاب بسطاء والى غيرهم من الاشخاص الذين يصيرون بواسطة المال مدرسين وقضاةاما الفقهاء في الدين قديما فقد كانوا حفظة الشريعة ، والعدل كان مطمحهم . وبما انهم كانوا يخشون الله فان الشعب كان يحترمهم وكانوا يلتزمون بيوتهم ويكبون على العلم ولا يخرجون الا للذهاب الى المدارس والمساجد او لزيارة اصحاب الفضيلة ... " .

1- محمد احمد محمد الثقفي ، المصدر السابق ، ص32 .

وقد اندلعت انتفاضة شعبية مطلع القرن الثامن عشر (1703م) في استانبول ضد شيخ الاسلام وذلك لاحتكاره الوظائف العليا لافراد عائلته مما ادت الى عزله ومن ثم اعدامه(1) .

واما جهاز القضاء فقد دخل منذ القرن السابع عشر طور الانحلال والتفسخ واصبحت مادة للبيع والشراء وتداخلات مراكز القوى ، وتحول الى مركز للاثراء ، واصبح انتشار الفساد في المؤسسة الدينية والقضاء تعدان من العوامل المساهمة في تفسخ وانحلال الدولة العثمانية (2).

ومن طرائف مضاهير الفساد في زمن الامبراطورية العثمانية يذكر بانه كان للسلطان سليم الثاني قبل توليه الخلافة نديم يهودي اسمه (زوسفنلسي) يجب شرب الخمر كثيرا ، طلب من السلطان فتح جزيرة قبرص طمعا بجودة الخمر الذي فيها ، فوعده سليم الثاني بانه متى تولى العرش سيفتح قبرص ويجعله حاكما عليها ، ولما تولى السلطان سليم الثاني الخلافة ذكره اليهودي بوعدة ، فجمع جيشا وقام بفتحها (3).

ويذكر بان اصل كلمتي " الشلاتي " و"السرسري" تركية وترجع الى العهد العثماني ، حيث الشلاتي عنوان وضيبي للموظف الذي يقوم بمهمة مراقبة الاسعار والموازين في الاسواق لمنع التلاعب بالاسعار والغش والاستغلال ، وبعد مدة من الزمن تبين بان معظمهم قد تم رشوتهم من قبل التجار والباعة واتفقوا معهم حتى يغضوا الطرف عن اساليب الغش والنصب والخداع التي يمارسها الباعة والتجار على المواطنين ، وعندما علم الدولة بفساد

1- د. حسن الضيقة ، المصدر السابق - ص 127 – 129 .

2- د. حسن الضيقة ، المصدر السابق ، ص 136 .

3- حضرة عزتو يوسف بك اصف ، المصدر السابق ، ص 68 .

هؤلاء تم ابتكار وظيفه جديدة تسمى "السري" وظيفتهم مراقبة الشلالية لمنهم من الفساد والارتشاء والتأكد من اداء عملهم بنزاهة، الا ان سرعان ما تم الايقاع بالسريية وافسادهم باخذ الرشاي ايضا وبمرور الزمن اصبح المصلحين يطلقان على الفاسدين والمنحرفين في المجتمع (1) .

خلاصة القول فان الترف وانغماس السلاطين في حياة الفسق واللهو ، وقضاء اوقاتهم بين الحريم في القصور ، انعكس سلبا على السلاطين وضعفهم وعدم قدرتهم على ادارة شؤون الدولة وقيادة الجيش ، وتعدد الزوجات والجواري وتدخلهن في شؤون الحكم ورغبة كل منهن في ان يكون ابنه السلطان القادم ، وانتشار الفساد وتفشي الرشوة والمحسوبية والاختلاس في المؤسسة الادارية والعسكرية وحتى الدينية ، وسوء نضام جباية الضرائباضافة الى مجموعة من الاسباب الخارجية كانت وراء انهيار الامبراطورية العثمانية (2) .

1- امين يونس ، الفرق بين الشلالي والسري ، مقالة منشورة في الحوار المتمدن ، 2013/1/23 ، www.ahewar.org .

كذلك انضر يوسف غيشان ، شلالية وسريية ، مقال منشور في جريدة الدستور -الاردن ، 2014/2/3 ، www.addustour.com ،

2- د. اسماعيل احمد ياغي ، الدولة العثمانية في التاريخ الاسلامي الحديث ، مكتبة العبيكان ، ص94 وما بعدها .

الفساد في العراق واقليم كردستان:

العراق دولة غير متجانسة خليط متعدد من القوميات والاديان والطوائف والمذاهب ، لكل منها تطلعتها الخاص به ، وان هذا التنوع وعدم التجانس جعل منه دولة غير مستقرة سياسيا وحاضنة لصراعات قومية وطائفية ومذهبية وعرضة لتدخلات دولية واقليمية مما جعل منه ارضية ملائمة لممارسة الانتهاكات لحقوق الانسان وحرياته الاساسية ومناخا مؤاتيا لمختلف صور ومظاهر الفساد وخاصة من قبل النخب السياسية الحاكمة ابتداء من تاسيسه الى اليوم الحاضر .

وكذلك غياب مؤسسات المجتمع المدني والاعلام الحر وتدني الوعي لدى المجتمع والولاء القومي والديني والمذهبي تشكل بيئة خصبة لانتشار الفساد في العراق.

فلا نود المقارنة بين النظام السياسي والسلطة الحاكمة مع النظام الدكتاتوري الذي كان قائما قبل 2003/4/9 والحكومات التي سبقها، الا اننا نرى ومع الاسف الشديد ازدياد نسبة الفساد والتراجع في كثير من مقومات الحكم الرشيد والادارة السليمة وانتشار مظاهر الفساد بشكل لافت للنظر بمختلف صورهِ (الرشوة - المحسوبية - الاختلاس - بيع المناصب السياسية والادارية والرتب العسكرية - سرقة المال العام الخ ، بالاضافة الى تسلل الفساد الى المؤسسات التي يفترض ان يكون في مقدمة الحرب على الفساد كالقضاء ومجلس النواب ومجالس المحافظات ، حتى اصبح العراق في صدارة الدول المصنفة عالميا على لائحة الفساد . بعد ان كانت بلاد وادي الرافدين مهد الحضارات الذي سنن فيها اولى القوانين (قانون اور نمو - قانون لبت عشتار - قانون حمو رابي....) ، وعلم البشرية الكتابة (الخط المسماري) ، وحدثت فيها اول ثورة اصلاحات في التاريخ (ثورة اصلاحات اوروكاجينا) .

وهنا لا بد حول موضوع الفساد وخاصة فساد السياسيين واصحاب القرار السياسي وتغلغل الفساد داخل المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية وغيرها الاشارة الى حوار السياسي العراقي النائب "مشعان الجبوري" عضو لجنة النزاهة في مجلس النواب العراقي في لقائه مع قناة "الاتجاه" العراقية بتاريخ 2016/1/30 حول ما يجري في العراق من فساد ، حيث رد على سؤال وجهت له حول من يدير الفساد (1)؟ قال : بان كلنا عندنا دور في الفساد ، و اشار صراحة بانهم في لجنة النزاهة يفتحون ملفات الفساد ومن ثم ياتون ويدفعون لهم الرشاوى مقابل غلق تلك الملفات ، و اضافة الى ذلك واقسم بالله وبشرفه بانه اخذ الرشوة وكان بضعة ملايين من الدولارات .

وقد ذكر جملته المشهورة بان " كلنا فاسدون لابس عقال ، و لابس عمامة ، و الافندي " .

و اشار بان كل الطبقة السياسية في العراق من البرلمان والحكومة فاسدة ، و نادرا هناك من ليس فاسدا وهو الجبان الذي لا يستطيع فتح فمه . وقد اضاف ايضا في نهاية حديثه بان فساد العراق سببه الطبقة السياسية الذي يحكم العراق وكذلك الذين يديرون المحافظات ، وقال : جميعنا نسرق وجميعنا نكذب وجميعنا نساير وجميعنا ناخذ رشوة . فجميعنا نتحمل المسؤولية .

1- قناة "الاتجاه" العراقية ، ساعة حوار ، حوار مع النائب "مشعان الجبوري" عضو لجنة النزاهة في مجلس النواب العراقي ، 2016/1/30 ، aletejahtv.iq .

ولعل ما صرح به "مشعان الجبوري" يمثل الواقع المر الذي وصل اليه العراق ، بعد ان كانت الفساد في العقود الماضية حالات فردية ، ثم تحولت الى ظاهرة ، اما الان فلم يعد الفساد مجرد ظاهرة وانما اصبحت عادة يتبع في جميع المفاصل الحياتية السياسية والادارية والمالية والقضائيةفاصبحت الرشوة والمحسوبية والواسطة والاثراء على حساب المال العام " فرصة" ومن "شيم المرؤة " .

ونود الاشار الى نقطة مهمة هو ان من احد اسباب ظهور الارهاب وتفشيها في المجتمع العراقي يعود الى انتشار الفساد التي تؤدي الى انعدام العدالة والتمايز الطبقي وزيادة نسبة الفقر والامية و حدوث فجوة بين السلطة والمواطن مما يخلق لديه روح اللامبالاة وعدم الانتماء للوطن والبحث عن الامل في طريق مجهول ، لذلك جعلت الفساد من العراق ارض خصبة لنشر الافكار الارهابية وتقبلها من قبل الكثير من المهمشين والمحرومين .

لقد اخذت الفساد في العراق واقليم كردستان منحى خطير لم تعد مجرد تصرفات فردية من قبل اشخاص معينين بل اصبحت نضام ومنهج حكم تمارس من قبل السلطات حيث ان بعض القوانين والتعليمات والممارسات كقانون الاستثمار ،و الاعفاء الضريبي، والبيع المباشر ، وتخصيص الاراضي ، وبيع بعض القطاعات الحكومية وخصختها ، والشركات الامنية الخ ، ماهي الا وسيلة بيد السلطة لممارسة الاحتكار و زيادة الفساد في المجتمع ، مما يؤدي الى تدمير وضيق المنتجين وهروب رؤس الاموال الى خارج الوطن .

وعند مقارنة حالة الشعب العراقي واقليم كردستان مع الشعوب والنماذج السابقة والمصير الذي لاقتهم ، فبعد ان كانت في القرون الماضية وجود (ماري انطوانيت) واحدة في فرنسا احد الاسباب لاندلاع الثورة الفرنسية التي امتدت اثارها الى جميع انحاء العالم ، ووجود المشعوذ (راس بوتين) في روسيا من اسباب انهيارحكم القيصر واندلاع الثورة البلشفية ، وشغف الخلفاء والسلاطين بالجواري والغلمان واللهو والترف الذي كان من اسباب انهيار

سلطاتهم وسقوط امبراطورياتهم ، الا اننا نرى في عصرنا الكثيرات من امثال ماري انطوانيت على الساحة السياسية ، واعداد لاتحصى من امثال راسبوتين ، والجواري تحولن الى هوانم عارضات وموديلات وناشطات اجتماعية حسب تسمية العصر في ليلة وضحاها تتحولن الى سيدات اعمال ، تشركن في النشاطات الخيرية في المجتمع ولهن نفوذ وتؤثرن على القرار السياسي....

بالاضافة الى الروتين و البيروقراطية الادارية التي قد لانجد لها مثيل في العالم وحتى في الدول المحيطة بالعراق ، فكيف لاتخرج رؤس الاموال من البلاد ولاتحصل الركود الاقتصادي حيث انهاء معاملة بيع وشراء عقار وتسجيله في دائرة التسجيل العقاري الذي يكمل في يوم او يومين في اغلب الدول يكمل في العراق واقليم كوردستان في زمن يستغرق الشهرين في احسن الاحوال.

ويعد الزواج بين السلطة السياسية والثروة واحتكار تجارة بعض السلع كالمواد الانشائية والادوية والسكائر والمشروبات الروحية ... من ملامح النضام السياسي في العراق واقليم كوردستان .

وبالرغم من ان الدستور العراقي الدائم لعام 2005 م ينص بان الثروة الطبيعية من النفط والغاز ملك لكل الشعب العراقي في كل الاقاليم والمحافظات (1)، الا انه يدار بالتوافقات السياسية وضمن المحاصصة الطائفية وتدرجيا اصبح ملف النفط والغاز تدار في اروقة قصور الاسر الحاكمة ولمصلحة اشخاص معينين .

1- المادة (111) من الدستور العراقي الدائم لعام 2005 م .

وحسب تصريحات مكتب المفتش العام (ستيوارت براون) خلال فترة سلطة الائتلاف الموحد برئاسة (بول بريمر) فقدت (9) مليار دولار من اموال النفط العراقية حيث اعلن حينها بانه صرفت على شكل رواتب و نفقات تشغيلية وفي مشاريع اعادة الاعمار في الفترة ما بين تشرين الاول لعام 2003 ولغاية حزيران لعام 2004 .

لقد اصبح جل اهتمام اكثرية من يتولى الوظائف العليا في العراق هو الانتفاع من المنصب وما يحصل عليه من رواتب وامتيازات ومخصصات والايقاد وعقود الشراء والتجهيز...الخ ، وبلغ الفساد السياسي اوجه من خلال المحاصصة السياسية وتوزيع الوزارات والوظائف والمناصب بين المكونات الطائفية في العراق ، وقد اهدرت وزارة الدفاع العراقية بسبب الفساد في عقود التسليح وتجهيز المعدات العسكرية عام 2004 مبلغا قدره (2،3) مليار دولار ،اضافة الى ابرام عقد للتسليح بين العراق وصربيا عام 2007 بمبلغ (833) مليون دولار يتعلق بقطع غيار المروحيات والطائرات وقطع غيار مدافع الهاون والرشاشات وتجهيزات اخرى تبين فيما بعد بان نوعيتها سيئة ولا تتناسب مع مهمات الجيش العراقي ، وقد حددت فيما بعد قيمتها الاصلية ب(236) مليون دولار .

وفيما يتعلق بعقود تدريب القوات الامنية في حين عرض بعض الدول تدريب قوات الشرطة العراقية مجانا الا ان كلفة تدريب الشرطي العراقي الواحد خلال فترة تتراوح بين (6 - 8) اسابيع في الاردن بلغت قيمته بين (40 - 60) الف دولار، وكشفت تقرير حكومي امريكي فشل وزارة الخارجية الامريكية في تحديد مصير مبلغ يصل الى (1،2) مليار دولار كانت قد رصدته لشركة (Dyncrop) الدولية للتعهدات من اجل تدريب عناصر الشرطة العراقية .

وحسب تصريح رئيس مفوضية النزاهة العراقية بلغ ما تم هدره من اموال العراق بسبب الفساد بين 2003- 2007 (125 مليار دولار) ، وبموجب تقارير منظمة الشفافية

الدولية فان العراق ومنذ عام 2004 يعد ساحة لأكبر عمليات الفساد بين دول العالم وفي تقريرها عام 2008 بان العراق ياتي في المرتبة الثالثة في قائمة الدول الاكثر فسادا. وقد صرح القاضي (موسى فرج) نائب رئيس هيئة النزاهة السابق بان خسارة العراق خلال السنوات التي اعقبت سقوط النظام ب (250) بليون دولار ، وازدادت بانته يتم تهريب النفط في العراق بمعدل (300 – 500) الف برميل يوميا ، محتسبا سعر البرميل الواحد بالحد الأدنى لتبلغ خسارة العراق بالحد الأدنى (2،7) بليون دولار سنويا (1).

ووفق ماجاء في احد منشورات مؤسسة فريدريش ايرت (FRIEDRICH EBERT STIFTUNG) لعام 2013 فان: " منذ عام 2003 وحتى 2012 ، يقبع العراق في ذيل مؤشر الفساد لمنظمة الشفافية الدولية ، ليكون من اكثر بلدان العالم فسادا ، والمتوقع ايضا ان يبقى لفترة اطول ، وهو مايشغل المجتمع العراقي والمجتمع الدولي لانحسار فرص التنمية والاستثمار وتقويض شرعية الانجاز للنظام السياسي القائم ، اذ لم يشهد العراق حتى في زمن الدكتاتورية قبل 2003/4/9 ، استشراء الفساد السياسي بهذا الحجم ، واتساع دائرته ، وتشابك حلقاته ، وترابط الياته ، مما يهدد استقرار النظام السياسي ، ويعرقل بناء المؤسسات السياسية ، ومسيرة التنمية الاقتصادية "

وانتشار ضاهرة الفساد السياسي بشكل لافت للنظر ، بسبب عدم خضوع السلطات السياسية والادارية لقوانين واضحة وضوابط معلنة تمكن من ممارسة الرقابة عليها او بسبب جهل المواطن اوخوفه او لاسباب اخرى عديدة ، واذا كان امتلاك السلطة يدفع باصحابها لاستغلالها في ممارسات الفساد والحصول على مصالح شخصية ، فان الافراد ايضا يتحملون

1- د. نزار عبدالامير تركي الغانمي ، حمد جاسم محمد الخزرجي ، المصدر السابق ، ص16 – 19 .

مسؤولية انتشار الفساد سواء كان بسبب عدم وعي او التعرض لضغوط او الحصول على منافع مادية ، اضافة الى اعتماد اسلوب المحاصصة والتوافقات السياسية ، وعدم تفعيل مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين ، وضعف العمل الجماعي ، وتنازع السلطات ، والنزعة الفردية في ادارة المؤسسات ، والتغاضي عن محاسبة كبار المتهمين بالفساد واستغلال المنصب وسوء الادارة ، الخ (1).

1 - ايمن احمد محمد ، المصدر السابق ، ص 3-4 .

جدول مؤشر الفساد على المستوى العالمي خلال الفترة من 2003 – 2012

وموقع العراق فيها(1)

السنوات	عدد الدول المشتركة	تسلسل العراق	مؤشر الفساد الحائز عليها العراق ، الدرجة من 100
2003	130	113	22
2004	146	129	21
2005	194	170	22
2006	163	160	19
2007	180	178	15
2008	180	178	13
2009	180	176	15
2010	178	175	15
2011	183	175	18
2012	176	169	18

1 – ايمن احمد محمد ، المصدر السابق، ص3 .

وفي عام 2013 ومن مجموع (177) دولة كان العراق من ضمن الدول التي حصلت على المراكز الخمسة الاخيرة وقد احتلت الترتيب (171) بالحصول على (16) درجة من مجموع (100) (1).

الدرجة من 100	الدولة	الترتيب
16	العراق	171
15	ليبيا	172
14	جنوب السودان	173
11	السودان	174
8	افغانستان	175
8	كوريا الشمالية	175
8	الصومال	175

1- مؤشر مدركات الفساد ، منظمة الشفافية الدولية 2013 TRANSPARENCY INTERNATIONAL

وفي عام 2014 ومن مجموع (175) دولة احتلت العراق ذيل القائمة وجاء في الترتيب (171) بالحصول على (16) درجة من مجموع (100) .

وفي عام 2015 ومن مجموع (168) دولة جاء العراق في الترتيب (161) بالحصول على (16) درجة من مجموع (100) .

وفي عام 2016 ومن مجموع (176) دولة احتلت العراق ذيل القائمة وجاء في الترتيب (166) بالحصول على (17) درجة من مجموع (100) .

وفي عام 2017 احتلت العراق الترتيب (169) من اجمالي (180) دولة بالحصول على 18 درجة من مجموع (100) .

وفي عام 2018 ومن مجموع (180) دولة احتلت العراق ذيل القائمة وجاء في الترتيب (168) بالحصول على (18) درجة من مجموع (100) .

وفي عام 2019 ومن مجموع (180) دولة احتلت العراق الترتيب (162) بالحصول على (20) درجة من مجموع (100) .

وفي عام 2020 ومن مجموع (179) دولة احتلت العراق الترتيب (160) بالحصول على (21) درجة من مجموع (100) (1) .

1- للمزيد حول مؤشر مدركات الفساد انظر منظمة الشفافية الدولية ، www.transparency.org/cpi

جدول مؤشر الفساد على المستوى العالمي خلال الفترة من 2013 – 2020

وموقع العراق فيها

السنوات	عدد الدول المشتركة	تسلسل العراق	مؤشر الفساد الحائز عليها العراق ، الدرجة من 100
2013	177	171	16
2014	175	171	16
2015	168	161	16
2016	176	166	17
2017	180	169	18
2018	180	168	18
2019	180	162	20
2020	179	160	21

ومن مظاهر الفساد المنتشرة في العراق :

- 1- الرشوة بما فيها من الرشوة الانتخابية والرشوة في السلطة القضائية .
- 2- اختلاس المال العام .
- 3- المحسوبية والمحابة .
- 4- استغلال المنصب او الوظيفة العامة .
- 5- الاحتيال .
- 6- التهريب المنظم والمؤسساتي في المنافذ الحكومية .
- 7- سوء الادارة ، المحسوبية والمنسوبية والولاء السياسي والشخصي في شغل الوظائف والمناصب دون الاخذ بالكفاءة والمهنية والنزاهة بنظر الاعتبار .
- 8- شكلية الرقابة والمحاسبة.
- 9- عدم تكافؤ الفرص في شغل الوظائف .
- 10- نهب عائدات النفط .
- 11- بيع العقارات والممتلكات العراقية في الخارج ، وهدر اموال العراق خارج الدولة .
- 12- الاثراء الغير المشروع من لجان المزايدات والمناقصات ، ولجان المشتريات ، وعقود الشراء والاستيراد ، ومنح التراخيص والاجازات .
- 13- التحويلات المالية الى الخارج وغسيل الاموال .

14- التلاعب بالقوانين والانظمة والتسعيرات وفق ما يقتضيه المصالح الشخصية او الحزبية او السياسية .

15- الاعداد الهائلة في عدد المنتسبين الوهميين (الفضائيين) في الوظائف المدنية والعسكرية والامنية.

16- الفساد في مجال الاتصالات والانترنت ، واحتكار شركات الهواتف النقالة لهذا القطاع ، بحيث اصبحت منضومة فساد متكاملة .

ونلاحظ وجود العديد من المعوقات للحد من ظاهرة الفساد ومحاربتة في العراق اهمها(1) :

1- المحاصصة والتوافقات القومية والطائفية والمذهبية والحزبية ، واتفاق المكونات المختلفة والاطراف الحاكمة على بقاء الوضع على ما هو عليه للحفاظ على مصالحهم .

2- ضعف دور اجهزة الرقابة ومؤسسات المحاسبة وانتشار الفساد فيها .

3- ضعف دور مجلس النواب ومجالس المحافظات وانتشار الفساد فيهم .

4- ضعف هيئة النزاهة ، واخفاء المعلومات عنها .

5- ازدواج الجنسية .

1- ايمن احمد محمد ، المصدر السابق، ص10- 11 .

كذلك انضر مدرس علي سكر عبود ، المصدر السابق ، ص127 .

6- عدم تناسب العقوبات مع حجم الفساد .

7- وجود المادة (136) من قانون اصول المحاكمات الجزائية تمثل عقبة امام عمل هيئة النزاهة ، الذي يتطلب الحصول على موافقة الوزير المعني لاحالة الموظف الفاسد الى القضاء.

8- وفوق كل هذا لا يوجد لدى النخبة السياسية في العراق نية حقيقية لمحاربة الفساد واقامة الحكم الرشيد .

وهناك استراتيجيات عديدة لمعالجة ظاهرة الفساد والحد منه لاقامة الحكم الرشيد والتنمية الشاملة في العراق اهمها :

1- وجود ارادة حقيقية لدى السلطة السياسية نحو اقامة الحكم الرشيد ومحاربة الفساد.

2- الاصلاحات الادارية والوظيفية من حيث تولي اصحاب الكفاءات للمناصب وتولي الوظائف الادارية من قبل ذوي الاختصاص ، والابتعاد عن المحاصصة والتوافقات السياسية بين المكونات المختلفة .

3- تشريع القوانين المناسبة وتعديلها بما يواكب التطورات وما يقتضيه العملية الاصلاحية ، والعقوبات الرادعة لمرتكبي جرائم الفساد من موظفي القطاع العام والخاص .

4- تعميق مبدأ المواطنة .

5- تفعيل الاجهزة الرقابية ومؤسسات الحاسبة .

6- تامين مستوى عيش لائق ورفع مستوى اجور العمال ورواتب موظفي الدولة وفق مقتضيات المصلحة العامة والوضع الاقتصادي .

- 7- الابتعاد عن البيروقراطية والروتين في الدوائر وتقديم التسهيلات الادارية بما يساعد على سرعة تمشية المعاملات واستخدام التقنيات الحديثة والاجهزة الالكترونية في الدوائر الرسمية وصولا الى تحقيق الحكومة الالكترونية .
- 8- نشر ثقافة الزاهة ومحاربة الفساد في المجتمع .
- 9- تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني ، واحترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية ، وضمان حرية الاعلام .
- 10- ترسيخ مبادي الديمقراطية .
- 11- استقلال القضاء ، ونزاهة القضاة والادعاء العام .
- 12- وضع القواعد والضوابط لمنع التداخل بين من يمارس التجارة مع من يمارس الوظائف العامة.
- 13- تفعيل دور مجلس النواب ومجالس المحافظات في الرقابة والمسائلة ، واستئصال مظاهر الفساد المنتشرة فيها من خلال الصفقات المشبوهة ، واستغلال صفة النائب والحصانة وصفة عضو مجالس المحافظات بقصد الاثراء الغير مشروع ، اضافة الى الرواتب والمخصصات والامتيازات التي اصبحت عبئا على الاقتصاد الوطني .
- 14- اعتماد سياسة مالية واقتصادية مواتية تكفل المحافظة على الاستقرار الاقتصادي وتحقيق معدلات نمو قابلة للاستمرار ، ودعم وتشجيع نمو القطاع الخاص .

وقد انضم العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2004 ، حيث اعتمدت مجلس النواب العراقي الاتفاقية بموجب قانون رقم (35) بتاريخ 2007/12/8 والمسمى (قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2004) (1) ، وانضمت للاتفاقية في 2008/3/7 (2).

وكذلك وقع العراق على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 بتاريخ 2010/12/21 ، وانضم الى الاتفاقية في 2013/5/30 (3) .

وفي كلمة للعراقيين، عرض الرئيس العراقي الدكتور برهم احمد صالح بتاريخ 2021/5/23 ، تفاصيل مقتضبة عن مشروع قانون "استرداد عائدات الفساد" ، حيث قال إنه يسعى "لتعزيز عمل الدولة العراقية" و"استعادة أموال الفساد ومحاسبة المفسدين وتقديمهم للعدالة." .

وبحسب كلمة الرئيس يتضمن مشروع القانون إجراءات استباقية رادعة، وخطوات لاحقة لاستعادة أموال الفساد الذي قال الرئيس إنه تسبب بخسارة أموال طائلة "تقدر بالمليارات" من مجموع واردات العراق المتأتية من النفط منذ 2003 والتي تقارب ألف مليار دولار.

1- قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2004، رقم 35 في 2007/12/8 ، الوقائع العراقية ، العدد 4047 ، 2007/8/30 .

2- وفيما يتعلق بلمحة عامة عن الاطار القانوني والمؤسسي للعراق في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد انظر الملحق رقم (1).

3- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 ، وافق عليها مجلسا وزراء الداخلية والعدل العرب في اجتماعهما المشترك المنعقد بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة بتاريخ 2010/12/21 ، ودخل حيز النفاذ في 2013/6/29 .

وقال ايضا : " قدمنا مشروع قانون استرداد عائدات الفساد، الى مجلس النواب الموقر، في اجراء لضرب آفة الفساد الخطيرة التي عطلت بناء البلد وحرمت الشعب من ثرواته. لا يمكن لهذا ان يستمر، ولا بد من استعادة الأموال المهربة، والحاجة ماسة لتشكيل تحالف دولي لمكافحة الفساد باعتباره اقتصادا سياسيا للارهاب.."

واضاف بان "هناك معطيات ومؤشرات تخمن أن ما لا يقل عن (150) مليار دولار من صفقات الفساد تم تهريبها إلى الخارج." ،

واكد الرئيس العراقي أن القانون "يسعى لاسترداد هذه الأموال عبر إبرام اتفاقات مع البلدان، وتعزيز التعاون مع المنظمات والجهات الدولية المتخصصة، والاستفادة من التجارب العالمية الناجحة لكبح هذه الظاهرة".

وكرر الدعوة لتشكيل " تحالف دولي ضد الفساد " على غرار التحالف الدولي ضد داعش (1)

وقد اعقب هذا المشروع ، عقد مؤتمر دولي في بغداد بتاريخ 2021/9/15 "لاسترداد الاموال المنهوبة " برعاية رئيس مجلس الوزراء و بمشاركة رئيس الجامعة العربية ، وعدد من رؤساء مجالس القضاء ، ووزراء العدل ، والاحهزة الرقابية فضلا عن عدد من ممثلي

1- الحرة ، العراق ، مشروع "استرداد عوائد الفساد" بالعراق.. تفاصيل إجراءات تطل مسؤولين وأرصدة بنكية ، الحرة /خاص -واشنطن 23/مايو/2021 ، alhurra.com/Iraqi ، سحبت في 2021/9/15.

الجمعيات والمنظمات والشخصيات القانونية والأكاديمية والاعلامية العربية ذات صلة بموضوع مكافحة الفساد ، وقد استمرت يومين خرجت بعدة توصيات فيما يتعلق باسترداد الاموال المنهوبة (1) .

ومن بين التوصيات الإسراع في تفعيل أحكام الاتفاقيتين الأممية و العربية لمكافحة الفساد 2003 و 2010 ، و أوصى المؤتمر، بالعمل على إيجاد وسائل غير تقليدية في مسألة استرداد الأموال المنهوبة ومكافحة الفساد، والاستفادة من آليات التعاون العربي ، والتأكيد على أهمية بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية طلبات استرداد الموجودات ، باعتبار أن بناء الثقة هو وسيلة لتعزيز الإرادة السياسية ، وكذلك التشجيع على إبرام اتفاقيات ثنائية بين الدول (اتفاقيات تعاون في مجال استرداد الأموال ومكافحة الفساد)، ودعوة المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية لإعداد نماذج استرشادية لهذه الاتفاقيات ، وأوصى أيضا بالاستفادة من أعمال الفرق الحكومية وأصحاب الخبرة المهنية التي توفرها الأمم المتحدة عبر مكاتبها المختصة لاسترداد الأموال وكذلك وكالات الأمم المتحدة المختصة ، كما ركز المؤتمر على مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات القانونية الدولية في مجال استرداد الأموال المنهوبة، وما يقتضيه من إعادة الأموال والأصول المتحصلة بطرق غير مشروعة ، ونشر الوعي المجتمعي بالآثار السلبية والمدمرة لتهريب الموجودات وبيان سياسات استردادها ، وتفعيل دور منظمات المجتمع المدني في عملية الاسترداد من خلال الحكم الرشيد

1- بغداد - ناس ، انطلقت في العاصمة العراقية بغداد، الأربعاء، أعمال المؤتمر الدولي لـ "استرداد الأموال المنهوبة" بمشاركة دولية واسعة 2021/9/15، nasnews.com .

وللمزيد انظر الملحق رقم (2) ، توصيات المؤتمر الدولي "لاسترداد الاموال المنهوبة" ، بغداد 15 - 2021/9/16 .

الفساد في اقليم كردستان :

اما في اقليم كردستان فحدث ولا حرج فقد انتشر الفساد في صور الجرائم المنضمة ، حيث اصبح ملف النفط والغاز من اكثر الملفات التي انتشر فيها الفساد ، ونقطة الخلاف الرئيسي بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان اضافة الى كونه ملف شائك وغير شفاف يمثل مصدر عدم استقرار لاقليم كردستان سياسيا واجتماعيا ، نتيجة ابرام عقود مشبوهة لاستخراج ونقل وبيع النفط ومشتقاته ادت الى اضرار قلة من السياسيين بالمقابل خسارة حكومة اقليم كردستان للمليارات الدولارات ، حيث وصلت الديون المستحقة على حكومة الاقليم نتيجة الفساد وسوء ادارة ملف النفط والغاز الى اكثر من (31) مليار دولار ، والذي يعد بنضري القنبلة الموقوتة التي بانفجارها يؤدي الى انهيار كيان اقليم كردستان . والسلاح الخفي الذي يستخدمها دول الاقليم في اجهاض التجربة السياسية لاقليم كردستان .

وكذلك انتشار ظاهرة التهريب المنضم من النقاط والمعابر والمنافذ الحدودية ، والرشوة ، والمحسوبية ، واستغلال المنصب او الوظيفة العامة ، والاختلاس ، وسوء الادارة ، والمنسوبية والولاء السياسي والشخصي في شغل الوظائف والمناصب دون الاخذ بالكفاءة والمهنية والنزاهة بنضر الاعتبار ، وتنوع المؤسسات الرقابية وهيئات المحاسبة وشكلية عملها الرقابية والمحاسبة ، وعدم تكافؤ الفرص في شغل الوظائف ، والاثراء الغير المشروع ، والتلاعب والتصرفات الغير القانونية في تخصيص الاراضي ومنح التراخيص والاجازات والاعفاء الكمركي وموافقات الاستثمار، و التحويلات المالية الى الخارج وغسيل الاموال ، وترهل الجهاز الاداري وانتشار البيروقراطية في الادارة التي تمتاز بالتعقيد والتشديد والتمسك الاعمى بحرفية القانون والخوف من اتخاذ القرارات والتهرب من المسؤولية الخ ، كذلك عمليات

الخصخصة و احوالة بعض مفاصل القطاع العام الى القطاع الخاص ما هي الا حق يراد بها باطل وعملية غايتها الاثراء الغير المشروع لاشخاص او مؤسسات خاصة .

وقد جاء في خطاب رئيس حكومة اقليم كردستان (مسرور بارزاني) بعد ادائه اليمين في 2019/7/10: "...بحسب الاستفتاءات ، فان المطلب الاول للمواطنين هو مكافحة الفساد ومطلبي انا ايضا الاول هو مكافحة الفساد واجراء الاصلاحات ، فالفساد ظاهرة مرعبة ولم تصبح ثقافة لدينا بعد وبامكاننا وبدعم من مواطنينا والمؤسسات المعنية وفي وقت قصير ان نقلل من حجم هذه الظاهرة وان نضيق الخناق عليهاومن الان فصاعدا لن يكون هناك اي تسامح مع المفسدين ولن نتساهل معهم ويجب ان نحقق رغبة المواطنين ."

وذكر ايضا " تسلمنا الحكومة وهي عليها ديون بمليارات الدولارات نتيجة اوضاع اقتصادية فرضت عليناان الحصص الكبرى في هذه الديون تتحملها الحكومة العراقية الاتحادية كونها قطعت ميزانية مواطني اقليم كردستان " (1) .

فحسب الخطاب فان برنامج الحكومة تقتصر في نقاط معينة اهمها :

من اولويات الحكومة الجديدة مكافحة الفساد واجراء الاصلاحات ، مع الذكر بان الفساد لم يصبح بعد ثقافة ، وصرح بانه بالامكان التقليل من حجم الفساد وتضييق الخناق عليها في وقت قصير ، ولن يكون هناك تساهل او تسامح مع المفسدين.

1- انظر www.gov.krd/arabic/government

الا ان وبعد عشرة اشهر القى رئيس حكومة إقليم كردستان مسرور بارزاني، في 22 أيار (مايو) 2020، خطاباً إلى الشعب سلط فيه الضوء على خطط الحكومة في مواجهة الأزمة الاقتصادية وملفات مهمة أخرى.

وقد جاء في خطابه "..... إن الأزمة الراهنة لن تزيدنا إلا عزمًا على المضي قدماً في استراتيجية تنويع مصادر الدخل، وفي الوقت نفسه مواصلة مسيرة الإصلاح وتصحيح أخطاء الماضي في المجالات الإدارية والاقتصادية، ويدرك مواطنونا الأحبة أن إصلاح الأخطاء وإرساء بنية اقتصادية مستقرة بحاجة إلى مزيد من الوقت وتعاون المواطنين جميعاً..."، و ".... كما هو معلوم لديكم، فقد أشرفنا في الأيام الماضية على اجتماع لمجلس الوزراء وصدقنا على خطة لمواجهة الأزمة الاقتصادية . وأصدرنا كذلك العديد من القرارات المهمة بشأن تطبيق قانون الإصلاح الذي أكدنا على ضرورة تنفيذه منذ بداية تسلمنا مهامنا كجزء محوري من برنامج عمل تشكيلتنا الوزارية التاسعة. ونحن مصممون على مواصلة تطبيق الإصلاح ووضع حد لهدر الثروات العامة. وبلا شك فإن الإصلاح يلحق ضرراً بالفاستدين ويشكل خطراً على مصالحهم، ولذلك يسعون إلى إفشال مسيرة الإصلاح بوضع العراقيل أمامه. بيد أن الإصلاح مطلب لغالبية مواطني إقليم كردستان، وسأبقى إلى جانب المواطنين، وسنستمر في الإصلاح بدعم المواطنين الأحبة ولن نتراجع عنه مطلقاً. وقطعاً، فإن الإصلاح لا بد أن يكون عاماً وشاملاً وأن يشملنا جميعاً ولا يسمح لأي شخص أو جهة ما وتحت عنوان حماية المصالح الشخصية والحزبية وضع عوائق في طريق هذا المشروع."

وقد ذكر ايضاً ".... إن على حكومة إقليم كردستان ديوناً بقيمة (27) مليار دولار، الجزء الأكبر سببه الحكومة الاتحادية نتيجة عدم إرسال ميزانية إقليم كردستان من قبل الحكومات العراقية المتعاقبة، وللأسف لا تمتلك حكومة إقليم كردستان أي احتياطي اقتصادي، وعلى هذا الأساس فإننا نعتمد على الموارد المالية التي تردنا شهرياً، وهذا يعني

أننا سنواجه مشاكل في كل أزمة اقتصادية وهذه الحقيقة يدركها معظم المختصين وهي ليست خفية على أحد. ولكن من المحزن أن يتم تجاهل هذه الحقائق والقضايا السياسية والوطنية كلها، ويقتصر التركيز على الرواتب ليس إلا في الوقت الذي نعلم فيه جميعاً مصادرها." (1) .

وفي هذا الخطاب يبدو بان رئيس الحكومة ادركت بان الضاهرة اكبر حجما والمشكلة اعمق مما كانوا يتوقعون اذ ذكر بان " أن إصلاح الأخطاء وإرساء بنية اقتصادية مستقرة بحاجة إلى مزيد من الوقت وتعاون المواطنين جميعاً" وهذا دليل على ان الفساد في الاقليم تخطت الضاهرة واصبحت "ثقافة" ومحاربتة يحتاج الى الية مختلفة ، وهناك من يعرقل جهود الحكومة للإصلاح المزعوم ، وحين يذكر رئيس الوزراء بان " الإصلاح لا بد أن يكون عاماً وشاملاً وأن يشملنا جميعاً ولا يسمح لأي شخص أو جهة ما وتحت عنوان حماية المصالح الشخصية والحزبية وضع عوائق في طريق هذا المشروع ... " فهذا دليل على ان الفساد في الاقليم اتخذت منحى خطير واتخذت شكلا منضما ومنهجيا يمارس من قبل النخبة الحاكمة والاحزاب السياسية .

و قدم رئيس حكومة اقليم كردستان مسرور بارزاني الى البرلمان ، في 2020/10/5 تقرير العام الاول للحكومة وجاء فيها ".... الإصلاح عملية دائمة، ولن تنتهي بين ليلة وضحاها، وبدأت في مجالات عديدة، وستطال شتى القطاعات مالياً وإدارياً."

وأفاد بأن أزمات صحية واقتصادية تواجه إقليم كردستان والعراق والعالم في خضم تفشي فيروس كورونا وتراجع أسعار النفط عالمياً وامتناع بغداد عن إرسال حصة الإقليم، لكن ذلك لم يعرقل تنفيذ المشاريع الإستراتيجية في الزراعة والصناعة والطرق والكهرباء.

وأكد رئيس الحكومة أن الديون الداخلية والخارجية تبلغ أكثر من (٨,٥) تريليون دينار (نحو ٧,٢ مليار دولار)، بينما يبلغ إجمالي الالتزامات المالية نحو (٩,٨) تريليون دينار (نحو ٨,٣ مليار دولار)، فيما يبلغ المبلغ الكلي للالتزامات المالية لمن يتقاضون الرواتب أكثر من (١٠,٥) تريليون دينار (نحو ٨,٩ مليار دولار).

كما أضاف أن الالتزامات المالية التي على الحكومة لكل من المصرف التجاري العراقي وبنك كردستان الدولي، تبلغ حوالي (٤,٦) تريليون دينار (نحو ٣,٩ مليار دولار)، ليبلغ إجمالي الديون الداخلية والخارجية نحو (٣٣,٦) تريليون دينار (ما يعادل ٢٨,٤ مليار دولار). اي ان حجم الديون المترتبة على الإقليم يبلغ أكثر من (28) مليار دولار (1) .

1- انظر اقتصاد الدول العربية ، بارزاني : ديون كردستان العراق اكثر من 28 مليار دولار تشمل ديون خارجية وداخلية ورواتب متاخرة لموظفي الدولة ، 2020/10/5 ، www.aa.com.tr/ar/اقتصاد

كذلك انظر www.gov.krd/arabic/government

وفي مقابلة تلفزيونية لقناة (روداو) الفضائية في 20/اكتوبر/2020 صرح رئيس هيئة النزاهة لاقليم كوردستان الحاكم (احمد انور) بانه من الصعب ان تجد مؤسسة من مؤسسات القطاع العام ولم ينتشر فيها الفساد مما يهدد الاستقرار الاجتماعي ، وافاد بان الرشوة الذي كانت قد انخفضت نسبته في السنوات الماضية نلاحظ بانها وبسبب الازمة الاقتصادية انتشارها من جديد وبشكل لافت للنظر وان نسبة قضايا الرشوة في المحاكم اقل بكثير من الحجم الحقيقي للرشوة ، وازداد الى صور عديدة من الفساد كالتجاوز على الاراضي الزراعية والفساد في قطاع الاستثمار وعقود المساطحة.....الخ، وان نسبة الفساد التي تصلنا اقل من الحجم الحقيقي الموجود ، وبعد ان صرح رئيس هيئة النزاهة في اقليم كوردستان بانه من الصعب تحديد نسبة الفساد وحجمه ... (1) ، نشرت دائرة الاعلام والمعلومات التابعة لحكومة اقليم كوردستان في الموقع الالكتروني الرسمي لحكومة الاقليم حوار شامل مع وزير الثروات الطبيعية (د. كمال اتروشي) بشأن الاصلاحات وادارة ملف النفط والغاز والمسائل المتعلقة بالبنزين والنفط الابيض في اقليم كوردستان والعلاقة مع بغداد بهذا الصدد ، حيث اشار بان اساس هذه الحكومة الاصلاح ، والشفافية ، والعدالة لاجل تقديم الخدمات وتطوير المجتمع ، و وضع الوزير بان اساس الاصلاح في مجال صناعة النفط والغاز هو وضع الشخص المناسب في المكان المناسب ، وخفض نسبة الهدر، والقضاء على الفساد تقريبا ...، وصرح بان الهيكل الاداري للوزارة سيطر على العمليات والمصرف وكلفة النفط والعقود ... ، و بدأنا بالاصلاح وحصلنا على نتائج مثمرة فيما يتعلق بالعقود ، وان نسبة الفساد وصل الى مايقارب الصفر ! ، مما اثار جدلا واسعا في الشارع الكوردي والاساط

1- قناة روداو ، پووداوی ئەمرۆ، سەرۆکی دەستەوی دەستپاکی : جێبەجێکردنی یاسای چاکسازی تاقیکردنەوهیهکی باشه بۆ ئەم کابینهیه ، 20/اكتوبر/2020 ، www.rudaw.net .

الاعلامية حول ما جاء في تصريحه ، (1).

وقد اعلن (امانج رحيم) سكرتير مجلس الوزراء لاقليم كردستان في 29/حزيران/2021 اثناء رده على استفسارات اعضاء برلمان اقليم كردستان بان الديون المترتبة على ذمة حكومة اقليم كردستان ارتفعت الى (31) مليار و(637) مليون دولار ، وهذه الديون عبارة عن اموال استلمت من الشركات النفطية اضافة الى رواتب الموظفين المدخرة التي تم احتسابها لغاية 2021/3/30 .

وتابع بان ارتفاع حجم الديون المترتبة على الحكومة يعود الى هبوط سعر الدينار مقابل الدولار ، ورواتب الموظفين المدخرة تبلغ 12 مليار دولار، وباقي الديون تتعلق بمصرف (T.B.I) مايقارب 4 مليار دولار(المصرف العراقي للتجارة) .

واضاف بان على الحكومة التزامات مالية اخرى تقدر ب (8) مليار و(703) مليون دولار قسم منها ديون انتاج الكهرباء وتوفير الوقود وقسم اخر قروض استلمت من المصارف الاهلية ، بالاضافة الى قروض الشركات المنتجة للنفط واموال مستلمة بشكل مسبق من الشركات التي تشتري النفط (2) .

1- انظر ، قناة حكومة اقليم كردستان على اليوتيوب ، Kurdistan Regional Government ، youtube ، جاويپيکه و تنيكي تايبهت لهگهال وهزيرى سامانه سروشتيه كان ، www.gov.krd/arabic/government ، 2021/8/31 . كذلك انظر <https://gov.krd/dmi-ar/activities/news-and-press-releases/2021/september> في 2021/9/4 .

2- انظر المسلة ، مسؤول بحكومة الاقليم يتحدث عن حجم ديون كردستان : تجاوزت 31 مليار دولار ، almasalah.com ، سحبت في 2021/8/18 . كذلك انظر RUDAW ، سكرتير مجلس وزراء اقليم كردستان : الدين الحكومي ارتفع ل 31 مليار و637 مليون دولار ، 2021/6/29 ، www.rudaw.net/arabic .

ووفق المعطيات السابقة وتضارب اقوال المسؤولين الحكوميين وزيادة قيمة الديون المستحقة على حكومة اقليم كردستان وزيادة حجم الفساد وترهل الجهاز الاداري وغيرها نجد بان حكومة اقليم كردستان لم توفق في اصلاحاتها ومحاربتها للفساد ، و قد اخطات في تقديراتها فالفساد في اقليم كردستان ليست مجرد ظاهرة وانما ثقافة سائدة في المجتمع ، والنسبة الكبيرة من الفساد المنتشر ليست الفساد البسيط والتصرفات الفردية ، وانما اكثرية ممارسات الفساد في اقليم كردستان فساد سياسي منضم بامتياز يرتكبها الصفوة السياسية والنخب الحاكمة ، فلا يعالج بقرار سياسي او حكومي ، ولا بمقدور هيئة النزاهة والسلطات القضائية ومؤسسات الرقابة والمحاسبة علاجها . والدليل على ذلك لم نجد بانه قد تم احالة وزير او من بدرجته الى القضاء لاتهامهم بقضايا الفساد بخلاف ما نشاهده في الحكومة الاتحادية . ولم تتعدى اصلاحات حكومة الاقليم لحد الان سياسة التقشف في بعض المجالات ، وعدد من الاجراءات المالية و الادارية لتنظيم العمل الحكومي وبصورة مشوهة ، كزيادة الضرائب والرسومات على كاهل المواطنين ، واستقطاع نسبة من رواتب الموظفين ، وعدد من القرارات الادارية المتعلقة بتنظيم ساعات عمل الموظفين والغاء التناوب....الخ.

ان مشكلة الحكومات بشكل عام وحكومة اقليم كردستان بشكل خاص تكمن في ادعائها مكافحة الفساد من خلال اصدار قرارات سياسية . في حين ان ظاهرة الفساد ظاهرة عالمية لها اسباب اجتماعية وسياسية واقتصادية ، يبقى مادام البشرية والمجتمعات والمصالح باقية ، لايمكن مكافحته والقضاء عليه نهائيا ، وانما يجوز محاربتة للحد منه عن طريق سلسلة مترابطة من الاجراءات والاصلاحات التشريعية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ويجب ان يكون محاربة الفساد من الاعلى الى الاسفل وليس العكس ، وان توجه بعض الحكومات لمعالجة ظاهرة الفساد ومواجهته من خلال القرار سياسي وفي المؤسسات الهامشية

والدرجات الوظيفية البسيطة ماهي الا شعارات سياسية وحملات اعلامية انتخابية للاستهلاك المحلي ، ودليل على عدم وجود ارادة وقدرة حقيقية للإصلاح ومحاربة الفساد .

ان الفساد بشكل عام والفساد المنضم (فساد الصفوة السياسية) بشكل خاص في اقليم كوردستان العراق دخل في منحى خطير، حيث الاثراء الغير المشروع للنخب الحاكمة والتفاوت الطبقي وانعدام العدالة الاجتماعية وانتشار الفقر والبطالة وتدني مستوى المعيشة ، وانتهاكات حقوق الانسان وحرياته الاساسية وتراجع الديمقراطية وتقييد حرية الاعلام وتراجع دور مؤسسات المجتمع المدني ، والنقص في تقديم الخدمات الصحية وتدهور مستوى التعليم خلق حالة من عدم الانتماء للوطن وشعور المواطنين بالاحباط فضلا عن انتشار السلبية واللامبالاة ، وظهر العصابات الاجرامية والجرائم المنظمة، واضعاف ثقة المواطنين بالمؤسسات التنفيذية والمجالس النيابية والسلطات القضائية ، وخلق فجوة بين المواطنين والسلطة ، وخفض نسبة المشاركة السياسية للمواطنين و عدم اعترافهم بنزاهة العملية السياسية ، اضافة الى عدم وجود حكومة موحدة بالمعنى الحقيقي وبقاء اثار ادارتي اربيل والسليمانية ، وعدم وجود جيش وقوات امنية موحدة ... الخ ، كل هذه الاسباب وغيرها يعد مصدرا لعدم الاستقرار السياسي والاجتماعي ، وفي حال استمرار الفساد وعدم التصدي لها ومعالجتها جذريا قد يؤدي الى فقدان الحكومة لشرعيتها ومما يدفع المواطنين الى اللجوء للعنف او الثورة لتغير النضام السياسي والاطاحة بالحكومة القائمة ، او سقوط حكومة الاقليم وانهيار الكيان السياسي لاقليم كوردستان من خلال تدخلات لاطراف عراقية او اقليمية او دولية ، اذ ان الفساد من الاسلحة السرية والفتاكة التي تستخدمها الاجهزة الاستخباراتية والمعلوماتية ، يذكر بان بعد سقوط الاتحاد السوفيتي كرمتم المخابرات الامريكية عميلها السابق في موسكو الذي كان يشغل منصب وزير العمل في الخدمة المدنية . ساله ضابط متقاعد في المخابرات السوفيتية قائلا : لقد كنت المسؤل عن مراقبتك ولم احد لك اية علاقة مع المخابرات الامريكية ولا اية تواصل او مراسلات معها ، فماذا

كانت مهمتك التي تلقيت التكريم عنها وحسابا في سويسرا ؟ اجابه الوزير لقد كانت مهمتي الوحيدة ان اعين الخريجين في غير تخصصاتهم ومجالاتهم، وان اشجع على ترقية الاغبياء منهم الى مناصب ارفع مع احاطتهم بهالة دعائية اعلامية، واحول دون صعود الاكفاء منهم باختراع شروط تعجيزية او الادعاء بنقص المواصفات المطلوبة لديهم ، بحيث ادفعهم الى الهجرة واللجوء الى العيش في الخارج ، حتى لم يبق في قيادة الادارات الحكومية سوى المسنين القدامى والاغبياء الجدد، فاصيب الاتحاد السوفيتي بالانهيار من الداخل .

سواء كانت هذه الرواية حقيقية ام قصة خيالية يوجد فيها عبرة وعضة ، تدمير اية امة لايحتاج الى قنابل نووية او صواريخ مدمرة او طائرات قاذفة او مدافع بعيدة المدى بل يحتاج الى إضعاف أو اصر الانتماء للوطن ونشر اللامبالاة والسلبية والإحباط بين أفراد المجتمع من خلال تفشي ظاهرة الفساد في مختلف مفاصل الدولة الصحية والادارية والمالية والتعليمية والقضائية، وهكذا يموت المريض على يدي طبيب تخرج بالواسطة ، وينهار الابنية على يدي مهندس نجح بالغش ، وتخسر الدولة الاموال بسبب محاسب مختلس ، ويضيع العدل على يدي قاضي مرتشي، وفي المحصلة انهيار القيم الاجتماعية والاخلاق والتعليم يؤدي الى نتيجة حتمية واحدة هي تصدع ومن ثم انهيار امة باكملها(1) .

وعليه فان بقاء الكيان السياسي لاقليم كوردستان غير مضمون ، فالكيان السياسي لاقليم كوردستان يقع بين مطرقة الفساد وسندان المعادلات الاقليمية والدولية ولعل النموذج الافغاني خير مثال .

1- رياض عصمت ، كيف يتصدع بنيان الامم ، 26/يناير/2020 ، الحرة ، www. alhurra.com

وهنا لا بد من الوقوف عند كلمة (جينين هينيس بلاسخت) المثلة الخاصة للاميين العام للامم المتحدة بتاريخ 2021/5/19 في (بانيل) جامعة كوردستان - اربيل حول (الوحدة والدستور) التي تعد بمثابة الانذار المباشر لسلطات الاقليم حول الاوضاع في اقليم كوردستان ومصير كيانها السياسي، حيث بدأت كلمتها: " إذا سمحتم لي، سأحدث اليوم بصراحة، والهدف من وراء تعليقاتي هو أن تكون مثيرة للتحدي ومثيرة للتفكير في ذات الوقت كي تتمكن من بذل المحاولات- بإخلاص وبشكل بناء - لمعالجة بعض المشكلات والمخاوف العامة.

بعبارة أخرى: قد يعتبر بعضكم وجهات نظري صريحة للغاية وربما بشكل مفرط. لكن كما يقول المثل الكردي "صديقك هو الذي يجعلك تبكي".

ان ذكرها للمثل الكردي "صديقك هو الذي يجعلك تبكي.." تبدو بانها على علم بان القيادة السياسية الكوردية كغيرها من قيادات العالم الثالث لا يودون سماع العبارات الصريحة والصادقة وانما يميلون الى سماع المجاملات والتحليلات الخالية من الانتقادات ومعلومات الدائرة الانتهازية المحيطة بهم، وتبدو بانها تعلم بحدوث تطورات سياسية دولية او اقليمية وقد تسير الرياح السياسية الدولية او الاقليمية بما لاتشتهي السفينة الكوردية، لذلك ارادت تقديم مشورة عسى ان تاخذ بنظر الاعتبار.

وافادت ".....ما نعرفه هو أن الأمر استغرق وقتاً طويلاً لتحقيق مستوى الاستقلال الذاتي اليوم. ليس الوقت فقط. بل كان الثمن غالياً، حيث دفع الكثير من الناس حياتهم من أجل ذلك. ولكن مثل أي مكان آخر في العالم، فإن الحقوق والحريات اليوم لا تعطى على الإطلاق."

وقد اشارت الى نقطة جوهرية وهي: "...ما أقوله هو الاتي: لا تأخذوا الحكم الذاتي اليوم كأمر مسلم به، ومن أجل استدامته، فإن الوحدة هي أمر ضروري جدا."

كما صرحت بان " في الواقع، وكما أوضحت أمام مجلس الأمن الأسبوع الماضي، فإن النظام الفيدرالي لا يقوى إلا بقوة الروابط بين مكوناته - ويتم تعزيز هذه الروابط عن طريق المصالحة والتماسك المجتمعيين.

وفي حالة العراق، هذا يعني أن البلد يكون قوياً كلما كانت الروابط التي توحد شعوبه المتنوعة قوية. وغالباً ما تكون هذه الشعوب المتنوعة بحاجة إلى مصالحة داخل المجتمع أيضاً."

واضافت : " إن إقليم كردستان القوي هو الأفضل استعداداً وجهوزيةً لحماية مصالحه. وعلى العكس من ذلك، مع الانقسام يأتي الضعف. كما أن إقليم كردستان القوي والموحد يقوي العراق الاتحادي، ليس فقط على الصعيد المحلي ولكن أيضاً على الصعيد الدولي. القوة في الخارج تبدأ من القوة في الداخل. "

واكدت على نشر الديمقراطية و إعطاء العملية الديمقراطية الوقت لتترسخ. والتعامل السليم بين الحكومة والمعارضة ودعم العملية السياسية .

واكدت على : " .. يجب أن يكون الاهتمام النهائي للقيادة السياسية هو: خدمة مواطنيها. ويجب أن يكون التركيز على الحلول التي تمثل مصالح جميع الشعوب التي تعيش في إقليم كردستان. فالحلول التي تخاطب الأغلبية فقط لا يمكن الدفاع عنها على المدى الطويل."

وقالت: " حتى مع تحقيق الوحدة، لا يمكن أبداً اعتبار الوحدة أمراً مسلماً به خشية أن تضيق. بل يجب أن يتم رعايتها بها باستمرار. ويتضمن "عمل الإدامة" هذا التواصل المستمر على مستوى القاعدة الشعبية والحوار والإجراءات الملموسة التي توضح أنه يتم الاستماع إلى المجتمعات والمكونات في جميع الأوقات."

واكدت على تقديم التنازلات من اجل تسوية الخلافات ، والشراكة السياسية ، والاهتمام بالافعال والانجازات وليس الاعلانات والخطب النمقة.

وقد اكدت على محاربة الفساد واقامة الاصلاحات والابتعاد عن المصالح الحزبية الضيقة والعمل الجاد في سبيل توحيد قوات البيشمركة ، وعدم بقاء اثار الادارتين السابقتين (ادارة السليمانية) و(ادارة اربيل) ، حيث صرحت : "...ومن محاربة الفساد والنأي عن المصالح الحزبية الضيقة الى التحرك الجاد نحو توحيد البيشمركة والإصلاحات. أجل، رؤية البيشمركة لعام 2025 هي أحد أفضل وأوضح الأمثلة. إذ انها توحد المخيلة. لا ينبغي ان

يبقى إقليم كردستان منقسماً بين "أخضر" و "أصفر". أو أي مسميات لونية في هذا الشأن. لقد أن الأوان لتحقيق مصالح حقيقية، وليسود الاستقرار السياسي. "

واشارت الى ظروف الجيوسياسية لاقليم كوردستان التي لاتساعد الاقليم وهذا السبب الذي ينبغي التفكير فيها مرتان "...وانتقل الى السيادة الوطنية، فمن الواضح وبشكل مؤلم أن الجغرافية لا تصب دوماً في مصلحة العراق، وبالتأكيد لإقليم كردستان ليس استثناء. وبكلمة أخرى، أنتم تواجهون ظروفاً جيوسياسية فريدة. وهذه الحقيقة لوحدها ينبغي ان تكون سبباً كافياً لجعل المرء يفكر مرتان. "

وقد اشارت في خطابها الى مسألة في غاية الاهمية حيث خير سلطات اقليم كوردستان بين الوحدة واحترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية ، والتقدم في مجال الامن والاصلاح الاقتصادي ، وبدأ الحوارات الداخلية ، او فشله في ترتيب بيته من الداخل وضياح ما حصل عليه من مكاسب وانجازات.

حيث ذكرت " ...وفي الوقت نفسه، ان إقليم كردستان لديه خيار. ويمكنه أن يتوحد ويزيد من تعزيز احترامه للحقوق والحريات الأساسية وأن يحرز تقدماً مجدياً في مجال الأمن والإصلاح الاقتصادي اللذان طال انتظارهما وأن ينخرط في حوار رغم الخلافات الداخلية التي تبدو أحياناً مستعصية (انا اعترف بذلك).أو...أو ربما يفشل في ترتيب بيته، ويخاطر في ضياع منجزاته."

وفي ما يتعلق بالدستور اشارت ممثلة الامين العام للامم المتحدة الى ضرورة ضمان الحقوق والحريات الاساسية بما فيها حقوق جميع المكونات والطوائف وتحديد صلاحيات السلطات ، بعيدا عن الخلافات السياسية والحزبية والجمود بين النخب الحاكمة .وتفادي الغموض في نصوصها . وعدم مخالفتها للدستور الاتحادي (1) .

1- إقليم كردستان العراق : الوحدة والدستور / كلمة الممثلة الخاصة للامين العام للامم المتحدة السيدة (جينين هينيس -بلاسغارت) ، انظر www.uniraq.org في 19/ايار/2021 .

وعلى هذا النحو صرح الكولونيل (جان تينهوف) المستشار العسكري للقنصلية الهولندية في اربيل لقناة (nrt) فيما اذا لن يقوم الحزبين الكورديين، الحزب الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد الوطني الكوردستاني باصلاحات فلا يمكن ضمان امن واستقرار اقليم كوردستان . (1) .

وبناء على ما اشرنا اليه سابقا من المعطيات الموجودة في الواقع وما ورد في خطاب (جينين بلاسختارت) و تصريح الكولونيل (جان تينهوف) ليست من فراغ ولم تاتي بصورة اعتباطية بل نصائح من اشخاص يشغلون مناصب رسمية ولهم اعتبارات دولية غايتها تنبيه لبذل الجهود للمحافظة على المكتسبات او انقاذ ما يمكن انقاذه والتقليل من الخسائر.

وهنا لابد ايضا من الاشارة الى خطاب الرئيس الامريكي (جو بايدن) حول الاوضاع في افغانستان وانهايار الحكومة الافغانية وسيطرة طالبان على العاصمة كابول بوقت قياسي ، حيث دافع عن قرار سحب الجنود الأمريكيين قائلًا إن الوقت حان للمغادرة من هذا البلد بعد 20 عاما من الحرب و لم يكن لأطلب من قواتنا القتال بلا نهاية في حرب أهلية في بلد آخر.

وذكر " لا يمكن للقوات الأمريكية، ولا ينبغي لها، أن تشن حرباً وأن تموت في حرب لا ترغب القوات الأفغانية في أن تخوضها من أجل نفسها." ، و اضاف بان المصلحة القومية لبلاده في افغانستان كانت بشكل اساسي تتمحور دوما حول منع استهداف الولايات المتحدة بهجمات ارهابية وان الهدف من مهمتهم في افغانستان لم يكن يوما بناء دولة .

1- انظر مقابلة المستشار العسكري للقنصلية الهولندية مع قناة (nrt) في 13/يونيو/2021 ،

وقال بايدن "تعهدت دائماً للشعب الأمريكي أن أكون صريحاً معه. الحقيقة هي أن هذا حدث أسرع بكثير من تقديراتنا"، في إشارة إلى انهيار الحكومة الأفغانية . و أضاف "أعطيناهم كل فرصة لتقرير مستقبلهم. لا يمكننا إعطاؤهم الإرادة للقتال من أجل مستقبلهم." . وحمل اللوم على القادة السياسيين الافغان لفشلهم في التفاوض حول حماية مستقبلهم ، بينما كانت القوات الامريكية في افغانستان تحارب من اجلهم (1).

وعند دراسة هذا الخطاب نرى بان الاستراتيجية الامريكية لن تتغير ، نفسها حماية المصالح و ضمان امنها ، وليست بناء دول ومجتمعات ديمقراطية وتعزيز مبادئ حقوق الانسان ، ويعد هذا الخطاب رسالة غير مباشرة الى النخب السياسية في العراق واقليم كوردستان حيث ان رجوع حزب البعث المنحل بشكل جديد او ظهور الارهاب من جديد بصورة اخرى او حرب اهلية امر غير مستبعد في ظل الانقسامات الداخلية وانتشار الفساد وانتهاك الحقوق والحريات الدستورية والاقتصاد المتدهور وانعدام الاستقرار السياسي ، اضافة الى التدخلات الخارجية والصراعات الدولية والاقليمية.

1- <https://www.france24.com/ar> ، 2021/8/16 .

الخاتمة :

من خلال دراسة الفساد وانتشاره في المجتمعات و طرح النماذج السابقة على مر العصور ، نجد بان الفساد من اخطر الافات التي تصيب المجتمعات ويؤدي بها الى الهلاك . ولاشك بان انهيار الحضارات القديمة ، والامبراطوريات ، والدول الكبرى في مختلف بقاع الارض وفي كل الازمنة كانت سببها عوامل عديدة بدأت منذ نشاتها وتاسيسها وتراكت وتفاقت وتضافرت جميعها الى ان ادت الى انهيارها ، الا ان الفساد كان من اعظم الاسباب التي ادت الى اضمحلال تلك الحضارات ، وتفكك الامبراطوريات ، وانهيار الدول ، وسقوط الحكومات.

والفساد ظاهرة عالمية عابرة للحدود لا يقتصر على دولة معينة ولا يخص مجتمع معين بحد ذاته ،تختلف حدتها من مجتمع لآخر ، فهو يقل في الانظمة الديمقراطية التي تقوم على اسس من احترام حقوق الانسان وحياته الاساسية ، وسيادة القانون ، والمسائلة والشفافية وفي المقابل ينتشر في جميع المجتمعات الا انه اكثر شيوعا في المجتمعات النامية والدول الغير ديمقراطية التي تتسم بغياب الرقابة والمحاسبة وعدم استقلال القضاء وسيادة القانون

والفساد افة خطيرة تواجه اقتصاد الدول في القطاعين العام و الخاص فهو ممارسات مخالفة لاحكام القوانين وينتهك القيم الاجتماعية ، لا يمكن استئصالها نهائيا مثلها كضاهرة الجريمة وانما يجوز الحد منها وخفض معدلاتها والتقليل من اثارها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ولا يجوز مكافحتها الا عن طريق وجود ارادة سياسية عليا للحد منها ومواجهتها من راس الهرم ونزولا الى القاعدة ، اما الادعاء بمكافحة الفساد من المؤسسات الحكومية الفرعية والهامشية ومن ثم صعودا الى الاعلى ما هي الا اهدار للجهود وخسارة في الوقت مما يساعد على انتشار الفساد في مختلف مفاصل الحياة السياسية والادارية

والاقتصادية ،و يؤدي الى زعزعة النضام الاجتماعي واثارة المجتمع نحو التغير والحراك الجماهيري .

فالفساد كالعقد السرطانية ان لم تحدد اطارها منذ بدايتها وتعالج في مراحلها الاولى خلال فترة زمنية معينة فانها تخرج عن السيطرة وتنتقل الى جميع مفاصل الحياة في المجتمع وتنتشر بسرعة لايمكن معالجتها الا بتغيير السلطة الحاكمة ، وان لم يتغير السلطة واستمر الفساد وتفاقمت لا تعالج الا بالانهيار الدولة والكيان السياسي ومن ثم بنائه بشكل جديد .

وعلى سبيل المثال عندما حاول رئيس الاتحاد السوفيتي (غورباتشوف) ان يحدث اصلاحات في سياسة بلاده الداخلية والخارجية باعلانه سياسة (الغلاسنوس) اي العلانية والشفافية في ادارة البلاد ، وقدم خطة لاصلاح الاوضاع الاقتصادية المسمى (البريسترويكا) اي اعادة البناء ، وكان من ضمن سياساته الاصلاحية على الصعيد الوطني الاهتمام بالديمقراطية وحقوق الانسان ، والتحول الى اقتصاد السوق ، والغاء حضر التعددية الحزبية ، وزيادة استقلالية المؤسسات المحلية ، واطلاق سراح السجناء السياسيين ...الخ ، وعلى مستوى السياسة الخارجية عمل على ابعاد علاقات بلاده الدولية عن العسكرة ، وتحسين علاقاته مع الدول الراسمالية ، والحد من التسليح ...الخ ، واعلن (غورباتشوف) في ديسمبر 1988 في خطاب له امام الجمعية العامة للامم المتحدة نهاية الحرب الباردة . الا انه بسبب انتشار الفساد والبيروقراطية في جميع مفاصل الدولة ، والاستبداد ومركزية الحكم ، واحتكار الحزب الشيوعي للسلطة وتفاقم المشاكل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لسنين عديدة

التي انهكت الدولة اضافة الى مجموعة من العوامل الخارجية لم يتمكن سياسات (غورباتشوف) الاصلاحية تحقيق هدفه بل بالعكس سبب في تفكك الاتحاد السوفيتي وانهارها (1).

وقد برزت اشكال عديدة من انواع الفساد ، اخطرها الفساد الاداري والمالي وبالاخص مايقوم به النخبة السياسية وصفوة المجتمع من فساد في المجال الاداري والمالي الذي يعد من اعظم انواع الفساد والذي يسمى بالفساد السياسي او فساد السلطة .

ويعد الفساد السياسي الممارسات الغير قانونية التي يقوم بها صانعي القرار السياسي بالاستناد على الاسس القانونية التي يستمدون شرعيتهم منها ، لتحقيق اهداف شخصية والحصول على المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة ، وان فساد الصفوة او فساد القمة يعد مصدر لجميع الممارسات الغير القانونية ومظاهر الفساد الاخرى .

ان الفساد يزيد من انتهاكات حقوق الانسان وحرياته الاساسية وتراجع العملية الديمقراطية وتحجيم دور مؤسسات المجتمع المدني والاجهزة الرقابية ، فهو خرق واضح للنصوص الدستورية والقوانين والانظمة ، واحد المعوقات الاساسية في مسيرة التنمية ، ويؤدي الى ضعف الاستثمار وهروب الاموال خارج البلاد ، ويهدم قطاعي الصحة والتعليم ، وانعدام العدالة والاحلال في التوزيع العادل للثروة وتولد التمييز الطبقي ، وانتشار الفقر والبطالة وتدني مستوى المعيشة ، ويؤدي الى تفشي ضواهر التطرف والانحراف والجرائم ، خاصة الجرائم المنظمة ، وتخلق فجوة بين المواطنين والسلطة ، مما تنتج عدم الاستقرار

1- الجزيرة ، غورباتشوف ...رئيس حاول اصلاح الاتحاد السوفياتي ففككه ، Aljazeera .net ، 2016/10/23 .

السياسي و فقدان الحكومة لشرعيتها ، ويؤدي الى ترهل الجهاز الاداري للدولة ويضعف ثقة المواطنين بالمؤسسات التنفيذية والمجالس النيابية والسلطات القضائية وضعف ادائها، ويقل من نسبة المشاركة السياسية للمواطنين نتيجة عدم اعترافهم بنزاهة العملية السياسية ، وبالنتيجة يدفع المواطنين الى اللجوء للعنف او الثورة لتغير النظام السياسي والاطاحة بالحكومة القائمة ، ومن ابرز الاثار المترتبة على الفساد شعور المواطنين بالاحباط وعدم الانتماء للوطن فضلا عن انتشار السلبية واللامبالاة بين افراد المجتمع ، وفقدان قدرة الدولة على الوقوف بوجه التحديات ومواجهة التهديدات الخارجية.

نرى بان السلطات التي انحرفت وسادت فيها الفساد هي تلك السلطات التي اعتمدت قياداتها في بدايتها على الكفاء والقادرين والمخلصين في مرحلة النضال والبناء ، والمشاركة في الامجاد معا حتى تثبت اركان الحكم . اما بعد الاستقرار وتثبيت ركائز السلطة تتحول ميل الحاكم او صاحب السلطة الى جمع الانتهازيين حوله والاعتماد على الغير اكفاء والموالين المطيعين في تولي الوظائف لابرار شخصيته وتنفيذ قراراته دون اعتراض مما يؤدي الى الانفراد في السلطة و انتشار الفساد ، والتحول الى الدكتاتورية ، ويكون الفساد السياسي النمط الاساسي لادارة المجتمع سياسيا واقتصاديا ، ثم تبدأ التزاوج بين وجهي القوة (السلطة والمال) ، والذي من خلالها يبرز الفساد السياسي المنظم ، المنهجي ، الذي تتميز بتشابكه وتعقيده لدرجة قد يكون ذات ارتباطات اقليمية ودولية .

وان الاستمرار في السلطة وعدم تداولها والاستفراد بالقرار، وزيادة القوة السياسية لدى القادة ، وعدم اخضاعهم للرقابة والمسائلة يصل بهم الى الانحراف والفساد ، حيث السلطة و القوة تشجعان على الفساد .

وفي هذه المرحلة لا جدوى من الاصلاحات الاقتصادية والسياسية والتشريعية فاما ان يعالج بتغير السلطة و نضام الحكم او انهيار الكيان السياسي ومن ثم اعادة بنائه ، فليس هناك سلطة مستبدة و فاسدة يدعوا الى الحكم الرشيد .

ويعد الفساد من اعمدة و اساس السلطات الاستبدادية و اركانها ، فلا يقوم سلطة مستبدة بهدم الاعمدة و الاسس التي يقيم عليها . اذ ان عملية محاربة الفساد و اتخاذ الاجراءات للحد منه تسير بشكل موازي مع نشر مبادئ الديمقراطية و احترام حقوق الانسان و حرياته الاساسية و سيادة القانون و استقلال القضاء و جميع ما يتطلب من مقومات الحكم الرشيد .

يقول المفكر عبدالرحمن الكواكبي : " من الامور المقررة طبيعة و تاريخيا انه ما من حكومة عادلة تأمن المسؤولية و المؤاخذة بسبب غفلة الامة أو التمكن من اغفالها الا و تسارع الى التلبس بصفة الاستبداد ، و بعد ان تتمكن فيه لا تتركه و في خدمتها احدى الواسيلتين العظيمنتين جهالة الامة ، و الجنود المنضمة و هما اكبر مصائب الامم و اهم معائب الانسانية " (1) .

1- عبدالرحمن الكواكبي ، طبائع الاستبداد و مصارع الاستعباد ، طبعة خاصة توزع مجانا مع جريدة (المدى) ، دار المدى للثقافة و النشر 2004 ، ص 24- 25 .

ان الاستبداد اصل لكل فساد ، والفساد اداة لاستمرار الاستبداد حيث الانظمة الدكتاتورية تمارس الفساد للاستحواذ على الثروة والمال من اجل بقائها واطالة عمرها ، وتتحكم في الثروة من خلال عسكرة المجتمع وانتشار الجهل فيها ، الا ان في الوقت نفسه يعد استمرار الفساد وتفاقمه السبب الرئيسي للقضاء على الاستبداد لانه توسع الفجوة بين السلطة والشعب وتفقد السلطة شرعيتها و تخلق الشعور لدى العامة نحو التغيير ، اذ ان الفساد تعجل من وصول السلطة الدكتاتورية الى نهايتها المحتومة و انهيارها ، ولا يكون بمقدور الثروة التي استحوذت عليها والقوة التي يملكها حمايتها من الانهيار ، وان انتشار الفساد وخاصة فساد الساسة وصفوة المجتمع يكون كالقنبلة الموقوتة ، فبمجرد واقعة او حدث معين سيؤدي الى اشعال فتيل ثورة ينتهي اما بسقوط السلطة والنظام او انهيار كيان الدولة .

ومن الامثلة على ذلك ما شهدته الدول العربية في مطلع القرن الواحد والعشرين من احتجاجات وثورات شعبية ادت الى سقوط عدد من الانظمة السياسية والذي سميت ب(ثورات الربيع العربي) ، حيث كانت الفساد وانعدام العدالة الاجتماعية السبب الرئيسي لتفاقم سخط الجماهير وزيادة الاحتجاجات ، حتى حدوث الشرارة التي ادت الى اندلاع تلك الثورات، عندما قام بائع متجول في تونس باحراق نفسه احتجاجا على مضايقات عنصر حكومي . وسرعان ما بدأت الاحتجاجات في تونس التي تحولت الى ثورة ادت الى سقوط النظام في تونس وهروب رئيس البلاد ، ومن ثم توالت بعدها سقوط حكومات وانهيار انظمة لم تكن في يوم من الايام في الحسبان ، بسبب ما كانت تملكه من الثروة والقوة .

ان السلطة بطبيعته يمضي بالسلطان والحاكم نحو الاستبداد والفساد ، فلا بد من وضع قواعد و ضوابط لممارسته واحكام لتداولها ، ف "الملك عقيم" كما قال ابن منصور في معجم لسان العرب يقال :

" الملك عقيم لاينفع فيه نسب لان الاب يقتل ابنه على الملك . وقال ثعلب : معناه انه يقتل اباه واخاه وعمه في ذلك .

والعقم : القطع ، ومنه قيل : الملك عقيم لانه تقطع فيه الارحام بالقطع والعقوق . " (1)

و ينسب للخليفة هارون الرشيد قوله لابنه المامون : " يا بني الملك عقيم ولو نازعتني انت على الحكم لاخذت الذي فيه عيناك " اي لقطعت راسك . (2) .

ان من اكبر مصائب الشعوب بقاء الحكام والقادة في السلطة وعدم تداولها ، مما يؤدي بهم الى الاستبداد والفساد واعض من ذلك احاطتهم بحلقة من الانتهازيين الذي يزيدون من الاستبداد والفساد ويمضون بالحكام نحو الهاوية وبالسلطة الى الانهيار ، ويظهر ذلك بشكل

1- ابن منصور ، معجم لسان العرب ، المجلد الثاني عشر ، دار صادر - بيروت ، ص413 . كذلك انضر الامام الحافظ ابي عبيد القاسم بن سلام ، الامتثال ، دار المامون للتراث ، الطبعة الاولى 1400هـ—1980 م ، ص148 .

2- العلامة السيد هاشم البحراني ، حلية الابرار ، الجزء الثاني ، المطبعة العلمية - قم ، فروردين 1356 ، الباب العاشر، ص269-273 . كذلك انضر الشيخ محمد باقر المجلسي ، بحار الانوار ، دار احياء التراث العربي - بيروت/ لبنان، الطبعة الثالثة - 1983 ، ج48، ص129.


واضح كما جاء في رسالة (اللورد اکتون) الى (الاسقف مانديل كارتون) والذي تضمن عبارته الشهيرة : " السلطة تشجع على الفساد ، والسلطة المطلقة مفسدة مطلقة ، وعموما فان الرجال العضاء دوما رجال سيئون " .

وقد جاءت هذه العبارة الشهيرة عندما اراد عدد من المنافقين المحيطين بالسلطة الباباوية صياغة قانون يحمي الباباوات ويحصنهم لكونهم لا يخطئون (1).

فالاستبداد ناتج عن غرور واصرار الحاكم ورغبته في الاستمرار بالحكم بتشجيع ودعم المنافقين والانتهازيين واصحاب المصالح من حوله ، مستندا على تدني وعي افراد الشعب ، وامتلاك القوة والمال ، ويعد الاستبداد مصدر الفساد الذي يؤدي بالنتيجة الى سقوط السلطة او انهيار الدولة بسبب توسع الفجوة بين السلطة والشعب مما يولد الشعور بضرورة التغيير .

ان مايميز الانظمة الديمقراطية عن الانظمة الدكتاتورية هي ان في الدول الديمقراطية مهما رغب الحكام واصروا على البقاء فان هناك تشريعات ومبادئ لايسمح بقائهم في السلطة باستمرار ويجب عليهم التداول في السلطة ، فالحكام في الدول الديمقراطية يعلمون بان توليهم لمقاليد الحكم مقيد بالقوانين ولفترة زمنية محددة ، لا يسمح لهم بالرضوخ لرغباتهم ورغبة اصحاب المصالح من المستفيدين والانتهازيين المحيطين بهم، والحكام خاضعين للمساءلة ، وان الشعوب في الدول الديمقراطية له قدر من الوعي لايتنازل عن حقوقه الدستورية ولايسمح بانتهاكها وتقبيد حرياته ، والقوة والمال في حماية وخدمة الشعب لااداة بيد الحكام، والشعب مصدر السلطات .

1- جميل مطر ، السلطة مفسدة ، مقالة منشورة في جريدة الشروق ، www.shorouknews.com ، 29/يونيو/2016 .



ان جميع الملوك والحكام والرؤساء تولوا مقاليد الحكم اما عن طريق الوراثة او الانتخاب او الثورة و الانقلابات فلم يولد الملوك والحكام والرؤساء دكتاتوريين ولم يكونوا فاسدين بالفطرة ، الا ان الرغبة في السيطرة والاستمرار بالحكم والغرور، والحاشية المنافقة حولهم ومصالح الانتهازيين يجعل منهم حكام دكتاتوريين ومن سلطاتهم سلطة فاسدة نهايتها السقوط والانهار سوا عن طريق ثورة وطنية او تدخل دولي او اقليمي ومثال على ذلك (هتلر ، موسوليني ، الملك فاروق ، صدام حسين ، معمر القذافي ، حسني مبارك). فعلى الحكام كبت جناح رغباتهم للاستمرار في السلطة وعدم الرضوخ لمصالح الحاشية ومن حولهم من المنافقين ، وبذلك يبقى ذكراهم خالدا في التاريخ كذكرى عمر بن عبدالعزيز ونيلسون مانديلا.

ان التطور التكنولوجي الذي نشهده في العصر الحالي ينعكس سلبا على الفساد، حيث يؤدي الى التطور في اساليب وطرق ارتكاب الفساد و ظهور انواع مختلفة مما تؤثر على ابتكار صور جديدة واشكال اكثر تعقيدا .

وبما ان الفساد افة سريعة الانتشار وضاهرة معقدة وذات ابعاد شائكة وعابرة للحدود ، ويمثل تحديا جديا للحكومات والمجتمعات فان مواجهته ومحاربتة يعد اكثر تعقيدا الامر الذي يفترض وجود خطط وجهود متكاملة لمواجهته وجملة من الاجراءات على الصعيد الوطني والدولي معا للحد منه اهمها :

1- وجود نية و ارادة سياسية حقيقية للسلطة نحو محاربة الفساد واقامة الحكم الرشيد ، وليست مجرد الحديث عن محاربة الفساد والتحليل على الشعب في اطار الشعارات السياسية والدعايات الانتخابية .

فالفساد انتهاك لنصوص الدساتير والقوانين فبمجرد تنفيذ نصوص الدستور والتشريعات يتم الحد من الفساد ومحاربتها . ومن الضروري تشريع القوانين وتعديلها بما يلائم معالجة هذه الظاهرة ، وفرض عقوبات رادعة وتشديدها على مرتكبي جرائم الفساد .

وليس العبرة بكثرة التشريعات والاجهزة الرقابية والمحاسبة ، بل العبرة بتنفيذ روح القوانين لتحقيق الغرض من تشريعها ، وفاعلية تلك الاجهزة وقدرتها في الرقابة والمحاسبة ، اذ نلاحظ بان الكثير من الدول تمتلك اجهزة ومؤسسات عديدة وظيفتها الرقابة والمحاسبة للحد من الفساد الا ان سلطات تلك الدول ليست في نيتها الحد من الفساد ،وانشاء اجهزة ومؤسسات عدة ما هي الا اهدار للوقت وكلفة زائدة وتحايل على المواطنين الخ ، حيث ان في بعض الدول وخاصة الدول النامية فان بعض القوانين المتعلقة بتنظيم الامور الاقتصادية والتجارية والعقارية والمالية.... الخ كقانون الاستثمار بالاضافة الى تاسيس بعض الهيئات التي تهدف للاسهام في التنمية الاقتصادية تعد وسيلة بيد السلطة والنخبة السياسية الحاكمة لممارسة الاحتكار وزيادة الفساد والافساد في المجتمع ، فقوانين الاستثمار في اغلب الدول وخاصة الدول النامية ما هي الا صبغة قانونية لفساد الطبقة السياسية الحاكمة والهالة المحيطة بهم عن طريق الحصول على الرشاوي مقابل الموافقة على المشاريع الاستثمارية ، والهيئات الاستثمارية بؤرة الفساد والصفقات المشبوهة تحت غطاء قانون الاستثمار و جلب رؤس الاموال والتنمية الاقتصادية.

2- الفصل بين وجهي القوة ، السلطة والمال ، اي الفصل بين من يمارس السياسة وتولي السلطة ومن يمارس التجارة وجمع الثروة .

3- يجب محاربة الفساد منذ ظهور الحالات الفردية الاولى ومعالجته منذ بداياتها وفي مراحلها الاولى ، اي قبل ان تتفاقم وتأخذ صورة اكثر تعقيدا ، فعند تحول الفساد من حالات فردية الى ظاهرة منتشرة او عادة متبعة في المجتمع ففي هذه الحالة يكون اكثر

كلفة ، ومحاربهه يتطلب وقتا اطول وجهودا اكبر ، وفي مرحلة معينة عند تفشي الفساد في المنضومة السياسية والاجتماعية وتغلغلها في جميع مفاصل الحياة كثقافة سائدة في المجتمع تخرج عن السيطرة وقد يؤدي محاولات الاصلاح الى انهيار النضام وتفكك الكيان السياسي كما حصل في الاتحاد السوفيتي .

4- وضع استراتيجية عامة وشاملة تقوم على اسس دستورية وقانونية وسياسية واجتماعية واقتصادية .

فالفساد لايعالج بالقرار السياسي ، بل اتخاذ اجراءات عملية وسريعة وذلك من خلال سلسلة مترابطة من الاجراءات والاصلاحات في الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، بما يتناسب مع خصوصيات تلك المجتمع ، حيث ان الاصلاح ومحاربة الفساد عملية تربوية تبدأ من الاسرة ، وتعليمية تبدأ من رياض الاطفال ، بالاضافة الى رفع درجة الوعي في المجتمع ، وتعزيز مبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الانسان ، وسيادة القانون ، واستقلال القضاء ، وحرية الاعلام ، وتفعيل دورمنظمات المجتمع المدني و المؤسسات الرقابية والمحاسبة

5- يجب ان يتم محاربة الفساد من الاعلى الى الاسفل ، قال الفيلسوف الصيني (كونفوشيوس) " اذا صلح القائد فمن يجرؤ على الفساد " ، فاذا كان الرئيس صالحا فلا يستطيع المرؤس ان يكون فاسدا .

6- قيام صاحب السلطة والقرار السياسي بابعاد المنافقين والانتهازيين واصحاب المصالح الشخصية من الحلقة المحيطة به والاعتماد على اصحاب الاراء الصائبة والجريئة .

7- ان محاربة الفساد يتطلب وجود نضام دفاعي استراتيجي متكامل ، يعمل معا من خلال التشريعات الملائمة ذات العقوبات الرادعة وتعديلها وفق التطورات التي تحدث على

الصعيدي الوطني و الدولي ، ونظام مراقبة فعالة ، وقضاء نزيه ، والمسائلة والاجراءات التنفيذية السريعة ، والشفافية في عرضها للرأي العام والصحافة للاطلاع على حيثيات المسائل المتعلقة بالفساد . هذا وازافة الى اشراك مؤسسات الاعلام والتربية والتعليم والمؤسسات الدينية ورجال الدين على حث المجتمع في مجال مكافحة الفساد.

8-بسبب التقدم العلمي والتطورات التكنولوجية التي تشهدها العالم اليوم ، يتطلب تبني الدول نظام الادارة الالكترونية لغرض اصلاحات ادارية شاملة ، ولما لها من فعالية في مكافحة الفساد من خلال الخدمة والتسهيلات التي يقدمها للمواطنين منها مرونة الاجراءات الادارية والتنظيمية ، والقضاء على البيروقراطية والروتين ، وفتح مجال المشاركة لاعداد السياسات وتحديد الاولويات والاستراتيجيات الحكومية ، والشفافية ، وتفعيل الرقابة والمسائلة

9- تعد المواطنة من المبادئ التي تساهم في الحد من الفساد ، اذ على الدول ترسيخ مبدأ المواطنة بما تكفل لمن يحمل جنسيتها الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية في مقابل الالتزامات التي تفرضها عليه ، واشباع الفرد لحاجاته الاساسية حتى لاتشغلهم هموم الذات عن المصلحة العامة .

على الدول ضمان الحق الشخصي وحرية التعبير والفكر والعقيدة ، وحق التملك ، والحق في العدالة ، والحق في المشاركة السياسية ، والحق في مستوى عيش لائق وتامين حاجاته الاقتصادية ، وضمان التعليم والصحة وغيرها ، مقابل الالتزام بالواجبات التي يحددها دستور الدولة .

10- على الدول محاربة الفساد في حدودها الوطنية بارادة حقيقية وكفاءة عالية حتى تتمكن بالاشتراك في الجهود الدولية وتعزيز التعاون مع الدول والمنظمات الدولية بجدارة في مجال مكافحة الفساد . والتصديق على الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد .

11- ان معظم انواع الفساد وخاصة السياسية والفساد المنضم تخرج من النطاق الوطني وتكون عابرة للحدود ، فاما تكون احد اطراف جريمة الفساد اجنبية على سبيل المثال دفع الرشاوى من قبل الشركات الاجنبية لمسؤولين في دولة ما بهدف الحصول على عقود معينة ، او قيام شخص بتحويل الاموال التي يحصل عليها من عمليات الفساد الى خارج الحدود بغرض تبييض تلك الاموال لذا فعلى الدول التي تدعي محاربة الفساد التصديق على الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام 2003، والاتفاقيات الاخرى التي تساعد في محاربة الفساد والحد منها على الصعيد الدولي والاقليمي.

المصادر

- 1- القران الكريم .
- 2- الكتاب المقدس .
- 3- الحديث الشريف .
- 4- الدستور العراقي الدائم لعام 2005 م .
- 5- قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2004، رقم 35 في 2007/12/8، الوقائع العراقية، العدد 4047، 2007/8/30 .

الكتب :

- 1- المعجم الوسيط، الجزء الثاني، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، الطبعة الخامسة 1426 هـ . ق .
- 2- ابن المنصور، معجم لسان العرب دار صادر - بيروت .
- 3- د. حسين الحمدي، الفساد الاداري لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2008 .

- 4- عمر الحضرمي ، ظاهرة الفساد الخطورة والتحدي سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، مطبعة الجامعة الاردنية ، عمان ، ط1 ، 2014 .
- 5- صمويل هنتجتون ، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة ، ترجمة سمية فلو عبود ، بيروت دار الساقى ، الطبعة الاولى 1993 .
- 6- عبدالخالق فاروق ، اقتصاديات الفساد في مصر : كيف جرى افساد مصر والمصريين (1974- 2010) ، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية ، الطبعة الاولى 1432 هـ -ابريل 2011م .
- 7- الدكتور احمد ابو دية ، الفساد : سبله واليات مكافحته ، منشورات الائتلاف من اجل النزاهة والمسائلة - امان 2004 ، الطبعة الاولى -شباط 2004 .
- 8- أ.د. هاشم الشمري و د. ايثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ، دار اليازوري العلمية ، 2012 .
- 9- مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات (UNODC) ، الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات ، طبعة منقحة 2013 ، اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 .
- 10- الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة- امان ، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد ، الطبعة الرابعة 2016.
- 11- الدكتور مصطفى يوسف كافي ، الاعلام والفساد الاداري و المالي وتداعياته على العمل الحكومي ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان - الاردن ، الطبعة الاولى ، 2016م - 1437هـ .

- 12- الشيخ/ محمد الغزالي ، الفساد السياسي في المجتمعات العربية والاسلامية (أزمة الشورى) ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، طبعة جديدة ومحققة ، يناير 2005م.
- 13- د. شريف حسن البوشي ، المشروعية الدستورية والتحول الديمقراطي ، المعهد المصري للدراسات ، دراسات سياسية ، 25/ديسمبر/ 2019 .
- 14- د. صبيح مسكوني ، تاريخ القانون العراقي القديم ، مطبعة شفيق – بغداد ، الطبعة الاولى - 1971.
- 15- عباس العبودي ، تاريخ القانون ، الناشر العاتك بالقاهرة ، توزيع المكتبة القانونية بغداد – شارع المتنبى ، الطبعة الثانية 2007 .
- 16- د. فاروق سعد المحامي ، تراث الفكر السياسي قبل الامير وبعده ، الطبعة الرابعة والعشرون 2002م ، دار الافاق الجديدة - بيروت ، دار الجيل - بيروت – القاهرة – تونس.
- 17- الصنعاني ، سبل السلام ، دار الحديث ، الجزء الثاني .
- 18- د. عبدالله فياض ، محاضرات في تاريخ صدر الاسلام والدولة الاموية ، الطبعة الاولى ، مطبعة الارشاد 1967 .
- 19- د. ايلي منيف شهلة ، الايام الاخيرة في حياة الخلفاء ، راجعه وقدم له محمد عبدالرحيم ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الاولى 1418 هـ – 1998م .
- 20- محمد فريد بك ، تاريخ الدولة العلية العثمانية ، دار النفائس - بيروت ، الطبعة الاولى 1401 هـ – 1981م ،

- 21- جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، الطبعة الاولى 1424هـ - 2003م ، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان .
- 22- عبدالعزيز الثعالبي ، سقوط الدولة الاموية وقيام الدولة العباسية (132 هـ / 750 م) ، تقديم وتحقيق حمادي الساحلي ، دار الغرب الاسلامي 1995 ، الطبعة الاولى .
- 23- د. يحيى وهيب الجبوري ، النساء الحاكمات من الجواري والملكات ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع 2010 عمان ، الطبعة الاولى 2010-2011 .
- 24- د. سولاف فيضالله حسن ، دور الجواري والقهرمانات في دار الخلافة العباسية ، دار ومكتبة عدنان - دار صفحات للدراسات والنشر سوريا دمشق ، الطبعة الاولى 2013 .
- 25- سعيد ابو العينين ، حكايات الجواري في قصور الخلافة ، دار اخبار اليوم 1998 .
- 26- سمير فراج (ابن الشاطي) ، حريم السلطان ..من عصر الجواري الى عصر الهوانم، دار الكتاب العربي دمشق- القاهرة ، الطبعة الاولى 2013 .
- 27- ابن الاثير ، الكامل في التاريخ (تاريخ ابن الاثير) ، اعتنى به ابو صهيب الكرمي ، بيت الافكار الدولية .
- 28- العلامة ولي الدين عبدالرحمن بن محمد (ابن خلدون) ، المقدمة ، المحقق عبدالله محمد الدرويش ، الجزء الاول ، دار يعرب - دمشق ، الطبعة الاولى ، 1425-2004 م .
- 29- أ.د.سعد بن محمد حذيفة الغامدي ، سقوط الدولة العباسية ودور الشيعة بين الحقيقة والاتهام ، دار ابن حذيفة ، الطبعة الاولى 1401 هـ -1981 م .

- 30- رشيد الدين فضل الله الهمداني ، جامع التواريخ -تاريخ المغول - المجلد الثاني - الجزء الاول، ترجمة محمد صادق نشأت ، محمد موسى هنداي ، فؤاد عبدالمعطي الصياد ، دار احياء الكتب العربية .
- 31- د. محمود محمد الحويري ، رؤية في سقوط الامبراطورية الرومانية ، الطبعة الثالثة منقحة 1995 م ، دار المعارف - القاهرة .
- 32- موريس بيשוב ، ترجمة علي السيد علي ، تاريخ اوروبا في العصور الوسطى ، المجلس الاعلى للثقافة ، الطبعة الاولى 2005 .
- 33- د. احمد غانم حافض ، الامبراطورية الرومانية من النشأة الى الانهيار، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع ،2007 .
- 34- ادوارد جيبون ، اضمحلال الامبراطورية العثمانية وسقوطها ، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1997 ، الطبعة الثانية .
- 35- د. فيصل شطناوي : حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني ، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع -عمان ، ط الثانية 2001 .
- 36- ه. أ . ل. فشر : تأريخ اوروبا في العصور الوسطى ، القسم الثاني ، نقله الى العربية محمد مصطفى زيادة و السيد الباز العريني و ابراهيم احمد العدوى ، دار المعارف بمصر - 1954م .
- 37- د. غالب الداودي : المدخل الى علم القانون ، دار وائل للطباعة والنشر، الطبعة السابعة ، عمان -الاردن 2005م .

- 38- د. محمد الزحيلي: حقوق الانسان في الاسلام , دار ابن الكثير للطباعة والنشر والتوزيع
—دمشق —بيروت, الطبعة الرابعة 2005م .
- 39- د. بطاهر بوجلالة: دليل اليات المنضومة الاممية لحماية حقوق الانسان ، العهد
العربي لحقوق الانسان 2004 .
- 40- د. صالح حسن سميع : ازمة الحرية السياسية في الوطن العربي ، الزهراء للاعلام
العربي ، القاهرة - ط اولى 1988 .
- 41- نادر زايد الخطيب : حقوق الانسان والسياسة الخارجية الامريكية تجاه الوطن العربي
، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان ، ط اولى 2005 .
- 42- مونتسكيو : روح الشرائع ، ترجمة عادل زعيتز ، دار المعارف ، القاهرة 1953.
- 43- د. محمد مظفر الادهمي : تأريخ اوروبا الحديث , وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
—الجامعة المستنصرية — مكتبة كلية التربية .
- 44- الن نفنز و هنري ستيل كومجر: تاريخ الولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة مصطفى
عامر ، مكتبة مصر الفجالة— القاهرة .
- 45- دان ليسي : الثورة الامريكية , ترجمة سامي ناشد ، الجزء الثاني ، مؤسسة سجل
العرب — القاهرة 1966،.
- 46- جون لوك : رسالة في التسامح ، ترجمة عبد الرحمن بدوي ، دار الغرب الاسلامي ، ط
اولى — بيروت 1988 .

- 47- د. خليل علي مراد وجاسم محمد حسن و د. عبد الجبار قادر غفور : دراسات في التاريخ الاوروبي الحديث والمعاصر ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، جامعة الموصل – كلية التربية - مديرية دار الكتب للطباعة والنشر جامعة الموصل 1988 .
- 48- ه . أ . ل . فشر : تاريخ اوروبا في العصر الحديث ، تعريب احمد نجيب هاشم و وديع الضبع ، دار المعارف –مصر1972 ، ط السادسة .
- 49- جفري برون ، تاريخ اوروبا الحديث ، ترجمة علي المزروقي ، الاهلية للنشر والتوزيع – المملكة الاردنية الهاشمية.
- 50- د. عبدالعزيز سليمان نوار و د. عبدالمجيد نعنعي ، التاريخ المعاصر اوروبا من الثورة الفرنسية الى الحرب العالمية الثانية ، دار النهضة العربية /بيروت- لبنان ، الطبعة جديدة .
- 51- لويس عوض ، الثورة الفرنسية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1992 .
- 52- د. غازي حسن صباريني : الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الاساسية ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط الثانية 1997 عمان – الاردن .
- 53- محمد كامل الخطيب : الحقوق والحريات العامة ، القسم الاول –الحرية والحريات العامة ، وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية –دمشق 2005 م .
- 54- بول جوردون لورين : نشأة وتطور حقوق الانسان الدولية الرؤى ، ترجمة د. احمد امين الجمال ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية ، ط اولى 2000 م .
- 55- د. ايناس سعدي عبدالله ، من القيصرية الى الاشتراكية تاريخ روسيا الحديث 1894 – 1917 ، اشور بانيبال للكتاب ، الطبعة الاولى 2019 .

- 56- افير كورلين ستانيسلاف تيوتيوكين ، ترجمة اسما حليم ، سقوط الامبراطورية الروسية 1917 ، دار الثقافة الجديدة .
- 57- يلماز أوزتونا ، تاريخ الدولة العثمانية ، ترجمة عدنان محمود سلمان ، المجلد الاول ، منشورات مؤسسة الفيصل للتمويل -تركيا - استانبول - 1988 .
- 58- د. حسن الضيقة ، الدولة العثمانية الثقافة المجتمع والسلطة ، دار المنتخب العربي للدراسات والنشر والتوزيع - لبنان - بيروت ، الطبعة الاولى 1417هـ - 1997 م .
- 59- حضرة عزتلو يوسف بك اصاف، تاريخ سلاطين بني عثمان من اول نشأتهم حتى الان ، مكتبة مدبولي - القاهرة ، الطبعة الاولى 1415هـ - 1995 م .
- 60- نزار قازان ، سلاطين بني عثمان بين قتال الاخوة وفتنة الانكشارية ، دار الفكر اللبناني - بيروت ، الطبعة الاولى.
- 61- د. اسماعيل احمد ياغي ، الدولة العثمانية في التاريخ الاسلامي الحديث ، مكتبة العبيكان .
- 62- عبدالرحمن الكواكبي ، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد ، طبعة خاصة توزع مجاناً مع جريدة (المدى) ، دار المدى للثقافة والنشر 2004 .
- 63- الامام الحافظ ابي عبيد القاسم بن سلام ، الامتثال ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الاولى 1400هـ - 1980 م .
- 64- العلامة السيد هاشم البحراني ، حلية الابرار ، الجزء الثاني ، المطبعة العلمية - قم ، فروردين 1356 ، .

65- الشيخ محمد باقر المجلسي ، بحار الانوار ، دار احياء التراث العربي – بيروت/ لبنان،
الطبعة الثالثة – 1983 .

66- Sam Vaknin ,Crime and Corruption , united press
international,Skopje,Macedonia,2003,P.18.

اطروحات الدكتوراه والماجستير :

1- حاحة عبدالعالي ، الاليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري في الجزائر ، اطروحة
مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام ، جامعة محمد خيضر
بسكرة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق ، 2013/2012 .

2- خالد بن عبدالرحمن بن حسن بن عمر ال الشيخ ، الفساد الاداري : انماطه واسبابه
وسبل مكافحته " نحو بناء نموذج تنضيبي " ، اطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات
الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الامنية ، جامعة نايف العربية للعلوم
الامنية ، كلية الدراسات العليا قسم العلوم الادارية ، الرياض 1428هـ – 2007م .

3- موري سفيان ، اليات مكافحة الفساد الاقتصادي الدولي ، اطروحة لنيل درجة دكتوراه
في العلوم – تخصص القانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو – كلية الحقوق والعلوم
السياسية ، تاريخ المناقشة : 12/نوفمبر 2018 .

4- ضامن محمد عقله الهاشم ، مكافحة الفساد الاداري والمالي في ضوء التشريعات الاردنية
دراسة مقارنة باتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 ، رسالة ماجستير ، كلية
الدراسات القانونية العليا ، جامعة الاسراء الخاصة 2010.

5- محمد بن احمد بن علي الكثيري ، اليات مكافحة جريمة الفساد المالي في المواثيق الدولية والنظام السعودي ، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام ، المملكة العربية السعودية – وزارة التعليم – كلية الشرق العربي للدراسات العليا قسم القانون ، 1439 هـ – 2018 م .

6- بشار محيسن حسن الامارة ، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة النهريين ، 2012 .

7- باديس بوسعيد ، مؤسسة مكافحة الفساد في الجزائر ، 1999-2012 ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص التنظيم والسياسات العامة جامعة مولود معمري – تيزي وزو ، كلية الحقوق والعلوم السياسية .

8- حوحي كريمة ، الفساد السياسي في الوطن العربي – حالة الجزائر ودورها في اعاقة التنمية منذ 1987م الى 2017م ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة وتنمية ، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية .

9- فهد بن محمد الغنام ، مدى فاعلية الاساليب الحديثة في مكافحة الفساد الاداري من وجهة نظر اعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية ، رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الادارية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، كلية الدراسات العليا قسم العلوم الادارية ، الرياض 1432 هـ – 2011 م .

10- سمر احمد محمد الدمنهوري ، جرائم الفساد وسبل مكافحتها واثرها على الايرادات الضريبية كمصدر جبائي للدولة ، اطروحة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

الماجستير في المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، نابلس- فلسطين ، 2017 م .

11- اشرف محمد زهير فخري المصري ، الفساد في السلطة الوطنية الفلسطينية واثار محاربته في تعزيز الانتماء الوطني للفرد الفلسطيني (1994-2006) ، اطروحة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية ، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، نابلس- فلسطين ، 2010 م .

12- احمد بن عبدالله بن سعود الفارس ، تجريم الفساد في اتفاقية الامم المتحدة - دراسة تاصيلية مقارنة ، رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في قسم العدالة الجنائية تخصص التشريع الجنائي الاسلامي ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية /كلية الدراسات العليا /قسم العدالة الجنائية /تخصص التشريع الجنائي الاسلامي ، 1429هـ-2008م ، الرياض .

13- فاجي حنان ، دور المنظمات الدولية في مكافحة الفساد ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، جامعة عبدالرحمان ميرة – بجاية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2015-2016 .

14- خالد صابرين و بن مرزوق عبير ، جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد الاداري ، مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر اكايمي ، جامعة محمد بوضياف – المسيلة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية – قسم الحقوق ، 2019-2020 .

15- شيخ بن مغنية خيرة ، اليات مكافحة الفساد ، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر ، جامعة عبدالحميد بن باديس مستغانم ، كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم القانون العام ، 2019 .

16- محمد حسن سعيد ، وسائل القانون الدولي لمكافحة جرائم الفساد ، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام ، جامعة الشرق الاوسط – كلية الحقوق – قسم القانون العام ، الاردن – عمان ، حزيران 2019 .

17- مساعد بن مساعد محمد الصوفي ، العوامل السياسية واثرها في ضعف الخلافة العباسية (247هـ – 334 هـ) ، بحث متطلب لنيل درجة الماجستير في التاريخ الاسلامي ، 1429 هـ - 2008 م ، جامعة ام القرى – كلية اشريعة والدراسات الاسلامية – قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية ، السعودية .

18- محمد احمد محمد الثقفي ، زواج السلاطين العثمانيين من الاجنبيات واثره في اضعاف الدولة ، بحث مقدم لاكمال متطلبات درجة الماجستير في التاريخ الحديث ، 1431 هـ – 1432 هـ ، المملكة العربية السعودية – وزارة التعليم العالي -جامعة ام القرى بمكة المكرمة- كلية الشريعة والدراسات الاسلامية قسم التاريخ .

البحوث والدراسات والمقالات المنشورة :

1-د. كمال امين الوصال ، الفساد : دراسة في الاسباب والاثار الاقتصادية ، مجلة التجارة والتمويل ، كلية التجارة ، جامعة طنطا ، مصر ، عدد2 ، 2008م .

2- زياد عربية ، الفساد ، مجلة دراسات استراتيجية ، العدد16 جامعة دمشق، 2005 .

3- فيتو تانزي ، في الفساد ، النشاطات الحكومية والاسواق ، ورقة عمل الصندوق النقد الدولي ، ايار 1994 ، منشورات كتاب المرجعية /الشفافية الدولية ، جيرمي بوب ، اعداد باسم سكجها ، 2002 .

- 4- عامر خياط ، (مفهوم الفساد) ، مقال في كتاب " المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للإصلاح السياسي والاقتصادي في الاقطار العربية " ، بحوث ومناقشات ندوة المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، بيروت 2006 .
- 5- القاضي عمر سليمان عباس حامد ، قاضي محكمة الاستئناف ، السودان- الخرطوم ، الافساد الاداري والمالي كضاهرة واساليب علاجه ، دراسة .
- 6- أ.د.محمود عبدالفضيل ، الفساد وتداعياته في الوطن العربي ، المستقبل العربي ، المجلد 22، العدد 243 ، ايار 1999 .
- 7- حمدي سليمان القبيلات وفيصل عقده شطناوي ، مكافحة الفساد في ضوء قانون هيئة مكافحة الفساد الاردني رقم (62) لسنة 2006 ، دراسة مقارنة باتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ، دراسات ، علوم الشريعة والقانون ، الجامعة الاردنية ، عمادة البحث العلمي ، الاردن ، المجلد 35 ، العدد 2 ، 2008 .
- 8- د. هشام مصطفى محمد سالم الجمل ، الفساد الاقتصادي واثره على التنمية في الدول النامية واليات مكافحته من منظور الاقتصاد الاسلامي والوضعي ، جامعة الازهر - مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا ، العدد الثلاثون - الجزء الثاني ، مصر ، يناير ، 2015 .
- 9- د. شريهان ممدوح حسن احمد ، جهود مكافحة الفساد الاداري والمالي في المملكة العربية السعودية "دراسة مقارنة" ، دراسة منشورة في المجلة القانونية ،جامعة القاهرة ، كلية الحقوق فرع الخرطوم ، المجلد 4 ، العدد 4 ، 2018 .
- 10- د. نزار عبدالامير تركي الغانمي ، حمد جاسم محمد الخزرجي ، الفساد المالي والاداري ودوره في تحجيم الاقتصاد العراقي بعد الاحتلال الامريكي للعراق عام 2003 ، وزارة

التعليم العالي والبحث العلمي رئاسة جامعة كربلاء ، بحث قدم في المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون، 2017.

11- د. عبدالله بن حاسن الجابري ، الفساد الاقتصادي انواعه. اسبابه . اثاره وعلاجه ، قسم الاقتصاد الاسلامي ، جامعة ام القرى ، طبعة تمهيدية ، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي .

12- مدرس علي سكر عبود ، تحليل صور واسباب الفساد المالي والاداري -دراسة استطلاعية لعينة مختارة في محافظة الديوانية ، المعهد التقني في الديوانية ، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد 12 ، العدد 1 ، لسنة 2010 .

13- نور شدهان عداي و عبدالكاسم داخل عجلان ، الفساد واثره على الاقتصاد العام ، دراسة ، وزارة المالية /الدائرة الاقتصادية قسم السياسة الضريبية .

14- المرسي السيد حجازي ، التكاليف الاجتماعية للفساد ، مجلة المستقبل العربي -بيروت ، العدد 266 ، ابريل 2001 .

15- د. حمدي الخواجا ، اثر الفساد على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ، ورقة عمل مقدمة في " الورشة التدريبية بعنوان الموروث الديني ودوره في محاربة الفساد " رام الله /فلسطين ، 2011/6/11 ، هيئة مكافحة الفساد -وزارة الاوقاف والشؤون الدينية .

16- د. ابتهاج محمد رضا داود ، الفساد الاداري واثاره السياسية والاقتصادية مع اشارة خاصة الى تجربة العراق في الفساد ، بحث منشور في مجلة دراسات دولية ، العدد الثامن والاربعون ، 2011 .

- 17- سهيلة ارزقي امنصوران ، تاثير الفساد الاقتصادي على النشاط التنموي في البلاد النامية دراسة تحليلية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير / جامعة الجزائر ، مركز الدراسات الاقليمية – دراسات اقليمية 6 (15) .
- 18- بوزيد سايح ، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الرشيد في الدول العربية ، مجلة الباحث ، عدد10 ، 2012.
- 19- د. نعمات محمد صفوت ، دور قواعد القانون الدولي في مكافحة الفساد ، المجلة القانونية (مجلة علمية محكمة نصف سنوية) ، جامعة القاهرة ، المجلد 7 العدد1 الربيع 2020 .
- 20- د. هندا غزيوي ، الجهود العربية والدولية لمكافحة الفساد " من منظور قانوني " ، مجلة البحوث والدراسات الانسانية ، العدد12- 2016 .
- 21- د.زياد عبدالوهاب النعيمي ، د. احمد طارق ياسين ، اليات مكافحة الفساد الاداري في ضوء احكام القانون الدولي ، مركز الدراسات الاقليمية – دراسات اقليمية العدد(40) .
- 22- ايمن احمد محمد ، الفساد والمسائلة في العراق ، ورقة سياسات ، مؤسسة فريدريش ايبرت ، مكتب الاردن والعراق ، ايلول 2013 ، بغداد – العراق .
- 23- أ.د.مهند نايف مصطفى الدعجة ، مظاهر الفساد الاجتماعي في العصر العباسي الثاني (232 – 334 هـ / 846 – 945 م) .مقال منشور في مجلة كلية اللغة العربية بايتاي الباروت ، المجلد 33 العدد 9 .

24- د. احمد زكي ، حقوقك ايها الانسان ، مقال ضمن عدة مقالات، جمعت في كتاب (الحقوق والحريات العامة) ، القسم الاول ، تحرير وتقديم محمد كامل الخطيب ، وزارة الثقافة – دمشق 2005 م .

الاتفاقيات والقرارات والمؤتمرات الدولية والاقليمية :

1- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (34/169) لعام 1979 . (مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بانفاذ القوانين) .

2- الاتفاقية الدولية للامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 (اتفاقية فيننا) .

3- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (51/59) لعام 1996 . (المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين) .

4- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (51/191) لعام 1996 . (اعلان الامم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية) .

5- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (52/87) لعام 1997 . (التعاون الدولي على مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية) .

6- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (53/176) لعام 1999 . (اتخاذ تدابير مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية) .

7- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (54/128) لعام 1999 . (قرار الجمعية العامة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وان تدرج في مشروع الاتفاقية تدابير لمكافحة الفساد ذات الصلة بالجريمة المنظمة وطلبت الى اللجنة المختصة دراسة مدى استصواب وضع صك دولي لمكافحة الفساد ، يكون اما مكملا لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية او مستقلا عنها) .

8- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (54/205) لعام 1999 . (اتخاذ المزيد من التدابير الدولية والوطنية لمحاربة الممارسات الفاسدة) .

9- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/25) لعام 2009 (اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها لعام 2000) .

10- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/61) لعام 2001 . (وضع صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد) .

11- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/188) لعام 2001 .(منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الاموال بشكل غير مشروع واعادة الاموال الى بلدانها الاصلية) .

12- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (55/255) لعام 2001 . (بروتوكول مكافحة صنع الاسلحة النارية واجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة ، المكمل لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية) .

13- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (56/260) لعام 2002 . (قرار الجمعية العامة للامم المتحدة لعام 2002 حول قيام اللجنة المؤقتة الخاصة بالتفاوض للوصول الى اتفاقية واسعة وفعالة تعرف باتفاقية الامم المتحدة ضد الفساد الى حين اعطائها اسم اخر) .

- 14- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (57/169) لعام 2003 . (عقد مؤتمر سياسي رفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد) .
- 15- الامم المتحدة ، الجمعية العامة ، قرار رقم (58/4) لعام 2003 . (اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003) .
- 16- مؤتمر الامم المتحدة لمكافحة الفساد بالدوحة عام 2009 .
- 17- مؤتمر الدول الاطراف في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، عن اعمال دورته السابعة المعقودة في فيننا ، من 6-10 تشرين الثاني /نوفمبر 2017 .
- 18- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 ، وافق عليها مجلسا وزراء الداخلية والعدل العرب في اجتماعهما المشترك المنعقد بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة بتاريخ 21/12/2010 ، ودخل حيز النفاذ في 29/6/2013 .
- 19- المؤتمر الدولي "لاسترداد الاموال المنهوبة " بغداد 15 – 16/9/2021 .

المصادر الالكترونية :

- 1- 102 : World Bank , 1997. البنك الدولي للانشاء والتعمير ، تقرير عن التنمية في العالم (1997) ، الحد من الفساد والتفرقات التحكيمية للدولة ، مركز الاهرام للترجمة والنشر (مترجما) ، القاهرة ، 1997 ، worldbank.org .
- 2- محمد نبيل الشيمي ، الفساد السياسي ، الحوار المتمدن ، العدد 4087 ، 9/5/2013 ، المحور: مواضيع وابحاث سياسية ، www.ahewar.org

- 3- د. علي وتوت ، توصيف ضاهرة الفساد ، النبأ ، العدد79 ، تشرين الثاني 2005 ،
annabaa.org/nbahome/nba79/019.htm
- 4- حمودي جمال الدين ، الفساد الاداري - الجزء الثاني - اسبابه - انواعه - اشكاله - اثاره ،
الحوار المتمدن ، العدد4726 ، 2015/2/20 ، www.ahewar.org .
- 5- عماد صلاح عبدالرزاق الشيخ داود ، الفساد والاصلاح - دراسة ، من منشورات اتحاد
الكتاب العرب ، دمشق ، 2003 . تم نشر هذا الكتاب واعادها اليا بواسطة المكتبة الشاملة
، www.shamela.ws .
- 6- د. ناصر عبيد ناصر ، تفكيك ضاهرة الفساد ، النبأ ، العدد 80 ، كانون الثاني 2006
www.annabaa.org.
- 7- البنك الدولي : الفساد " العدو الاول للشعب " بالبلدان النامية ،
، www.albankaldawli.org ، 2013/12/19 .
- 8- gopacnetwork.org ، .
- 9- محمد الشياضي - الدوحة ، في ختام مؤتمرها بالدوحة..انتخاب ال محمود رئيسا
للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد ، www.aljazeera.net ، 2019/12/10 .
- 10- سليمان الطعاني ، انشغلوا ببناء السور ونسوا بناء الانسان ، عمون صوت الاغلبية
الصامتة ، 2014/12/3 ، www.ammonnews.net .
- 11- د. مهند العزاوي ، الحوكمة والفساد في التاريخ ، مركز الشرق العربي للدراسات
الحضارية والاستراتيجية - لندن ، 2019/9/2 ، www.asharqalarabi.org.uk .

- 12- حكمت البخاتي ، صور من الفساد المالي في تاريخنا ، مقالة منشورة في شبكة النبا
المعلوماتية ، annabaa.org/arabic ، 2017/9/13
- 13- ابن حزم ، رسائل ابن حزم - رسالة في امهات الخلفاء ، المكتبة الشاملة الحديثة ،
almaktaba.org
- 14- جابر المري ، المستعصم هذا الزمان ، الشرق ، al-sharq.com ، 2019/4/30 .
- 15- طه عبدالناصر رمضان ، الاميراطور الذي اشترى عرش روما بالزاد ،
www.alaraniya.net .
- 16- ابراهيم محمد ، فساد الكنيسة في اوروبا والعصور المضلمة ! وما علاقة العراق ؟ ،
كتابات 16/ايلول/2020 ، kitabab.com
- 17- د. مازن ليلو راضي ود. حيدر ادهم عبدالهادي ، المدخل لدراسة حقوق الانسان ،
القسم الاول ، منشور في الموقع الالكتروني للجامعة العربية المفتوحة في الدنمارك ،
(www.ao-acaemy.org) .
- 18- الموقع الالكتروني (ويكيبيديا) الموسوعة الحرة (<http://ar.wikipedia.org>) .
- 19- معرفة ، ماجناكارتا ، www.marefa.org ، 2021/7/1 .
- 20- محمود قنديل واخرون : حقوق الانسان مفاهيم اساسية ، كتيب مأخوذ من الموقع
الالكتروني (<http://ghrorg.jeeran.com>) .
- 21- عربي بوست ، الراهب الروسي المجنون الذي سيطر على زوجة القيصر ..وانهارت
الامبراطورية بسببه ، ترجمة ، arabicpost.net ، 2019/8/30 .

22- امين يونس ، الفرق بين الشلاتي والسرصري ، مقالة منشورة في الحوار المتمدن ،
www.ahewar.org ، 2013/1/23 .

23- يوسف غيشان ، شلاتية و سرصرية ، مقال منشور في جريدة الدستور -الاردن ،
www.addustour.com ، 2014/2/3 .

24- قناة "الاتجاه " العراقية ، ساعة حوار ، حوار مع النائب "مشعان الجبوري" عضو
لجنة النزاهة في مجلس النواب العراقي ، 2016/1/30 ، aletejahtv.iq .

25- مؤشر مدركات الفساد ، منظمة الشفافية الدولية ،
www.transparency .org /cpi

26- الحرة ، العراق ، مشروع "استرداد عوائد الفساد" بالعراق.. تفاصيل إجراءات تطل
مسؤولين وأرصدة بنكية ، الحرة / خاص -واشنطن 23/مايو/2021 ،
alhurra.com/Iraqi .

27- بغداد - ناس ، انطلقت في العاصمة العراقية بغداد، الأربعاء، أعمال المؤتمر الدولي لـ
"استرداد الأموال المنهوبة" بمشاركة دولية واسعة 2021/9/15 ، nasnews.com .

28- www.gov.krd/arabic/government

29- اقتصاد الدول العربية ، بارزاني : ديون كوردستان العراق اكثر من 28 مليار دولار
تشمل ديون خارجية وداخلية ورواتب متاخرة لموضفي الدولة ، 2020/10/5 ،
www.aa.com.tr/ar/اقتصاد .

30- قناة روداو ، رووداوى ئه مرؤ، سه روكى دهستهى دهستپاكى : ، جي به جي كر دنى ياساى
چاكسازى تافى كر دنه وه وهى كى باشه بو ئه م كابينهيه ، 20/اكتوبر/2020 ، ww.rudaw.net .

31- قناة حكومة اقليم كردستان على اليوتيوب ، Kurdistan Regional Government youtube ، جاويكّهوتنيكي تايبهت لهگهّل وهزيرى سامانه سروشتيهكان، www.gov.krd/arabic/government ، 2021/8/31 .

32- <https://gov.krd/dmi-ar/activities/news-and-press-releases/2021/september> . 2021/9/4 في

33- المسلة ، مسؤول بحكومة الاقليم يتحدث عن حجم ديون كردستان : تجاوزت 31 مليار دولار ، almasalah.com .

34- RUDAW ، سكرتير مجلس وزراء اقليم كردستان : الدين الحكومي ارتفع ل 31 مليار و637 مليون دولار ، 2021/6/29 ، www.rudaw.net/arabic .

35- رياض عصمت ، كيف يتصدع بنيان الامم ، 26/يناير/2020 ، الحرة ، www.alhurra.com .

36- اقليم كردستان العراق : الوحدة والدستور / كلمة المثلة الخاصة للامين العام للامم المتحدة السيدة (جينين هينيس -بلاسخارت) ، انضر www.uniraq.org في 19/ايار/2021 .

37- مقابلة المستشار العسكري للقنصلية الهولندية مع قناة (nrt) في 13/يونيو/2021 ، nrttv.com .

38- <https://www.france24.com/ar> ، 2021/8/16 .

39- الجزيرة ، غورباتشوف...رئيس حاول اصلاح الاتحاد السوفياتي ففككه ، Aljazeera .net ، 2016/10/23 .

40- جميل مطر ، السلطة مفسدة ، مقالة منشورة في جريدة الشروق ،
www.shorouknews.com ، 29/يونيو/2016 .

الملاحق

الملحق رقم (1)

الأمم المتحدة

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية

الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

Distr.: General

19 November 2012

Original: Arabic

050213 V.12-57496 (A)

1257496

فريق استعراض التنفيذ

الدورة الرابعة

-فينا، ٢٧-٣١ أيار/مايو ٢٠١٣

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

وافية

-خلاصة

ثانياً

٢

..... العراق

٢

خلاصة وافية :العراق

١ -مقدمة :لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي للعراق في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم

المتحدة لمكافحة الفساد

اعتمدت الهيئة التشريعية العراقية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد طبقاً للقانون رقم ٣٥ لعام ٢٠٠٧ ، وقد انضمت للاتفاقية في وقت سابق بتاريخ ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ ويمثل دستور عام ٢٠٠٥ القانون الأعلى للعراق . وتقسّم صلاحيات الحكومة بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية . ويتناول القانون رقم ١٦٠ لعام ١٩٧٩ هيكل النظام القضائي . ومحكمة النقض هي المحكمة العليا ويترأسها رئيس مجلس القضاة . كما توجد ست عشرة محكمة استئناف موزعة على المحاكم فضلاً عن المحاكم الابتدائية . ويوجد بإقليم كردستان نظام قضائي موازي ويوجد به محكمة استئناف مستقلة . ويعمل المدعون العموميون وفقاً لتعليمات السلطات القضائية على كافة مستويات النظام القضائي . يعيش العراق حالياً مرحلة انتقالية كما أنّ لديه احتياجات هامة تتعلق بالمساعدة الفنية التي يرد ذكرها أدناه . فضلاً عن ذلك، يقوم العراق حالياً بدراسة قانون شامل لمكافحة الفساد والذي - على النحو الموضح أدناه - قد يستوفي العديد من متطلبات الاتفاقية . وتتوفر لدى العراق العديد من الآليات والأجهزة الرقابية المتخصصة في مكافحة جرائم الفساد وسوء استغلال الأموال العامة وغيرها من الأمور .

هيئة النزاهة :تأسست الهيئة وفقاً لقانون هيئة النزاهة رقم ٥٥ لعام ٢٠٠٤ وتتمتع الهيئة بمركز قانوني واستقلال مالي وإداري . ويتم تعيين رئيس الهيئة من قبل البرلمان . وتمثل الوظائف الرئيسية للهيئة في منع الفساد ومكافحته وتعزيز النزاهة في القطاع الحكومي من خلال : أ) (التحقيق في قضايا الفساد)؛ ب) (تطوير ثقافة النزاهة والشفافية والحاسبية في القطاعين العام والخاص)؛ ج) (إعداد مسودات القوانين لمنع الفساد والتحقق بشأنه)؛ د)

إصدار قوانين ومعايير السلوك الأخلاقي؛) ه (تعزيز ثقة الشعب العراقي في الحكومة من خلال مطالبة المسؤولين الحكوميين بالإفصاح المالي عن النشاطات والمصالح الخارجية.

مكاتب المفتش العام : تأسست طبقاً لقانون المفتش العام رقم ٥٧ لعام ٢٠٠٤ في كل وزارة عراقية، وتقوم هذه المكاتب بمهام التدقيق والتحققات ومراجعة الأداء لزيادة المحاسبية والنزاهة ومراقبة الوزارات ومنع وإيقاف وتحديد الفساد والاحتيايل وسوء استغلال السلطة والأفعال غير القانونية . وتوصي المكاتب بإجراء تحسينات على برامج الوزارة والسياسات والإجراءات حسبما يكون مناسباً . كما يقومون بإجراء تحقيقات إدارية . ويملك كل مفتش عام سلطة إحالة القضايا المناسبة إلى هيئات إنفاذ القانون لإجراء التحقيقات وإقامة الدعاوى الإضافية.

ديوان الرقابة المالية : وقد تأسس س عام ١٩٢٧ طبقاً للمادة ٣ من قانون ديوان الرقابة المالية رقم ٣١ لعام ٢٠١١ ، وهو يقوم بما يلي) : أ (حماية الأموال العامة لتجنب ضياعها أو الإسراف فيها أو سوء استخدامها وضمان الاستخدام الفعال لها)؛ ب (زيادة كفاءة المؤسسات التي تخضع للرقابة)؛ ج (المساعدة في تحقيق الاستقلال الاقتصادي ودعم النمو الاقتصادي والاستقرار)؛ د (نشر أنظمة المحاسبة والرقابة التي تستوفي المعايير المحلية والدولية وتحسين معايير الإدارة والمحاسبة بطريقة مستمرة)؛ ه (تطوير مهن المحاسبة والتدقيق وأنظمة المحاسبة . يتمتع الديوان باستقلال مالي وإداري ويقدم تقاريره إلى البرلمان .وعند اكتشاف الديوان لانتهاكات فإنه يقوم بإحالة القضية إلى المفتش العام أو هيئة النزاهة.

هيئة النزاهة البرلمانية :توفير الرقابة والإشراف على مؤسسات مكافحة الفساد المختلفة المذكورة أعلاه . وتضم عضويتها ١٣ نائباً برلمانياً يتم اختيارهم من قبل أعضاء البرلمان . كما أنّ هذه الهيئة مسؤولة عن الإشراف على تشريعات مكافحة الفساد وتقديم توصيات بشأن التعديلات أو السياسات.

تم تشكيل المجلس المشترك لمكافحة الفساد من قبل أمانة مجلس الوزراء : تأسس هذا المجلس بواسطة رئيس الوزراء في عام ٢٠٠٨ ، ويتأهه الأمين العام لمكتب رئيس الوزراء ويضم أعضاء من هي ئة لنزاهة وديوان الرقابة المالية . كما أن المجلس مسؤول عن التنسيق ومشاركة المعلومات بين جهات مكافحة الفساد القومية . لجان لنزاهة المشكئة بموجب قانون انتخاب مجالس المحافظات لسنة ٢٠٠٨ ، التي تتولى متابعة قضايا الفساد وتحري أسبابها في إطار الحكومات المحلية.

٢- ١- فصل الثالث :التجريم وإنفاذ القانون

1-2- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

جرائم الرشوة؛ المتاجرة بالنفوذ) المواد (١٥ و ١٦ و ١٨ و ٢١)

يعتبر جريمة وفقاً لقانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لعام ١٩٦٩ أن يطلب كل موظف أو مكلف بخدمة عامة أو يقبل ل نفسه أو لغيره عطية أو منفعة أو ميزة أو وعداً بشيء من ذلك لأداء عمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عنه أو الإخلال بواجبات الوظيفة . كما تعد جريمة قيام أي شخص بعرض أو تقديم أو وعد موظف أو مكلف بخدمة عامة بالحصول على تلك العطية أو المنفعة أو الميزة . وتنطبق هذه الأحكام بغض النظر عن نية الموظف تنفيذ ذلك الأمر

أو الامتناع عن ذلك . ومن الظروف المخففة بالنسبة للشخص الذي يعرض رشوة الإبلاغ عن ذلك الأمر لهيئات إنفاذ القانون قبل اكتشافه.

تحدد المادة ١٩ (2) من قانون العقوبات العراقي " الموظف أو المكلف بالخدمة العامة " على نطاق واسع وهو يشمل الموظف أو العامل أو المستخدم الذي أنيطت به مهمة عامة في خدمة الحكومة ودوائرها الرسمية وشبه الرسمية والمصالح التابعة لها أو الموضوعة تحت رقابتها. ويشمل ذلك رئيس الوزراء ونوابه والوزراء وأعضاء المجالس النيابية والإدارية والبلدية . كما يتضمن أعضاء المؤسسات والجمعيات الممولة جزئياً من جانب الحكومة. حيث يعتبر تقديم الرشوى للموظفين العموميين في العراق جرائم يعاقب عليها على الرغم من تضمين أحكام متعلقة بذلك في مسودة قانون مكافحة الفساد.

ولا يملك العراق حالياً تشريعاً لمواجهة المتاجرة الإيجابية والسلبية بالنفوذ، إلا فيما يتعلق باستغلال النفوذ الصادر عن تجاوز الموظفين حدود وظائفهم في المواد ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣٤ - و ٣٣٥ من قانون العقوبات ولا تتضمن مسودة قانون مكافحة الفساد أحكاماً مناسبة تسيّر وفق لغة المادة ١٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وأبلغ العراق أنه لم يتبنّ تشريعاً يواجه الرشو والارتشاء في القطاع الخاص على الرغم من وجود تلك الأحكام في مسودة قانون مكافحة الفساد.

غسل العائدات الإجرامية؛ الإخفاء المادان ٢٣ و ٢٤

يتم التعامل مع جرائم غسل الأموال في العراق وفقاً للقانون رقم ٩٣ لعام ٢٠٠٤ الذي يجرم قيام شخص أو محاولته إجراء معاملة مالية تشتمل على عائدات من نشاطات غير قانونية مع علمه بأن العين المملوكة تشتمل على تلك العائدات . كما يجرم قيام شخص بنقل أو إرسال أو تحويل سندات مالية أو أموال تشكّل عائدات لنشاطات غير قانونية مع علمه بمصدر تلك العائدات . ويتعين القيام بتلك الأمور) أ (مع نية المساعدة على تنفيذ نشاط غير قانوني أو

الاستفادة من نشاط غير قانوني أو لحماية الذين يديرون النشاط الغير قانوني من الملاحقة القضائية؛ و) ب (العلم بأن التعامل مفتعل كلياً أو جزئياً لغرض التستر أو إخفاء طبيعة أ و مكان أو مصدر أو ملكية أو السيطرة على عائدات النشاط غير القانوني أو لتفادي تعامل أو لزوم إخبار آخر . تشمل الممتلكات لأغراض هذه المادة وليس على سبيل الحصر العملة والوسائل النقدية والسندات المالية.

يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد عن ٤ سنوات وغرامة تصل إلى ضعف الأم وال التي تم غسلها كل من تمت إدانته بغسل الأموال .فضّ لا عن ذلك، يجوز مصادرة كافة الأموال التي تم غسلها مع تولية الاعتبار الواجب لحقوق الأطراف الثالثة حسني النية.

ولا تدرج الجرائم الأصلية لزيادة نطاق أحكام غسل الأموال . تعتبر الجرائم المرتكبة خارج العراق جراً ثم أصلية سواء كانت تشكّل جريمة في العراق أم لا . ويمكن إدانة الشخص بغسل الأموال والجريمة الأساسية.

قدّم العراق رسميًا النسخ التشريعية الخاصة بغسل الأموال إلى الأمين العام للأمم المتحدة في ٢٠١٠. ويتم تناول الإخفاء الجنائي وفقًا للمادة ٤٦٠ و ٤٦١ من قانون العقوبات ويستوفي متطلبات الاتفاقية.

الاختلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع) المواد ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ تنص المادة ٣١٥ من قانون العقوبات على أنه يجرم كل موظف أو مكلف بخدمة عامة اختلس أو أخفى مالا أو متاعا أو ورقة مثبتة لحق أو غير ذلك مما وجد في حيازته . تنص المادة ٣١٦ على أنه يجرم كل موظف أو مكلف بخدمة عامة استغل وظيفته فاستولى بغير حق على مال أو متاع أو ورقة مثبتة لحق أو غير ذلك مملوك للدولة أو لإحدى المؤسسات أو الهيئات التي تسهم الدولة في مالها بنصيب ما . تنص المادة ٣٢٠ على أنه يجرم كل موظف أو مكلف بخدمة عامة يقوم باستخدام آخرين في أشغال تتعلق بوظيفته والاحتفاظ لنفسه بكل أو بعض ما يستحقه العمال الذين استخدمهم من أجور ونحوها.

لقد اعتمد العراق أحكاما جنائية لمواجهة إساءة استخدام الوظائف في سياقات محددة إلا أنه لم يعتمد تشريعا عاما بهذا الصدد حتى الآن . إلا أنه تم تضمين هذه الأحكام على الرغم من ذلك في مسودة قانون مكافحة الفساد كما أنها معدة وفقًا للمادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

تم إعداد التشريع العراقي لمواجهة الإثراء غير المشروع لأول مرة في العام ١٩٥٨ وتم تحديثه مرات عديدة بما في ذلك من خلال قانون هيئة النزاهة رقم ٣٠ لعام ٢٠١١ والذي يتضمن إجراءات إفصاح مالية إلزامية . وتكون التحقيقات بشأن الإثراء غير المشروع مدفوعة بشكل رئيسي من خلال نتائج الإفصاح عن الممتلكات والتي تكون وفقًا للمادة ١٧ من قانون هيئة النزاهة مقصورة على فئات محددة من الموظفين رفيعي المستوى أو " أي شخص ترى الهيئة أنه من الضروري قيامه بالإفصاح المالي . " وأشار العراق إلى أن هذه المادة تم إعدادها بناءً على

طلب الهيئة بشأن مسؤولي المشتريات العموميين ومن له شأن في إجراء التعاقدات العامة (موظفو شعب أو أقسام العقود)

ويتم تناول اختلاس الأموال في القطاع الخاص في جزء من المادة ٤٥٣ من قانون العقوبات المتعلق بخيانة الأمانة فيما يخص المنقولات، وعلى الرغم من ذلك فإنه توجد تشريعات أكثر شمولية في مسودة قانون مكافحة الفساد.

! عاقبة سير العدالة المادة ٢٥

تنص المادة ٢٢٩ على أنه يجرم كل من أهان أو هدد موظفًا أو أي شخص مكلف بخدمة عامة أو مجلسًا أو هيئة رسمية أثناء تأدية واجباتها بسبب ذلك . تنص المادة ٢٣٠ على أنه يجرم كل من اعتدى على موظف أثناء تأدية واجباته أو بسبب ذلك . وتشمل هذه القوانين موظفي إنفاذ القانون والقضاء.

تنص المادة ٢٥٣ من قانون العقوبات على أنه يجرم كل من قدم رشوة لشخص لأداء شهادة زور ويعاقب ويجرم الشاهد إذا قبل تلك الرشوة . تنص المادة ٢٥٤ من قانون العقوبات على أنه يجرم الشخص (الذي) أ (أكره أو أغرى بأية وسيلة شاهداً على عدم أداء الشهادة أو الشهادة زوراً)؛ ب (يمنع عن أداء الشهادة نتيجة لعطاء أو وعد أو إغراء . تجمع مسودة قانون مكافحة الفساد الجرائم وتضمن أن اللغة تسيير وفق المادة ٢٥ من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة الفساد.

(مسؤولية الشخصيات الاعتبارية) المادة ٢٦

تزيد المادة ٨٠ من قانون العقوبات من نطاق المسؤولية الجنائية للشخصيات الاعتبارية بشأن الجرائم التي يرتكبها موظفوها أو مديروها أو وكلاؤها . ولا تخل تلك المسؤولية بالمسؤولية الجنائية للشخصيات الطبيعية التي ترتكب نفس الجريمة . وتكون العقوبة مقصورة على الغرامات أو غيرها من العقوبات المالية والتي يمكن أن تشمل مصادرة الممتلكات.

١ لمشاركة والشروع) المادة ٢٧

تنص المواد من ٤٧ إلى ٥٠ من قانون العقوبات على تجريم المشاركة أو التحريض على ارتكاب جريمة وفرض نفس العقوبة على الفاعل الرئيسي . كما أن السعي لارتكاب جريمة يخضع لعقوبة مماثلة تناسب دور الشخص في الجريمة . تنص المواد من ٥٥ إلى ٥٨ من قانون العقوبات على أنه يجرم التواطؤ لارتكاب جريمة فضلاً عن السعي للتواطؤ . ولا يجرم الإعداد لارتكاب جريمة . تتضمن مسودة قانون مكافحة الفساد حكماً يتناول الإعداد لارتكاب جريمة فساد ومعاملتها مثل السعي لارتكاب جريمة .

وأشار العراق إلى أن المحقق قد يستخلص المعلومات أو النية أو الدافع وراء ارتكاب جريمة الاتفاق من الظروف الموضوعية الواقعية .

١ ملاحقة والمقاومة والجزاء؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و ٣٧ طبقاً للمادة ١٩ من الدستور فإنه لا عقوبة إلا على الفاعل الذي يعده القانون وقت اقتراف الجريمة، ولا يجوز تطبيق عقوبة أشد من العقوبة النافذة وقت ارتكاب الجريمة . وتمنح العديد من التشريعات بعض الامتيازات والحصانات لموظفين محددين أثناء أدائهم لمهامهم الرسمية . ويجوز رفع الحصانة عن هؤلاء الموظفين بأغلبية الأصوات في البرلمان أو إذا ضبط متلبساً بالجرم المشهود . ولا يجوز إيقاف أعضاء الهيئات القضائية دون الحصول على إذن من وزير العدل . ولا تمتد الحصانة لتشمل أعضاء هيئة النزاهة .

طبقاً للمادة ١٠ من قواعد الانضباط الخاصة بموظفي القطاع العام، فإن قضايا الفساد التي يتم الادعاء بشأنها قد تؤدي إلى تشكيل لجنة تحقيق للبحث . ويمكن أن توصي هذه اللجنة بإحالة الموظف إلى المحكمة المختصة إذا رأت أن الفعل المرتكب يعتبر جريمة . ويجوز للجنة إيقاف الموظف عن العمل بانتظار التحقيق أو عند القبض عليه . وينص القرار الصادر عن مجلس قيادة الثورة) المنحل، رقم ١٩ لعام ١٩٩٣ (أن الموظف المدان بالحصول على رشوة أو اختلاس أو سرقة قد لا يتم إعادة تعيينه . إذا كانت الجريمة المرتكبة تعتبر جنائية، فإن قواعد الانضباط تمنع إعادة تعيين ذلك الشخص في أي وظائف تابعة للقطاع العام . فضلاً عن ذلك، يمكن أن تفرض محكمة إصدار الأحكام، كجزء من الحكم، سحب العديد من الحقوق والامتيازات . تتضمن مسودة قانون مكافحة الفساد الملائمات الخاصة بالموظفين الذين يرتكبون جرائم فساد .

وتنص المادة ٣٠ من قانون أصول المحاكمات الجزائية أنه يتولى المدعي العام رئاسة الادعاء العام تحت إشراف وزير العدل . وفي هذه القضايا، يستلزم الأمر التعاون الوثيق مع المحققين في هيئة النزاهة . وتنص المادة ١٤٣ على الإجراءات التي يتم اتخاذها، من جانب رئيس المحكمة، لضمان مثول المتهم أمام المحكمة بما في ذلك ضمان صدور أمر اعتقال في حالة تخلف الشخص عن الحضور . تجيز المادة ١٤٧ بالمحاكمة الغيابية إذا تم إبلاغ المتهم الهارب بتاريخ

المحاكمة.

وطبقاً للمادة ٣٣١ من قانون أصول المحاكمات الجزائية، يجوز للمحكمة التي أصدرت الحكم، عند طلب المحكوم عليه، إطلاق سراحه عند إكمال ثلاثة أرباع المدة المحكوم بها على الأقل . ويتم تعليق بقية المدة و يمكن إعادة فرضها عند حدوث نشاط إجرامي في وقت لاحق . يستثنى من أحكام الإفراج المبكر المحكومون معتادو الإجرام ولا سيما في الجرائم الخطيرة . وطبقاً للقانون الخاص بإصلاح السجناء والمعتقلين، يتم اتخاذ الإجراءات من أجل إعادة دمج السجناء بشكل ناجح في المجتمع.

وفيما يتعلق بالتعاون مع سلطات إنفاذ القانون، تنص المادة ٣١١ من قانون العقوبات العراقي على أنه يعفى الراشي من العقوبة إذا بادر بإبلاغ سلطات إنفاذ القانون بالجريمة قبل اكتشافها ولكن يستثنى من ذلك من يقبل الرشوة . وتمنح مسودة قانون مكافحة الفساد لقاضي التحقيق الحق في إيقاف الإجراءات الجنائية المتخذة ضد أحد المتهمين في جريمة فساد إذا أبدى الشخص رغبة في الاعتراف على مقترفي الجرائم الآخرين وجمع أدلة تتعلق بهم والإدلاء بشهادته . وطبقاً لمسودة الدستور، فإنه يمكن إيقاف الإجراءات التأديبية بصورة دائمة إذا تعاون الشخص مع اله يئة أو سلطات التحقيق المختصة أو أفصح عن معلومات ذات صلة وأدى بشهادة كاملة وصالحة وقدم أدلة كافية ضد مقترفي الجرائم الآخرين.

حماية الشهود والمبلغين) المادتان ٣٢ و ٣٣

على الرغم من أن العراق سن أحكاماً تسمح بمنح مكافآت للأشخاص الذين يبلغون عن الفساد كنسبة من العين المستولى عليها إلا أنه لا توجد أحكام لتوفير الحماية البدنية للشهود أو عائلاتهم أو حماية أماكن إقامتهم أو عملهم . كما توجد إجراءات للحماية أثناء التحقيق والمحاكمة من خلال إخفاء الهوية وتغيير الصوت أثناء الشهادة . وهذا قد يتضمن وضع الشخص خلف شاشة واستخدام التكنولوجيا باستخدام وصلات الفيديو والإنترنت أو من خلال شهادة استماع لقاضي التحقيق في حضور الشاهد . وأشار العراق إلى أن أغلب هذه الأحكام ليست مطبقة حالياً.

ولا توجد أحكام حالية تسهل عملية تغيير هوية الشاهد أو نقله إلى مكان جديد أو عائلته. فضلاً عن ذلك، لا توجد أحكام تسهل عرض وجهات نظر ومصالح الضحايا ومراعاتهم. ويشير إلى أن مسودة التشريع كانت قيد التطوير والدراسة ، باعتبارها أمر ١٤١ أولوية لتعزيز حماية الأشخاص الذين يبلغون عن الفساد بما يدعم المادة ٣٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

١٤١ لتجميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية) المادتان ٣١ و ٤٠

تتيح المادة ١٠١ من قانون العقوبات للمحكمة، عند الحكم بالإدانة، أن تحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة التي تحصلت من الجريمة أو التي استعملت في ارتكابها . وهذا كله دون الإخلال بحقوق الغير الحسن النية . وتشتمل الأحكام تغريم مرتكب الجريمة بقيمة معادلة عندما تكون المصادرة غير ممكنة.

أثناء التحقيق، فإنه بمقدور قاضي التحقيق طبقاً للمادة ١٨٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية احتجاز الأصول التي يملكها المتهم بارتكاب جناية تتضمن أموالاً منقولة وغير منقولة بما في ذلك الأصول المحوَّلة . فضلاً عن ذلك، فإنه يمكن تجميد الأصول لحين بدء القضية الجنائية على أسس مقبولة بأن الأصول تم الحصول عليه من نشاط إجرامي وتكون معرضة لخطر نقلها.

وتتضمن مسودة مكافحة الفساد أحكاماً تسمح للمحكمة بناء على طلب خاص بها أن تجمد الأصول لحين الانتهاء من التحقيق أو المحاكمة . فضلاً عن ذلك، تفصل مسودة القانون بصورة شاملة الأصول التي يجوز تجميدها والاستيلاء عليها ومصادرتها وتعلق بجرائم

الفساد بناء على طلب دولة أجنبية . إلا أن المسودة تفتقر على الرغم من ذلك إلى الأحكام التي تتعلق بمصادرة الأموال المجمدة بالإضافة إلى الأحكام التي تسهل التعرف على الأصول وتتبعها.

وتسهل الإجراءات المذكورة في قانون أصول المحاكمات الجزائية الحفاظ على الممتلكات المصادرة لحين اتخاذ قرار بشأن التجريد والتصرف . تتناول مسودة قانون مكافحة الفساد الممتلكات المحوطة والمختلطة وتسمح باحتجازها ومصادرتها لحين استيفاء عوائد النشاط الإجرامي.

طبقاً لقانون غسل الأموال رقم ٩٤ لعام ٢٠٠٤ وأحكام القانون التجاري، فإن الشركات ملتزمة بالاحتفاظ بالسجلات المالية وتنظيمها . ويمكن الحصول على هذه السجلات أو طلب تسليمها إلى سلطات إنفاذ القانون بموجب أمر قضائي . طبقاً للمادة ٤٩ من قانون المصارف لعام ٢٠٠٤ () ، فإنه لا يجوز للبنك أو المؤسسة المالية رفض الامتثال لذلك الطلب على أساس السرية البنكية.

١ / لتقادم؛ (السجل الجنائي) المادتان ٢٩ و ٤١

لا تسقط القضايا الجنائية بالتقادم . ولا يستثنى من ذلك سوى جرائم الأحداث (١٠ سنوات للجنايات و ٥ سنوات للجناح (والمخالفات الجمركية) من ٣ إلى ١٠ سنوات، بناء على نوع القضية. (تنص المادة ٥ من اتفاقية الرياض بشأن التعاون القضائي، التي يعد العراق أحد الأطراف المشاركة فيه على نقل السجلات الجنائية إلى الدولة المعنية فيما يتعلق بالأفراد المولودين أو المقيمين في تلك الدولة ممن أدينوا بارتكاب جريمة ما . وأشار العراق إلى أنه يسعى إلى إبرام اتفاقيات إضافية.

١ / لولاية القضائية) المادة ٤٢

تنص المادة ٦ من قانون العقوبات على إخضاع الجرائم المرتكبة في العراق لولايتها القضائية وهي تشمل كذلك القضايا التي تتحقق نتائجها أو يراد أن تتحقق نتائجها في العراق . وفي جميع الحالات، يطبق القانون على جميع الأطراف المشاركين في الجريمة التي حدثت كلها أو

جزء منها في العراق وحتى وإن كان أي م ن هؤلاء الأفراد خارج الدولة وبغض النظر عن كونهم فاعلين أصليين أو مساعدين في الجناية . وتشمل الولاية القضائية للعراق المناطق التابعة لجمهورية العراق وكافة المناطق التي تخضع لسيادتها بما في ذلك مياهها الساحلية ومجالها الجوي . تخضع السفن العراقية والطائرات إلى اختصاصها الإقليمي أينما كان مكانها . يخضع أي مواطن عراقي يرتكب فعلاً في الخارج وقام بذلك الفعل كطرف أصيل أو مساعد في جريمة تعتبر جنائية أو جنحة بموجب قانون العقوبات ووفقاً لأحكامه للعقوبة إذا كان الشخص موجوداً في العراق ويخضع ذلك الشخص للعقوبة وفقاً لقوانين الدولة التي ارتكب الجريمة عليه ١ . وينطبق ذلك الحكم سواء حصل مرتكب الجريمة على الجنسية العراقية بعد ارتكاب الجريمة أو حصل عليها بعد الجريمة وفقد الجنسية فيما بعد . وطبقاً للمادة ١٢ فإن

قانون العقوبات يسري على كل من ارتكب في الخارج من موظفي الجمهورية أو المكل فين بخدمة عامة لها أثناء تأدية أعمالهم أو بسببها جنائية أو جنحة مما نص عليه في هذا القانون.

عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر) المادتان ٣٤ و ٣٥

طبقاً للمادة ١١ من قانون العقود العامة، فإنه بإمكان الحكومة إلغاء العقود العامة عندما يكون في مصلحة الحكومة القيام بذلك . في حالة ارتكاب فعل مناف للقانون عند تنفيذ العقود العامة، فإنه يمكن إدراج الشركة في القائمة السوداء واستبعادها من العقود المستقبلية لمدة عامين . طبقاً للمواد ١٧ و ٢٠ و ٢١ من قانون الاستثمار العام في القطاعين الخاص والصناعي (١٩٩١) فإنه يمكن الاعتراف على العقود الخاصة ومنح تعويضات بموجب القانون المدني عند ارتكاب جرائم فساد من قبل أحد الأطراف . وتجزئ المادة ٢٨ فرض إلغاء الترخيص كذلك.

ويجيز القانون المدني رفع دعوى قضائية للمطالبة بالتعويضات التي حدثت بناءً على فعل غير مشروع قام به آخرون والذي قد يتض من جرائم الفساد . ويكون الحكم بالتعويض المدني دون إخلال بالفرض المحتمل للعقوبات الجنائية.

السلطات المتخصصة والتنسيق فيما بين الوكالات) المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩
يوجد في العراق العديد من المكاتب التي تعمل في مجال مكافحة الفساد وإنفاذ القانون
الواردة بالتفصيل أدناه.

ويستمر التعاون بين مؤسسات الإشراف بالإضافة إلى التعاون بين هذه المؤسسات والهيئات
القضائية وهيئات التحقيق لمن ع حالات الفساد واكتشافها والتحقيق فيها . ويعد إبلاغ
سلطة إنفاذ القانون عن معلومات مناسبة تتعلق بنشاط إجرامي يقوم به موظف التزاما
قانونيا بموجب المادة ٢٤٧ من قانون العقوبات . فضلا عن ذلك، فإن مدونة قواعد
السلوك للموظفين المدنيين تلزمهم بالإبلاغ عن قضايا الفساد المحتملة.
تلزم المادة ١٢ من قانون غسل الأموال البنوك والمؤسسات المالية الإبلاغ عن قضايا غسل
الأموال المشتبه بها إلى مكتب الإبلاغ عن غسل الأموال . ويهدف القانون بشأن مكافأة المبلغين
(٢٠٠٨) إلى تشجيع الناس على الإبلاغ عن معلومات تؤدي إلى إرجاع الأصول العامة
والمملوكة للدولة أو الإفصاح عن السرقة أو الاختلاس أو تزوير وثائق رسمية أو
قضايا فساد.

٢-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

يوجّه الانتباه إلى التجارب الناجحة والممارسات الجيدة التالية في تنفيذ الفصل الثالث من
الاتفاقية:

- تعمل هيئة النزاهة بموجب تفويض واضح ومحدد وصلاحيات قضائية واسعة للتحقيق
ومنع الفساد مع امتلاكها للاستقلال الضروري.
- وصلاحيات قضائية واسعة ومرنة للقضايا الجنائية ويشمل ذلك الموظفين العراقيين
الذين يرتكبون جرائم أثناء قيامهم بمهامهم الرسمية دون اعتبار للجريمة المزدوجة.

٢-٣- لتحديات التي تواجه التنفيذ، حيثما انطبق ذلك

- من شأن الخطوات التالية أن تتيح مواصلة تعزيز التدابير القائمة لمكافحة الفساد:
- تبني أحكام قانون مكافحة الفساد المتعلقة بالأحكام الإلزامية لاتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد والتي تشمل رشو الموظفين العموميين الأجانب وإعاقة العدالة) فيما يتعلق
بالشهادة وشهادة الزور (واحتجاز ومصادرة الممتلكات المحولة والمختلطة.

• مراعاة تبني أحكام مسودة قانون مكافحة الفساد المتعلقة بارتشاء الموظفين العموميين الأجانب والمتاجرة بالنفوذ والرشوة في القطاع الخاص وإساءة استخدام الوظائف والاختلاس في القطاع الخاص والمشاركة والسعي) فيما يتعلق بالإعداد لارتكاب جريمة (والتعاون مع سلطات إنفاذ القانون وهيئة النزاهة وحماية الشهود والمبلغين.

• مراعاة المزايا المحتملة للفاعلية التحقيقية الكامنة في توسعة الحصانة المقيدة شريطة إمكانية رفعها عند المشاركة في نشاط إجرامي أو سوء سلوك للإدارة العليا ومحققي هيئة النزاهة الذين يعملون في سياق مهامهم الرسمية.

• مراعاة تبني أحكام م سودة قانون مكافحة الفساد المتعلقة بالحرمان من الحقوق والامتيازات المحددة الخاصة بالموظفين المدانين في جرائم فساد.

• مراعاة تبني التشريعات أو الإجراءات لتسهيل عملية تغيير هوية الشاهد أو نقل الشاهد أو عائلته إلى مكان آخر وتسهيل عرض ودراسة وجهات نظر الضحايا واهتماماتهم ومراعاة الضحايا باعتبارهم شهوداً بغرض حمايتهم وتعزيز حماية الأشخاص المبلغين عن الفساد.

• تبني أحكام مسودة قانون مكافحة الفساد المتعلقة بتجميد الأصول وحجزها ودمج عناصر مصادرة الأصول والتعرف عليها وتتبعها وفقاً للمادة ٣١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٢- ٤-١- لاحتياجات من المساعدة التقنية المطلوبة من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

• الممارسات الجيدة والعبر المستخلصة فيما يتعلق بتنفيذ المادة ١٥) رشو الموظفين العموميين الوطنيين (والمادة ١٨) المتاجرة بالنفوذ (والمادة ١٩) إساءة استغلال الوظائف (والمادة ٢٠) الإثراء غير المشروع (والمادة ٢١) الرشوة في القطاع الخاص (والمادة ٢٢) اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص (والمادة ٢٣) غسل العائدات الإجرامية (والمادة ٣٢) حماية الشهود والخبراء والضحايا (والمادة ٣٣) حماية المبلغين (والمادة ٣٤) عواقب أفعال الفساد (والمادة ٣٥) التعويض عن الضرر (والمادة ٣٦) (السلطات المتخصصة (والمادة ٣٧) التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (والمادة ٣٨) التعاون بين السلطات الوطنية (والمادة ٣٩) التعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص (والمادة

- (٤٠) السرية المصرفية (والمادة ٤١) السجل الجنائي (والمادة ٤٢) الولاية القضائية. ()
- التشريع النموذجي فيما يتعلق بالمادة (١٥) رشو الموظفين العموميين الوطنيين (والمادة (١٨) المتاجرة _____ بالنفوذ (والمادة ٢٠) الإثراء غير المشروع (والمادة ٢١) الرشوة في القطاع الخاص (والمادة ٢٢) اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص (والمادة ٢٣) غسل العائدات الإجرامية (والمادة ٣٩) التعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص (والمادة ٤١) السجل الجنائي. () • وضع خطة عمل للتنفيذ فيما يتعلق بالمادة (١٥) رشو الموظفين العموميين الوطنيين (والمادة ٢٣) غسل العائدات الإجرامية (والمادة ٣٤) عواقب أفعال الفساد (والمادة ٣٥) التعويض عن الضرر (والمادة ٣٦) السلطات المتخصصة (والمادة ٣٨) التعاون بين السلطات الوطنية (والمادة ٣٩) التعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص (والمادة ٤٠) السرية المصرفية (والمادة ٤٢) الولاية القضائية. () • صياغة التشريعات فيما يتعلق بتنفيذ المادة (١٦) رشو الموظفين العموميين الأجانب .
- المشورة القانونية فيما يتعلق بتنفيذ المادة (١٦) رشو الموظفين العموميين الوطنيين (والمادة ١٨) المتاجرة بالنفوذ (والمادة ١٩) إساءة استغلال الوظائف (والمادة ٢٠) الإثراء غير المشروع (والمادة ٢١) الرشوة في القطاع الخاص (والمادة ٢٣) غسل العائدات الإجرامية.
- المساعدة الميدانية لخبراء مكافحة الفساد فيما يتعلق بتنفيذ المادة (٢٢) اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص (والمادة ٢٣) غسل العائدات الإجرامية (والمادة ٤١) السرية المصرفية. () • مساعدة السلطات الوطنية في بناء القدرات فيما يتعلق بتنفيذ المادة ٣١ (التجميد والحجز والمصادرة (والمادة ٣٢) حماية الشهود والخبراء والضحايا) (والمادة ٣٩) التعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص (والمادة ٤٠) السرية المصرفية.

٣-١-١ فصل الرابع: التعاون الدولي

٣-١-١-١ لآحظآت على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

٤٥) أو ٤٧ يخضع تسليم المجرمين لكل من التشريعات الوطنية العراقية والمعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف لتسليم المجرمين. توضح المبادئ العامة المذكورة في التشريع

المحلي امتثالا واسعا لمتطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فيما يتعلق بتسليم المجرمين على الرغم من وجود أمثلة محدودة بشأن التنفيذ العملي لهذه الأحكام. أبرم العراق العديد من الاتفاقات الثنائية والمتعددة بشأن تسليم المجرمين السارية حاليا مع مصر وألمانيا وهنغاريا والمملكة السعودية وتركيا والإمارات العربية المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية واليمن ويسعى بشكل فاعل لإبرام اتفاقيات إضافية. ويعتبر العراق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد اتفاقية أساسية بشأن تسليم واسترداد المجرمين. وأكد العراق على أنه عند تلقي طلب بتسليم مجرم فيما يتعلق بجريمة تخضع لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ولا توجد اتفاقية ثنائية أو متعددة مبرمة، تكون الاتفاقية هي الأساس القانوني للتعاون، وقد تم التأكيد على ذلك من خلال خطاب مرسل إلى الأمين العام للأمم المتحدة عند التوقيع على الاتفاقية.

ويعد التجريم المزدوج شرطا أساسيا لغرض التسليم. وتنص المادة ٣٥٧ من قانون أصول المحاكمات الجزائية (١٩٧١) على أن الجرائم التي يسعى إلى تسليم مجرم بموجبها يتعين أن يتم قضاء مدة سجن لا تقل عن عامين بموجب قوانين الدولة الطالبة وقوانين العراق. وتم خفض هذا الشرط إلى ستة أشهر في المكان الذي تمت إدانة الشخص فيه في الدولة الطالبة. والعراق قادر على تسليم المجرمين المتهمين بأي جريمة تستوفي المواصفات أعلاه.

يتعين رفض تسليم المجرم في الجرائم السياسية. تحدد المادة ٢١ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الجرائم السياسية وتفصل كذلك قائمة بالجرائم التي لا يمكن اعتبارها جرائم سياسية بما في ذلك العديد من الجرائم المتعلقة بالفساد. وتبعاً لذلك، لا يجوز رفض طلبات تسليم المجرمين فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على تلك الأسس. لا يجوز رفض الطلبات على أساس أن الجريمة تتضمن مسائل مالية.

لا يسلم العراق مواطنيه المجرمين. عند رفض التسليم على تلك الأسس، سوف يباشر العراق الدعوى بالتعاون مع الدولة الطرف الطالبة. ووفقاً للمادة ٩ من قانون أصول المحاكمات الجزائية فإن الأحكام الأجنبية يجوز تطبيقها في العراق، شريطة ألا يتعارض

الأمر مع النظام العام . ووفقا للمادة ٣٦٢ من قانون أصول المحاكمات الجزائية فإنه يحق لوزير العدل بموافقة وزير الخارجية رفض تسليم الشخص المطلوب. وتتم متابعة التسليم وفق الأصول القانونية . لا يجوز محاكمة الشخص المسلم أو معاقبته إلا ، على الجريمة التي تم تسليمه من أجلها . وطبقا للمادة ١٩ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ يضمن التشريع حماية حق الدفاع في الدعاوى القضائية والإدارية . لا يجوز للشخص الذي يخضع للتسليم الطعن في ذلك القرار. وضع العراق أساسا قانونيا لنقل المحكوم عليهم لجرائم تخضع لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من خلال التصديق على اتفاقية الرياض العربية بشأن التعاون القضائي، بالإضافة إلى مذكرات التفاهم الثنائية بما في ذلك تلك المبرمة مع إيران وتونس. ولا يوجد ما يمنع نقل الإجراءات الجنائية طبقا للتفويض القضائي.

(المساعدة القانونية المتبادلة) المادة ٤٦

يتم منح المساعدة القانونية المتبادلة إلى أقصى حد ممكن بناءً على المبدأ العام للمعاملة بالمثل.

ولا يلزم العراق تقديم مساعدة بشأن التجريم المزدوج . يوضح التشريع التنسيق الذي يجب إرسال الطلبات وفقاً له فضلاً عن أنواع المعلومات التي يمكن تقديمها من خلال طلبات المساعدة . وتتناول اتفاقية الرياض العربية والعديد من الاتفاقيات الثنائية النماذج المختلفة للتعاون، إلا أن العراق أشار إلى أن تطبيقها العملي غير موجود تقريباً . على الرغم من أن العراق يسعى وبشكل فاعل لإبرام اتفاقيات بخصوص المساعدة القانونية المتبادلة فهو يعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أساساً للمساعدة القانونية المتبادلة.

إن هيئة ال نزاهة هي السلطة المركزية المعنية بتلقي طلبات المساعدة القانونية المتبادلة بشأن الأمور المتعلقة بالفساد . وتتولى الهيئة التنسيق مع السلطات الأخرى مثل الشرطة الدولية (الإنتربول) ووزارة الداخلية ووزارة العدل عند الحاجة والمحاكم الخ. طبقاً للمادتين ٤٩ و ٥٠ من قانون الصيرفة لعام (٢٠٠٤) فإن قوانين السرية المصرفية لا تشكل حاجزاً لتطبيق أحكام المساعدة القانونية المتبادلة من قبل العراق .

وتملك هيئة ال نزاهة السلطة لإصدار الأوامر القضائية المطلوبة التي تتطلب الإفصاح عن المعلومات ذات الصلة من جانب المؤسسات المالية.

ويجيز العراق الشهادة عبر الفيديو فيما يتعلق بالإجراءات الجنائية الأجنبية . وعند الإدلاء بتلك الشهادة، يتعين على الشاهد المثل أمام محكمة عراقية في حضور أحد القضاة في الوقت الذي لم تستخدم فيه الشهادة عبر الفيديو على وجه الخصوص في قضايا الفساد، فقد تم القيام بها فيما يتعلق بجرائم الفساد الأخرى.

وفقاً للمادة ٣٥٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية، يتحمل الطرف الطالب تكاليف المساعدة القانونية المتبادلة ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، على الرغم من أنه يجوز اتفاق الدول الأصيلة أن تتحمل الدولة طالبة تكلفة الطلب، فإن المفترض في التشريعات القانونية العراقية هو العكس وهو ما لا يتسق مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحري الخاصة (المواد ٤٨ / و ٤٩ و ٥٠ ينص على التعاون في مجال إنفاذ القانون مع السلطات الأجنبية على أساس اتفاقيات المساعدة الثنائية وعلى أساس غير رسمي ولغرض معين . لا يوجد إطار عمل محلي لأحكام التعاون في مجال إنفاذ القانون.

ولا توجد أحكام تشريعية محلية مخصصة لتسهيل إنشاء تحقيقات مشتركة بين سلطات إنفاذ القانون.

٣-٢-١- لتجارب الناجحة والممارسات الجيدة

يؤجّه الانتباه إجمالاً إلى التجارب الناجحة والممارسات الجيدة التالية في تنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية:

• إن ا لعراق أحد الموقعين على اتفاقية الرياض العربية بشأن التعاون القضائي بالإضافة إلى العديد من الاتفاقيات الثنائية التي تحدد طرائق التعاون بشأن تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة.

• لقد تم منح هيئة ال نزاهة سلطة مباشرة لاستلام ومعالجة المساعدة القانونية المتبادلة المطلوبة بشأن الجرائم المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

• وتملك هيئة ال نزاهة السلطة القانونية لمطالبة المؤسسات المالية بموجب أمر قضائي بتقديم المعلومات ذات الصلة عقب تلقي طلب للحصول على المساعدة القانونية دون الحاجة إلى اللجوء إلى المحاكم.

• ونظرا للافتقار إلى التنفيذ العملي للعديد من الاتفاقيات الثنائية، فقد صاغ العراق العديد من مذكرات التفاهم لتعزيز وتشجيع التعاون في مجال تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة.

- ٣-٣- ١- لتحديات التي تواجه التنفيذ، حيثما انطبق ذلك

من شأن الخطوات التالية أن تتيح مواصلة تعزيز التدابير القائمة لمكافحة الفساد:

• متابعة تطوير التشريعات لإنشاء إطار عمل أكثر تكاملا وفاعلية في مجال تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة.

• البحث في التشريعات لتعديل الافتراض الحالي الذي ينص على تحمّل الدولة الطرف الطالبة لتنفيذ طلب الحصول على المساعدة القانونية المتبادلة.

• مراعاة إبرام اتفاقيات ثنائية ومتعددة فيما يتعلق بتسليم المجرمين وتعديل الاتفاقيات الحالية لضمان تغطيتها للجرائم المذكورة ضمن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

• مراعاة توضيح الأمور مع الأمم المتحدة بشأن اللغة المفضلة للتواصل حول الطلبات حيث لم تحدّد لغة محددة في هذا الشأن.

• مراعاة _____ إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة حول ما إذا كان العراق سوف يعتمد الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون بشأن تسليم المجرمين مع الدول الأطراف الأخرى أو القيام خلافا لذلك بمحاولة إبرام اتفاقيات أو ترتيبات مع الدول الأخرى لتعزيز آليات تسليم المجرمين.

• مراعاة تعديل إطار العمل القانوني المحلي للسماح بتطبيق المساعدة القانونية المتبادلة بشكل أكثر وضوحًا في الظروف الخاصة حتى في ظل غياب التجريم المزدوج.

• مراعاة تعديل المادة ٣٦٢ من قانون أصول المحاكمات الجزائية لحذف الأحكام التي تسمح لوزير العدل بموافقة وزير الخارجية منع تنفيذ قرار المحكمة الذي يقضي بتسليم المجرمين.

• متابعة البحث عن الفرص للمشاركة الفعالة في الاتفاقيات الثنائية والمتعددة مع الدول الأجنبيّة لتسليم المجرمين بهدف تعزيز فعالية تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة ونقل الإجراءات الجنائية وأشكال التعاون الدولي الأخرى في المسائل القانونية مع التركيز بصفة خاصة على التعاون في مجال إنفاذ القانون وإجراء التحقيقات المشتركة.

٣-٤ | احتياجات من المساعدة التقنية المطلوبة من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

• المساعدة في تطوير إطار عمل قانوني بشأن التعاون الدولي وتقديم الممارسات الجيدة والعبر المستخلصة فيما يتعلق بتنفيذ المادة (٤٤) (٢) تسليم المجرمين (المادة ٤٦) (المساعدة القانونية المتبادلة).

الملحق رقم (2)

التوصيات الصادرة عن

المؤتمر الدولي لاسترداد الأموال المنهوبة

خلال الفترة (١٥-١٦/٩/٢٠٢١)

بغداد - جمهورية العراق

أوصى المشاركون: بالمؤتمر بالتوصيات التالية:

١. التأكيد على مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات القانونية الدولية في مجال استرداد الأموال المنهوبة، وما يقتضيه من إعادة الأموال والأصول المتحصلة بطرق غير مشروعة للدولة طالبة الاسترداد.
٢. أهمية دراسة السلطات المعنية بالدولة طالبة الاسترداد لأحكام القوانين الإجرائية ذات الصلة بالدولة الحائزة للأموال المنهوبة ومراعاتها أثناء إعداد طلبات الاسترداد.
٣. صياغة طلبات المساعدة القانونية بشكل يتضمن الوصف القانوني لأركان الجريمة بشكل تفصيلي، دون التركيز على مسمى هذه الجريمة في النظام القانوني للدولة طالبة الاسترداد، بحيث تقوم الدولة المطالبة بتكثيف الأفعال الإجرامية موضوع طلب الاسترداد تكييفاً قانونياً يتلاءم ويتواءم مع أحكام قانونها الوطني.
٤. الاستعانة بالمؤسسات الدولية البحثية المعنية باسترداد الأموال المنهوبة، والاستعانة بالمؤسسات البحثية الدولية والمكاتب القانونية للحصول على الدعم الفني في مجال استرداد الأموال المنهوبة.
٥. الإسراع في تفعيل أحكام الاتفاقيتين الأممية والعربية لمكافحة الفساد مع إيلاء الأهمية للأحكام المتعلقة باسترداد الأموال.
٦. العمل على إيجاد وسائل غير تقليدية في مسألة استرداد الأموال ومكافحة الفساد والاستفادة من آليات التعاون العربي والمصادرة غير المبررة على إندانة جزائية.
٧. أهمية بناء الثقة بين الدول المطالبة والدول متلقية طلبات استرداد الموجودات، باعتبار أن بناء الثقة وسيلة لتعزيز الإرادة السياسية، وتكوين ثقافة المساعدة القانونية المتبادلة لمصلحة الدولة طالبة الاسترداد وتمهيد الطريق لنجاح التعاون الدولي.

٨. وتتأني الدولة الحائزة للأموال المنهوبة عند النظر في طلب الاسترداد وعدم التوسع في استخدام بعض الآليات القانونية المحلية للتهرب من تجميد الأموال المنهوبة.
٩. حث السلطات الوطنية على ضمان الاحتفاظ بسجلات توضح البيانات المالية والمصرفية وفق المعايير الدولية بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمالك ، المستفيد ، التوكيلات، وتفعيل دور وصلاحيات وحدات التحريات المالية.
١٠. أهمية قيام الدولة طالبة الاسترداد بموافاة الدولة الحائزة للأموال بقائمة تتضمن البدائل المختلفة للترجمات الأكثر شيوعاً لذات الاسم، بما في ذلك الألقاب المختلفة للعائلة التي قد تكون الحسابات مقيدة تحتها.
١١. تعظيم استعادة الدول من نظام التصالح كأحد آليات استرداد متحصلات جرائم الفساد سواء الموجودة بالخارج أم بالداخل، وذلك بالتوازي مع اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز قدرة الدول على استرداد الأصول المهربة للخارج بالمفهوم الضيق.
١٢. نشر الوعي المجتمعي بالآثار السلبية المدمرة لتهريب الموجودات وبيان سياسات استردادها، وتفعيل دور منظمات المجتمع المدني في عملية الاسترداد من خلال تفعيل في الحكم الرشيد خاصة المتعلقة بالشفافية والنفاذ للمعلومات واستحداث منهج تعليمي لمكافحة الفساد يتضمن مقرر عن آليات استرداد الأموال المنهوبة.
١٣. التشجيع على إبرام اتفاقيات ثنائية بين الدول ودعوة المركز العربي لإعداد نماذج استرشادية لهذه الاتفاقيات.
١٤. أهمية قيام الدولة بإصدار أدلة عملية استرشادية تبسط آليات استرداد الأموال لديها؛ كونها عملية تقنية قانونية بحتة فيها الكثير من الآليات التفصيلية وبهذا الأمر يسهل على الممارسين والمختصين تنفيذ أدوارهم المتعددة خاصة في إطار التعاون الدولي.
١٥. أهمية الاستفادة من أعمال الفرق الحكومية وأصحاب الخبرة المهنية التي توفرها الأمم المتحدة عبر مكاتبها المختصة لاسترداد الأموال، وكذلك وكالات الأمم المتحدة المتخصصة .

١٦. صناعة تكتل دولي ضاغظ للعمل مع الدول الحاضنة للأموال والأصول المنهوبة والتي يتأكد امتناعها عن إبداء التعاون على وفق أحكام الفصل الخامس من الاتفاقية الأممية لمكافحة الفساد من أجل دفعها إلى التعاون لإعادة الأموال والأشخاص المدانين على أن يسعى التكتل لاستخدام كافة الإجراءات الوطنية والدولية، ومنها تشكيل محاكم دولية متخصصة في موضوع الاسترداد وإصدار نشرة عن الدول الممتنعة عن إبداء المساعدة.

١٧. النظر في تأسيس صناديق سيادية تتمثل لمعايير الحوكمة الرشيدة الواردة في مبادئ سنغافو للصناديق السيادية تكون مكلفة بتلقي واردات واستثمار الاموال المنهوبة والتي يتم استردادها.

١٨. تكليف المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية (الأمانة العلمية لمجلس وزراء العدل العرب) بعقد اجتماع دوري لهيئات النزاهة ومكافحة الفساد العربية ضمن برنامج عمله السنوي، وذلك بالتعاون مع الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، ودعوته للانضمام إلى الأمانة الفنية للشبكة العربية (وحدة الدعم الإقليمية) .

رفع التوصيات الى المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب وإيداع نسخة منها لدى مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٢٠٢١/٩/١٦